



ذُرُوسُ رَمَضَانَ

وَقَفَاتُ لِلصَّائِمِينَ

طبع على نفقة أحد المحسنين
غفر الله له ولوالديه ولجميع المسلمين

سَلْمَانُ بْنُ فَهْدِ الْعَوْدَةِ

بسم الله الرحمن الرحيم

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى

شعبان ١٤١٦هـ

مقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم

إن الحمد لله نحمده، ونستعينه، ونستغفره ونتوب إليه، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضلّ له، ومن يُضللّ فلا هادي له .
وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله، اللهم صل وسلم على عبدك ورسولك نبينا محمد، وعلى آله وأصحابه وأتباعه، إلى يوم الدين . أما بعد .

الوقفات التي بين يديك هذه هي سلسلة ضمن «الدروس العلمية العامة»، التي ألقيتها ولا أزال بحمد الله في الجامع الكبير ببريدة . وهي تحمل الرقم (٧) و(٨) و(٩) .

أُقيت في مقتبل شهر رمضان لعام ١٤١٠هـ . وقد تم تفريغها وتصحيحها وتقديمها للطباعة؛ قبيل شهر رمضان من هذا العام - ١٤١١هـ .

رجاء أن يَنْفَع بها المسلمون في كل مكان في هذا الشهر الكريم .

* إنني على قناعة أن هذه الجموع الغفيرة التي تؤمّ المساجد طيلة الشهر الكريم لسماع الذكر وأداء الصلاة من الرجال والنساء، لها على علماء الإسلام ودعاته حقّ كبير . ومن أول حقوقهم أن توفّر بين أيديهم الكتب المتنوعة في الوعظ والإرشاد، والتي تناسب الطبقات والمستويات كافة، وتعالج شتى الموضوعات .

إنّ أي كتاب يُؤلّف ويُطبع قد يقرؤه ألف أو عشرة آلاف، ولكن كتابًا يؤلّف لمثل ذلك الغرض يسمعه في المساجد مئات الآلاف، ومن نوعيات مختلفة، قد لا يكونون من قراء الكتب، ولا من مستمعي الدروس والمحاضرات والأشرطة .

فأين أنتم عن هذا يا دعاة الإسلام!؟

إنه ليس كثيراً على مثل هذا العمل النبيل، أن يتفرغ له عدد من طلبة العلم، حتى يتمّوه وينجزوه.

وريثما يظهر كتاب كهذا، رأيت من المناسب المشاركة في هذه الوقفات التي قد تصلح للقراءة بعد صلاة العصر. وربما قبل صلاة العشاء، وإن كانت متفاوتة في الطول والقصر، فإن بإمكان الإمام أو المحدث أو القارئ، أن يجزئها ويقسمها بالطريقة المناسبة.

أسأل الله عزّ وجلّ أن يجعل العمل خالصاً لوجهه، نافعاً لعباده.
وأسألك يا أخي القارئ الحبيب - أن تخصّني منك بدعوة صادقة بظهر الغيب، علّ الله يكتب بهانجاتي ونجاتك، وتخصّ الإخوة الذين سهروا على تصحيح الكتاب وتخريجه، ومراجعته وطباعته وتوزيعه. جزاهم الله خيراً.
اللهم اجعل رمضان قادمًا علينا بالأمن والإيمان، والسلامة والإسلام، والتوفيق لما تُحبّ وترضى.
والحمد لله رب العالمين.

المؤلف

١٤١١/٧/٢٧هـ

قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ . أَيَّامًا مَعْدُودَاتٍ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ . (البقرة، الآيتان: ١٨٣ ، ١٨٤).

* هذه الآية أصل في وجوب صيام رمضان، ولذلك أجمع أهل العلم كافة على أنه يجب على كل مسلم أن يصوم شهر رمضان، ومن أنكر وجوبه أو جحدَه فهو كافر مُرتدّ، إلا أن يكون جاهلاً، حديث عهدٍ بإسلام، فإنه يعلم حينئذ، فإن أصرَّ على الإنكار فهو كافر، يُقتل مرتدًّا؛ لأنه جحد أمرًا ثابتًا بنصِّ القرآن وجوبه، كما يدلُّ على ذلك قوله - تعالى - : ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمْ﴾ أي : فرض وأوجب عليكم .
* وفي قوله - جل وعلا - : ﴿كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾ . تسليّة للمؤمنين، وإشعارٌ لهم بأن الله - عزّ وجلّ - قد فرض هذا الأمر على من كان قبلهم من الأمم الكتابية، وفي ذلك تخفيفٌ على نفوس المؤمنين من وطأة الصوم، فإن المسلم إذا عرف أن هذا دربٌ سلكه قبله الصالحون من الأنبياء؛ وأتباعهم؛ فإنه يفرح بذلك ولا يستثقله .

* ثم قال - تعالى - : ﴿لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ ، إيحاءً إلى الحكمة في مشروعية الصيام، وهي تحقيق التقوى لله من قبل الصائم .

* ثم قال - عزّ وجلّ - : ﴿أَيَّامًا مَعْدُودَاتٍ﴾ ، فهي أيام قليلة بالقياس إلى أيام السنة، شهر واحد فقط، ليس في صيامه عبءٌ ثقيل على الصائمين .

الناس في استقبالهم لرمضان **على صنفين:**

الصنف الأول: الذين يفرحون بهذا الشهر، ويسرُّون لقدمه؛ وذلك لأسباب:

١- أنهم عودوا أنفسهم على الصيام، ووطنوها على تحمله. ولهذا جاء في السنة النبوية استحباب صيام أيام كثيرة، كصيام الاثنين، والخميس، وأيام البيض، ويوم عرفة لغير الحاج، ويوم عاشوراء، مع يوم قبله أو يوم بعده، وصيام شعبان، وغير ذلك من أنواع الصيام المستحب، الذي شرعه النبي، ﷺ، لأُمَّته؛ ليعتادوا الصَّوم، ويزودوا من التقوى.

وأثر ذلك واضح في الواقع؛ فإنك تجد الذي يصوم النَّفل - أيام البيض على الأقل - لا يستثقل صيام رمضان، بل هو عنده أمر طبعي، لا كلفة فيه ولا عناء. وأما الذي لا يصوم شيئاً من النافلة فإن رمضان يكون عليه ثقیلاً شاقاً.

* ولقد كان السلف مثلاً رائعاً في الحرص على النوافل، وروى عنهم في ذلك قصصٌ عجيبة.

من ذلك أن قوماً من السلف باعوا جارية لهم لأحد الناس، فلما أقبل رمضان أخذ سيدها الجديد يتهياً بألوان المطعومات والمشروبات؛ لاستقبال رمضان - كما يصنع كثير من الناس اليوم -، فلما رأت الجارية ذلك منهم، قالت: لماذا تصنعون ذلك؟ قالوا: لاستقبال شهر رمضان. فقالت: وأنتم لا تصومون إلا في رمضان؟! والله لقد جئت من عند قوم السنة عندهم كأنها كلها رمضان، لا حاجة لي فيكم، ردوني إليهم. ورجعت إلى سيدها الأول.

ويروى أن الحسن بن صالح - وهو من الزهاد العبَّاد الورعين الأتقياء - كان يقوم الليل، هو وأخوه وأمه أثلاثاً، فلما ماتت أمه تناصف هو وأخوه الليل، فيقوم نصفه، ويقوم أخوه النصف الآخر، فلما مات أخوه صار يقوم الليل كله!!

وكان لدى الحسن بن صالح هذا جارية، فاشتراها منه بعضهم، فلما انتصف الليل عند سيدها الجديد قامت تصيح في الدار: يا قوم.. الصلاة.. الصلاة، فقاموا فزعين، وسألوها: هل طلع الفجر؟ فقالت: وأنتم لا تصلون إلا المكتوبة؟!!

فلما أصبحت رجعت إلى الحسن بن صالح، وقالت له: لقد بعثني إلى قوم سوء لا يصلون إلا الفريضة، ولا يصومون إلا الفريضة، فردني. فردّها.

٢. أنهم يعلمون أن الامتناع من اللذات في هذه الدنيا سبب لنيلها في

الآخرة، فإن امتناع الصائم عن الأكل والشرب والجماع، وسائر المفطرات في نهار رمضان طاعة لله - عز وجل - يكون سبباً في حصوله على ألوان اللذات الخالدة في الجنة. فلقوة يقين المتقين بذلك يفرحون بقدوم هذا الشهر الكريم.

وعلى النقيض من ذلك حال المنغمسين في اللذات المحرمة في هذه الدنيا، فإن انغماسهم فيها يكون سبباً في حرمانهم منها يوم القيامة، قال رسول الله، ﷺ: «من شرب الخمر في الدنيا لم يشربها في الآخرة، إلا أن يتوب»^(١). وإنما يُجرم من شربها يوم القيامة - وإن دخل الجنة -؛ عقاباً له على تمتعه بخمر الدنيا، وهي محرمة عليه.

وفي حديث آخر: «من لبس الحرير في الدنيا لم يلبسه في الآخرة»^(٢).

٣. أنهم يدركون أن هذا الشهر من أعظم مواسم الطاعات، والتنافس

في القربات، ويعلمون أن الله - عز وجل - يُجري فيه من الأجور ما لا يجري في غيره من الشهور، فلا غرّوا أن يفرحوا بقدومه فرح المشتاق بقدوم حبيبه الغائب، أو أعظم من ذلك.

هذا هو الصنف الأول من الناس في استقبال شهر رمضان.

(١) رواه البخاري برقم (٥٢٥٣) ترقيم: مصطفى البغا، ومسلم برقم (٢٠٠٣) ترقيم محمد فؤاد عبدالبقي.

(٢) رواه البخاري (٥٤٩٥) ومسلم (٢٠٧٣) (٢٠٧٤).

الصف الثاني: الذين يستثقلون هذا الشهر، ويستعظمون مشقته، فإذا نزل بهم فهو كالضيف الثقيل، يعدُّون ساعاته وأيامه ولياليه، منتظرين رحيله بفارغ الصبر، يفرحون بكل يوم يمضي منه، حتى إذا قرب العيد فرحوا بدنوَّ خروج هذا الشهر. وهؤلاء إنما استثقلوا هذا الشهر الكريم، وتطلَّعوا إلى انقضائه؛ لأسباب:

١. **لأنهم اعتادوا على التوسع في الملذات والشهوات؛** من المآكل والمشرب،

والمناكح وغيرها، فضلاً عن مقارفتهم للذات المحرمة، فوجدوا في هذا الشهر مانعاً وقيداً يجسهم عن شهواتهم، ويحول بينهم وبين ملاذهم؛ فاستثقلوه.

٢. **لأنهم قوم عظم تقصيرهم في الطاعات،** حتى إنَّ منهم من قد يُفِرِّط في

الفرائض والواجبات كالصلاة مثلاً، فإذا جاء هذا الشهر التزموا ببعض الطاعات، فترى مثلاً بعض المفرطين المقصرين الناكفين، يترددون في هذا الشهر على المساجد، ويشهدون الجمع والجماعات، ويواظبون على الصيام والصلاة كلَّ يوم؛ فبسبب هذا الالتزام الذي لم يألفوه ولم يتوطنوا عليه؛ استعظموا حمل هذا الشهر.

ومما يناسب إيراد هنا ما ذكره ابن رجب وغيره من أن ولدًا لهارون الرشيد

كان غلاماً سفيهاً، فلما أقبل رمضان ضاق به ذرعاً، وأخذ ينشد:

دعاني شهر الصوم - لا كان من شهر -

ولا صمتُ شهراً بعده آخر الدهر

فلو كان يعديني الأنام بقوة

على الشهر لاستعدت قومي على الشهر

فأصيب بمرض الصرع، فكان يُصرع في اليوم عدة مرات، ومازال كذلك

حتى مات قبل أن يصوم رمضان الآخر.

وهكذا حال الذين يستثقلون رمضان؛ لأنهم سيفارقون ما ألفوا من

الشهوات، ويلتزمون ببعض العبادات، هذا مع ضعف يقينهم بما أعده الله - تبارك

وتعالى - للمؤمنين، وعدم استحضارهم لفضل هذا الشهر، وما فيه من الأجور

العظيمة، فلا عجب ألاَّ يجدوا من اللذة والفرح والسرور بهذا الضيف الكريم ما

يجده الصادقون المؤمنون.

من معاني الصيام

للصيام معانٍ ومقاصد عظيمة، لو تأملناها وتفكرنا فيها ملياً لطل عجبنا

منها:

* **المعنى الأول:** أن الصوم مرتبط بالإيمان الحق بالله - جل وعلا - ولذلك جاء أن الصوم عبادة السرّ، لأن الإنسان بإمكانه ألا يصوم إن شاء، سواء بأن يتناول مأكولاً أو مشروباً، أو بمجرد فقد النية، وإن أمسك طوال النهار.

إذن فالصوم عبادة قلبية سرّية بين العبد وربّه، فإن امتناع العبد عن المفطرات على الرغم من استطاعته الوصول إليها خفية، دليل على استشعاره اليقيني لاطلاع الله - تعالى - على سرائره وخفائيه، وفي ذلك - بلا ريب - تربية لقوة الإيمان بالله - جل وعلا - .

وهذا السرّ الإيماني يجري في سائر العبادات التي يتقرب بها العبد إلى خالقه

- سبحانه - .

انظر - مثلاً - إلى الوضوء والغسل، اللذين يتطهر بهما العبد من الأحداث، فإن فيهما دلالة على إيمان العبد بأن الله - تعالى - رقيب عليه؛ مما يحمله على أداء تلك الأمانة السرية بينه وبين ربّه، ولو أتى إلى الصلاة بدون طهور لما علم الناس بذلك .

انظر كذلك إلى الصلاة؛ ألا ترى أن المصلي يقرأ في قيامه الفاتحة، وفي ركوعه يقول: سبحان ربي العظيم، وفي سجوده يقول: سبحان ربي الأعلى، وفي جلوسه بين السجدين يقول: رب اغفر لي، وفي التشهد يقول: التحيات لله . الخ، وكل هذا يقوله سرّاً لا يسمعه مجاوره الملتصق به، أتراه لو لم يكن مؤمناً بعلم الله - تعالى - بهمسات لسانه، وخواطر ذهنه، ووساوس قلبه؛ أتراه يدعو ويذكر

الله - عز وجل - في صلاته بهذه السرية التي لا يطلع عليها إلا ربُّه - سبحانه - ،
﴿وإن تجهر بالقول فإنه يعلم السر وأخفى﴾ . (سورة طه، الآية: ٧).

*** المعنى الثاني: أن الصيام يربّي العبد على التطلع إلى الدار الآخرة،** حيث يتخلى عن بعض الأمور الدنيوية؛ تطلعاً إلى ما عند الله - تعالى - من الأجر والثواب؛ لأن مقياسه الذي يقيس به الربح والخسارة مقياسٌ آخرويٌّ، فهو مثلاً يترك الأكل والشرب والملاذات؛ في نهار رمضان؛ انتظاراً للجزاء الحسن يوم القيامة، وفي ذلك توطين لقلب الصائم على الإيمان بالآخرة والتعلق بها، والترفع عن عاجل الملاذ الدنيوية، التي تقود إلى التثاقل إلى الأرض، والإخلاق إليها. هذا مع ما له في الصوم من النعيم والحياة الطيبة في الدنيا؛ من صحة البدن، وفرح القلب بالطاعة، والسعادة، وانسراح الصدر بالإيمان.

*** أما أصحاب المقاييس المادية الدنيوية،** فإنهم ينظرون إلى الجانب الدنيوي القريب في الصوم، فلا يرون الصوم إلا أنه حرمان من لذة الأكل والشرب والوقاع، التي تحصل بها سعادة للنفس، وتلبية لحاجات الجسد. ولا ينظر هؤلاء إلى الجانب الآخروي، الذي يُمثل الجزاء الحقيقي، والخلود الصحيح؛ مما يعدم أو يضعف في قلوبهم التطلع إلى الآخرة وما فيها من النعيم.

*** المعنى الثالث: أن في الصيام تحقيقاً للإستسلام والعبودية لله - جل وعلا**

- إذ الصومُ يربّي المسلم على العبودية الحقة، فإذا جاء الليل أكل وشرب؛ امتثالاً لقول ربه الكريم: ﴿وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر﴾ . (سورة البقرة، الآية: ١٨٧). ولهذا كان مستحباً أن يأكل الصائم عند الإفطار وعند السحور، وكره الوصال، فالأكل حينئذ عبادة لله.

وإذا طلع الفجر أمسك عن الأكل والشرب، وسائر المفطرات؛ امتثالاً لأمر الله - تعالى - : ﴿ثم أتموا الصيام إلى الليل﴾ . (سورة البقرة، الآية: ١٨٧).

وهكذا يتربّي المسلم على كمال العبودية لله، فإذا أمره ربُّه - عز وجل - بالأكل في وقت معين أكل؛ وإذا أمره بضد ذلك في وقت آخر امتثل؛ فالقضية ليست مجرد

أذواق وشهوات وأمزجة، وإنما هي طاعة لله - تعالى -، وتنفيذ لأمره.
 وإنَّ العبودية لله - سبحانه - هي الحرية الحقيقية. وكمال الحرية في كمال
 العبودية له - عز وجل -، ولذلك قال عياض - رحمه الله -:
 وما زادني شرفاً وتيهاً وكدت بأخصي أطأ الثريا
 دخولي تحت قولك: «يا عبادي» وأن صيرت أحمد لي نبياً
 ويقول الآخر:

أطعتُ مطامعي، فاستعبدتني ولو أني قنعت لكنت حرّاً
 * وهذا المعنى متحقّق في الصلاة والحج وغيرهما، فالعبد في صلاته حيناً يقف،
 وحيناً يركع، وحيناً يسجد، وحيناً يقعد، لأن هذا هو أمر الله ومراده، فيحقق
 المصلي العبودية بامتثاله.

وفي حجّه لا ينهى عن الأكل والشرب، لكنه ينهى عن محظورات أخرى
 يجب على المحرم تجنّبها؛ من جماع، ودواعيه، ومن تغطية الرأس، والطيب، وتقليم
 الأظافر، وقصّ الشعر، فيجب عليه تجنّبها؛ لأن الله - تعالى - هكذا أراد منه. ولو
 امتنع عن شيء لم يمنعه الله منه كالأكل والشرب - معتقداً أن ذلك لأجل الإحرام
 -؛ لكان مبتدعاً، كما أنه لو فعل شيئاً من محظورات الإحرام كان مخطئاً.

فإذا انتهى إحرامه كان مطالباً بأن يخلق رأسه أو يقصره، وأن يغتسل ويتزين
 ويتطيّب ويقلم أظافره ﴿ثم ليَقْضُوا تَفْهَمُ وَلِيُؤْفُوا نُذُورَهُمْ﴾. (سورة الحج، الآية: ٢٩).
 هكذا يتربى المؤمن على معنى الاستسلام والعبودية لله - تعالى -، بحيث
 يأمره بالشيء؛ فيمتثل، ويأمره بضده؛ فيمتثل، سواء أدرك الحكمة أو لم يدركها.
 * المعنى الرابع: أن الصوم تربية للمجتمع.

وذلك أن الصائم حين يرى الناس من حوله صياماً كلهم، فإن الصوم يكون
 سيراً عليه، ويحسّ بالتلاحم مع المجتمع الذي يربطه به جانب عبادي، يلتقي
 عليه الجميع.

إن الذي يقارن بين صوم النافلة وصوم رمضان، يجد أن في صوم النافلة شيئاً

من الكلفة، بينما يجد أن صوم رمضان المفروض يسير سهل، لا كلفة فيه، ولا مشقة؛ للسبب الذي سلف ذكره، حيث إن الصائم في رمضان لا يرى حوله إلا صائمين مثله، فإن خرج إلى السوق وجد الناس فيه صياماً، وإن دخل البيت وجد أهله صياماً، وإن ذهب إلى دراسته أو عمله وجد الناس صياماً. . وهكذا، فيشعر بمشاركة الجميع له في إمساكه؛ فيكون ذلك عوناً له، ومنسياً له ما قد يجده من المشقة.

ولذلك نجد المسلمين الذين يدركهم رمضان في بلاد كافرة دفعتهم الضرورة للذهاب إليها، إما لمرض، أو لغيره؛ نجدهم يعانون مشقة ظاهرة في صيام رمضان؛ لأن المجتمع من حولهم مفطرون، يأكلون ويشربون، وهم مضطرون لمخالطتهم.

إذن فشعور الصائم بأن الناس من حوله يشاركونه عبادته، يُخَفِّف عليه أمر الصوم، ويُعِينه على تحمّله بيسر وسهولة، وهذا الأمر ملحوظ حتى في المجتمعات التي لم يبق فيها إلا بقايا قليلة للإسلام، فإنك تجد آثار رمضان ظاهرة على الجميع، حتى الفساق في ذلك المجتمع الذي غلب عليه الفساد يظهر عليهم أثر هذا الشهر الكريم، وفي ذلك - بلا شك - تربية للمجتمع بجملته.

ومن هنا كانت عناية الإسلام بإصلاح المجتمعات عناية كبيرة، فالفساد بصفته حوادث فردية لا مناص من وقوعه في المجتمع، وقد وقع شيء من تلك الحوادث الفردية في مجتمع الصحابة الأطهار، فكان هناك من سرق، ومن شرب الخمر، ومن زنا، فهذا الأمر لا بد من وقوعه، لكن الذي لا يصح أن يقع في المجتمع المسلم هو أن تعلن المنكرات ويجاهر بها، فيتلوث المجتمع العام، ويصبح من العسير على الفرد الذي يريد طريق الخير أن يهتدي؛ لأن المجتمع يضغط عليه، ويثنيه عن غايته.

* ومن هذا المنطلق حرص أعداء الإسلام على إفساد المجتمعات الإسلامية، ولعل من أحدث وسائلهم في ذلك ما يُسمى (البث المباشر)، وهذه الوسيلة - مع

ما يعترض طريقها من صعوبات - متوقعة الحدوث، ولا ريب أن فيها من الشرور والأخطار على المجتمع الإسلامي فكرياً وعقدياً وأخلاقياً وتقليدياً مالا يخفى .
فالحاصل أن تربية المجتمع من مقاصد الإسلام، والصوم من وسائل ذلك، وأثره في ذلك المجال واضح، ولعل من مظاهر ذلك - إضافة إلى ما سبق - أنك تجد صغار السن في المجتمع يَصُومون، وتجد أهل الفسق يستسرون بالعصيان، وترى الكفار لا يستطيعون أن يعلنوا الأكل والشرب .

مع فضائل الصيام

للصيام عدة فضائل منها:

١ - أن الصيام جنة من النار، كما روى الإمام أحمد بسند صحيح عن جابر - رضي الله عنه - أن النبي، ﷺ، قال: «الصوم جنة يستجنُّ بها العبدُ من النار»^(١). وفي الحديث المتفق عليه عن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - أن النبي، ﷺ، قال: «من صام يوماً في سبيل الله باعدَ الله وجهه عن النار سبعين خريفاً»^(٢). فإذا كان صوم يومٍ واحدٍ يباعد وجه الصائم عن النار سبعين عاماً، فما بالك بصوم شهر رمضان كله، أو صوم ثلاثة أيام من كل شهر نافلة، أو غير ذلك من أنواع الصيام المشروع؟! إنه لفضل عظيم..

٢ - والصوم جنة من الشهوات، فقد جاء في حديث ابن مسعود المتفق عليه أن النبي - عليه الصلاة والسلام - قال: «يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوّج؛ فإنه أغضُّ للبصر، وأحصن للفرج، ومن لم يستطع فعليه بالصوم؛ فإنه له وجاء»^(٣).

فأرشد - عليه الصلاة والسلام - الشاب الذي لا يستطيع الزواج أن يستعين بالصوم على إطفاء أجاج الشهوة؛ لأن الصوم يجأ الشهوة ويقطعها. وإن كثيراً من الشباب اليوم يشتكون من الشهوة، التي يثيرها ما شاع في هذا العصر بخاصة؛ من نساء يتبرجن في الأسواق، ومجلات هابطة في المكتبات

(١) رواه الطبراني في الكبير عن عثمان بن أبي العاص - حديث حسن (صحيح الجامع رقم ٣٨٦٧) مجلد ٢.

(٢) البخاري (٢٦٨٥) ومسلم (١١٥٣).

(٣) البخاري (٤٧٧٩) ومسلم (١٤٠٠).

والمحلات التموينية، وغير ذلك من الفتن التي تلاحق الشباب في الطائفة، وفي الشارع، وفي المستشفى، وغيره. والشاب مجبول على ما ركب الله - تعالى - فيه من الشهوة الغريزية، التي تتحرك عند وجود ما يثيرها، وبخاصة إذا اجتمع مع ذلك ضعف الوازع الديني .

فإلى هؤلاء الشباب نهدي هذه النصيحة النبوية: «ومن لم يستطع فعليه بالصوم؛ فإنه له وجاء». ولقد ثبت بالتجربة جدوى هذا الطب النبوي، الذي يمثل دواء ناجعاً لما يكابده الشباب من الشبق، ويُغني عن غيره من الأدوية المادية .

٣ - أن الصوم سبيل إلى الجنة. فقد روى النسائي بسند صحيح عن أبي أمامة - رضي الله عنه - أنه قال: يا رسول الله، مُرني بأمرٍ ينفعني الله به. قال: «عليك بالصيام، فإنه لا مثل له»^(١).

فبين - عليه الصلاة والسلام - أنه لا شيء يقرب العبد من الله، ويباعده من عذابه كالصيام .

بل أخبر المصطفى، ﷺ، أن في الجنة باباً خاصاً بالصائمين، كما في الحديث المتفق عليه عن سهل بن سعد - رضي الله عنه - أن النبي، ﷺ، قال: «إن في الجنة باباً يقال له الريان، يدخل منه الصائمون يوم القيامة، لا يدخل منه أحد غيرهم، يقال: أين الصائمون؟ فيقومون لا يدخل منه أحد غيرهم، فإذا دخلوا أغلق، فلم يدخل منه أحد»^(٢).

ونلاحظ أن اسم هذا الباب يتناسب مع صفة الصائم الذي يصيبه العطش من أثر الصيام .

٤ - أن الصيام يشفع لصاحبه. فقد روى الإمام أحمد، والحاكم بسند حسن، عن عبدالله بن عمرو بن العاص - رضي الله عنه - أن النبي، ﷺ، قال:

(١) سنن النسائي (٢٢٢١)

(٢) البخاري (١٧٩٧) ومسلم (١١٥٢).

«الصيام والقرآن يشفعان للعبد يوم القيامة، يقول الصيام: أي رب، منعتك الطعام والشهوات بالنهار، فشفعني فيه، ويقول: القرآن: منعتك النوم بالليل، فشفعني فيه. قال: فيشفعان»^(١).

إذن فالصوم يكون يوم القيامة شيئاً حسياً، ينطق ويشفع لصاحبه، سواء كان صوم فرض أو صوم نفل.

٥ - أن الصوم كفارة ومغفرة للذنوب، فإن الحسنات تكفر السيئات، والصوم فيه من الحسنات الشيء الكثير، وقد قال الله - تعالى - : «إن الحسنات يذهبن السيئات» (سورة هود، الآية: ١١٤).

وفي تكفير الصوم للذنوب وردت أحاديث عدة، منها حديث حذيفة الذي رواه الستة، أن النبي، ﷺ، قال: «فتنة الرجل في أهله وماله وجاره تكفرها الصلاة والصيام والصدقة»^(٢). أي أن كل ما يبدر من العبد من أخطاء في حق أهله؛ بكلمة نابية، أو إيذاء، أو تقصير، ومن أخطاء في حق جيرانه؛ باعتداء قولي أو فعلي، ومن أخطاء مالية.. كل ذلك وما أشبهه من الصغائر تكفرها الصلاة والصوم والصدقة.

وفي الحديث المتفق على صحته عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن النبي، ﷺ، قال: «من صام رمضان إيماناً واحتساباً غُفر له ما تقدم من ذنبه»^(٣)، أي: إيماناً بالله - عز وجل - واحتساباً للأجر الذي أعده الله - تبارك وتعالى - للصائمين. وروى مسلم عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن النبي، ﷺ، قال: «الصلوات الخمس، والجمعة إلى الجمعة، ورمضان إلى رمضان؛ مكفرات ما بينهن إذا اجتنب الكبائر»^(٤)، فصوم رمضان إذن سبب لمغفرة الذنوب التي بينه

(١) المسند ١٧٤/٢ (ط المكتب الإسلامي)، ومستدك الحاكم ١/٥٥٤ (ط دار الكتاب العربي - بيروت).

(٢) البخاري (١٧٩٦) ومسلم (١٤٤).

(٣) البخاري (٣٨) ومسلم (٧٦٠).

(٤) مسلم (٢٣٣).

وبين رمضان الذي سبقه، ولكن بشرط اجتناب كبائر الذنوب، فإن الكبائر لا يكفرها إلا التوبة، كما هو مذهب جمهور علماء السلف، ولذلك قال الله - تعالى - : ﴿إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم وندخلكم مدخلاً كريماً﴾ . (سورة النساء، الآية : ٣١).

٦ - أن الصوم سبب في السعادة في الدارين، كما في الحديث المتفق عليه عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن النبي، ﷺ، قال : «للصائم فرحتان : فرحة عند فطره، وفرحة عند لقاء ربه»^(١) .

* أما فرحته عند فطره فهي نموذج للسعادة واللذة التي يجدها المؤمن في الدنيا بسبب طاعته وتقواه لمولاه - عز وجل -، وهي السعادة الحقيقية.

وفرحته عند فطره تأتي من جهتين :

الأولى: أن الله - تعالى - أباح له الأكل والشرب في تلك اللحظة، والنفس - بلا شك - مجبولة على حب الأكل والشرب، ولذلك تعبدنا الله - تبارك وتعالى - بالإمساك عنهما.

الثانية: سروراً بما وفقه الله - تعالى - إليه من إتمام صيام ذلك اليوم، وإكمال تلك العبادة .

وهذا أسمى وأعلى من فرحه من جهة إباحة الطعام له .

٧ - أن خلوف فم الصائم أطيب عند الله - تعالى - من ريح المسك

وخلوفُ فمه هو الرائحة التي تنبعث من المعدة عند خلوها من الطعام عن طريق الفم، وهي رائحة مكروهة عند الخلق، لكنها محبوبة عند الخالق، قال رسول الله، ﷺ، في الحديث المتفق عليه : «والذي نفس محمد بيده؛ لخلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك»^(٢) .

(١) البخاري (١٠٨٥) ومسلم (١١٥١).

(٢) البخاري (١٨٠٥) ومسلم (١١٥١).

وفي هذا دليل على أنه لا بأس من أن يستاك الصائم بعد الزوال، بل هو أمر مستحبّ على القول الراجح الصحيح، في المواضع التي يستحب فيها السواك في كل حال: عند الصلاة، وعند الوضوء، وعند دخول المنزل، وعند الاستيقاظ من النوم، إلى غير ذلك من المواضع؛ لأن هذا الخلوف - أولاً - ليس من الفم، وإنما هو من المعدة، ولأنه - ثانياً - أطيب عند الله - تعالى - يوم القيامة من ريح المسك.

وقد ورد في أثر إسرائيلي أن الله - عز وجل - لما واعد موسى ليأتي إليه، أمره أن يصوم ثلاثين يوماً، فصامها، فلما قضاهما وجد في فمه الخلوف، فكأنه أفطر أو استاك، فأمره الله - جلّ وعلا - أن يصوم عشرة أيام بعدها، وقال له: يا موسى أما علمت أن خلوف فم الصائم أطيب عندي من ريح المسك، فأتمها الله - تعالى - عشرة أيام ﴿فتم ميقات ربه أربعين ليلة﴾. (سورة الأعراف، الآية: ١٤٢).

وكما أن خلوف فم الصائم المكروه لدى المخلوقين أطيب عند الله - سبحانه - من ريح المسك؛ فكذلك دم الشهيد يوم القيامة له رائحة المسك، مع أن الدم - من حيث هو - مستقذر، بل هو نجس عند أكثر الفقهاء، فقد قال النبي، ﷺ: «ما من مكلوم يكلم في سبيل الله إلا جاء يوم القيامة وكلمه يدمى، اللون لون دم، والريح ريح مسك»^(١).

وهكذا فإن ما قد يكون مكروهاً للبشر يكون أشد حُباً عند الله؛ لأنه من آثار التقرب إليه، ولهذا كان بكاء المذنبين وانطراحهم بين يدي الله - عز وجل - من أعظم القربات إليه، وربما كان في كثير من الأحيان خيراً من كثير من العبادات والطاعات التي يدل بها العبد، ويستعظمها في نفسه، وقد يُزهى بها، بخلاف المنكسرين الباكين، المحسين بتقصيرهم - وإن كانوا مذنبين - .

وقد ورد في أثر - وإن كان ليس بالقوي - أن الله - تبارك وتعالى - حين سأله

(١) رواه البخاري (٥٢١٣) ومسلم (١٨٧٦).

وقفه ٤

بعض رسله وأنبيائه : أين تكون يا رب؟ قال : عند المنكسرة قلوبهم من أجلي .
ولذلك ليس شيء أعظم من الدعاء ؛ لأن الدعاء يتحقق فيه انكسار العبد
وذله ؛ وخضوعه بين يدي ربه ، ويظهر فيه فقره وحاجته إلى فضله ، وبخاصة حين
يكون العبد مضطراً ﴿أَمَّنْ يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ وَيَجْعَلُكُمْ خُلَفَاءَ
الْأَرْضِ﴾ . (سورة النمل، الآية : ٦٢) .

مع فضائل شهر رمضان

بعد أن تحدثنا عن فضائل الصوم - فرضاً كان أو نفلاً - نقف هنا مع فضائل الشهر الكريم:

١ - فهو شهر القرآن: ﴿شهر رمضان الذي أنزل فيه القرآن﴾. (سورة البقرة، الآية: ١٨٥). وقوله: ﴿أنزل فيه القرآن﴾. يحتمل عدة معانٍ:
* فقد يكون المراد إنزاله من اللوح المحفوظ إلى السماء الدنيا، كما جاء ذلك عن ابن عباس.

* وقد يكون المقصود أن إنزال القرآن على محمد، ﷺ، ابتدأ في شهر رمضان؛ ذلك أن القرآن نزل أول ما نزل في ليلة تقابل ليلة القدر، وليلة القدر من رمضان.

* وقيل: إن معنى قوله: ﴿شهر رمضان الذي أنزل فيه القرآن﴾. أي: الذي أنزل القرآن في مدحه، والثناء عليه، وبيان فضله، وإيجاب صيامه. وأقوى هذه المعاني هو الأول والمعنى الثاني قريب منه.

٢ - وهو شهر الصبر. فإن الصبر لا يتجلى في شيء من العبادات تجلياً في الصوم، حيث يجسب المسلم نفسه عن الأكل والشرب والجماع وغيره، في النهار طوال شهر كامل، ولهذا كان الصوم نصف الصبر، وجزاء الصبر الجنة، كما يقول الله - تعالى: ﴿إنما يوفى الصابرون أجرهم بغير حساب﴾. (سورة الزمر، الآية: ١٠).

٣ - وفيه تغلق أبواب النيران، وتفتح أبواب الجنان، وتصفد الشياطين واردة الجن، كما جاء في الحديث المتفق عليه، أن النبي، ﷺ، قال: «إذا جاء رمضان فُتحت أبواب الجنة، وغُلقت أبواب النار، وصُفدت الشياطين»، وفي

لفظ: «وسُلِسِلَت الشياطين»^(١)، أي جُعلوا في الأصفاد والسلاسل؛ فلا يصلون في رمضان إلى ما كانوا يصلون إليه في غيره؛ ولذلك تجد أن وسوسة الشيطان، وكيدته وتلبيسه على الناس في رمضان، أقل منه في غيره. بل إن الشيطان يخاف من رمضان كما يخاف من الأذان والإقامة؛ فيولي عند سماعها.

ولعل من المشاهد الملحوظ؛ أنه إذا أقبل رمضان بدأ العصاة يستعدون للتوبة، وكثيراً ما يسأل بعض الناس قبيل رمضان أسئلة تدل على استعدادهم للتوبة؛ وعزمهم عليها، فيقول أحدهم - مثلاً -: أنا عندي مظلمة، فكيف أتخلص منها؟ ويقول آخر: أنا أقع في المعصية الفلانية، فكيف أتوب منها؟ ويقول غيره: أنا أقصر في الطاعة الفلانية، فكيف أحافظ عليها؟ وهكذا. يتأهبون للتوبة قبل رمضان، إذن فالشيطان يخاف من قدوم رمضان وقربه؛ حيث يضعف كيدته وتأثيره، فما بالك إذا دخل رمضان، وسُلِسِل الشيطان، وصُفد بالأغلال، فلا يستطيع إغواء الناس إلا في أقل القليل من الذنوب.

* على أن هناك نفوساً شريرة، شديدة التقبل لوسوسة الشيطان، فهي - حتى حين يضعف تأثير الشيطان في رمضان - يكون فيها شرٌّ في ذاتها، ولهذا لا عجب أن تجد - والعياذ بالله - من الناس من يكون انحرافه في رمضان، فلقد وقفت على نماذج من ذلك الصنف، بل ربما كان انحراف بعضهم في ليلة السابع والعشرين من رمضان، التي ربما يجتمع فيها بعض المسوخين المختوم على قلوبهم على هوٍ وشراب، وغناء وزنا - عياداً بالله - .

يُقضى على المرء في أيام محنته

حتى يرى حسناً مالم يس بالحسن

٤ - وفي هذا الشهر ليلة القدر، التي هي خير من ألف شهر، ﴿ليلة القدر

خيرٌ من ألف شهر. تنزل الملائكة والروح فيها بإذن ربهم من كل أمر. سلامٌ هي

(١) البخاري (١٨٠) ومسلم (١٠٧٩).

حتى مطلع الفجر ﴿٥﴾ . (سورة القدر، الآيات: ٣ - ٥).

وقد حسب بعض أهل العلم ألف شهر فوجدوها تزيد على ثلاث وثمانين سنة، وفي موطأ الإمام مالك بسند مرسلٍ: «أن رسول الله، ﷺ، أرى أعمار الناس قبله، أو ما شاء الله من ذلك، فكأنه يقاصر أعمار أمته، ألا يبلغوا من العمل مثل الذي بلغ غيرهم في طول العمر، فأعطاه الله ليلة القدر خيراً من ألف شهر»^(١).
وإنه لفضل عظيم أن يدرك العبد ليلة القدر؛ فيكون قد أدرك فضل ثلاث وثمانين سنة أو أكثر.

٥ - وفيه دعاء مستجاب، فقد روى الإمام أحمد عن جابر - رضي الله عنه - بسند جيد أن النبي، ﷺ، قال: «لكل مسلم دعوة مستجابة يدعو بها في رمضان».

وقد ورد في أحاديث عديدة أن هذه الدعوة عند الإفطار، فليحرص العبد عند إفطاره على التضرع إلى الله - تعالى - بجوامع الدعاء.

(١) الموطأ ١/٣٢١ (محمد فؤاد عبد الباقي).

مع بعض أحكام الصيام

الكلام عن أحكام الصيام يطول، ولكن لا بأس بالحديث عن أبرزها باختصار:

أولاً: ما يثبت به دخول رمضان:

يثبت دخوله إما بإكمال عدة شعبان ثلاثين يوماً، أو برؤية هلال رمضان، قال رسول الله، ﷺ: «إذا رأيتموه فصوموا، وإذا رأيتموه فأفطروا، فإن غم عليكم فاقدروا له»^(١) وفي لفظ: «صوموا لرؤيته، وأفطروا لرؤيته. فإن غمّي عليكم فأكملوا عدة شعبان ثلاثين يوماً»^(٢).

ولا يثبت بغير ذلك، ولهذا لا يعتمد - مثلاً - على الرؤيا. ومن طريف ما يروى هنا أن العراقي ذكر في (طرح الثريب)، أن القاضي حسين - وهو من فقهاء الشافعية - جاءه رجل فقال له: أنا رأيت النبي، ﷺ، في المنام، فقال لي: إن الليلة من رمضان، فقال القاضي حسين: إن الذي تزعم أنك رأيت في المنام رآه الصحابة في اليقظة، وقال لهم: «صوموا لرؤيته، وأفطروا لرؤيته»^(٣).

ولا يجوز - على الراجح - أن يصوم المسلم آخر يوم من شعبان، احتياطاً لرمضان. وأما من صام ذلك اليوم لأنه يوافق يوماً كان يصومه؛ فلا حرج، كأن يصومه لأنه يوافق يوم الاثنين أو الخميس، أو لأنه يصوم يوماً ويفطر يوماً، فوافق يوماً صومه آخر شعبان، أو غير ذلك، قال رسول الله، ﷺ: «لا يتقدمن أحدكم

(١) رواه البخاري (١٨٠١) ومسلم (١٠٨٠ - ١٠٨١).

(٢) البخاري (١٨١٠).

(٣) البخاري (١٨١٠) ومسلم (١٠٨١).

وقفة ٦

رمضان بصوم يومٍ أو يومين، إلا أن يكون رجلٌ يصوم صومه، فليصم ذلك اليوم»^(١).

* ثانياً: النية:

لا بد من تبييت النية في صوم الفرض، لما رواه أصحاب السنن وابن خزيمة بسند صحيح عن حفصة - رضي الله عنها - أن النبي، ﷺ، قال: «من لم يبيت الصيام قبل الفجر فلا صيام له»^(٢).

أما صيام النفل فلا يجب فيه تبييت النية من الليل، بل يجوز بنية من الليل أو النهار، فلو نوى المرء صوم النافلة بعد طلوع الشمس - مثلاً - فصومه صحيح. وهنا تنبيهان حول تبييت النية:

١ - أن بعض الناس يوسوسون في النية، والوسوسة في النية من أخطر أنواع الوسواس؛ فترى بعضهم يتكلفون ويشككون في تبييتهم لنية الصيام، وهذا كله من تلبس إبليس، الذي يجب ألا يلتفت إليه الصائمون، فإن المسلم بمجرد دخول رمضان يستقرّ في نفسه أنه سيصوم رمضان كله، وهذا يكفي.

٢ - أن الليل يشمل جميع المدة التي قبل طلوع الفجر، فلو نام أحد من الليل بدون أن يعلم أن تلك الليلة من رمضان، ثم استيقظ قبل طلوع الفجر بضع دقائق، وعلم أن الليلة من رمضان، فتناول ما تيسر، ثم أمسك؛ لكان ذلك كافياً، وليس المقصود بتبييت النية أنه يلزمه أن ينام، وفي نيته أنه سوف يصوم - كما يتوهم بعض الجهال -.

* ثالثاً: السحور:

أمر النبي، ﷺ، بالسحور، كما في الحديث المتفق عليه عن أنس - رضي الله

(١) رواه البخاري (١٨١٥) ومسلم (١٠٨٢).

(٢) سنن ابن ماجة (١٧٠٠) ترقيم محمد عبد الباقي، والترمذي (٧٣٠) محمود شاكر، والنسائي (٢٣٣١)، والدارمي

٦/٢، ٧ (طبعة: دار الكتب العلمية)، وأبي داود (٢٤٥٤) (تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد)، وصحيح ابن

خزيمة (١٩٣٣) ترقيم الأعظمي.

عنه - أن النبي ﷺ، قال: «تَسَحَّرُوا، فَإِن فِي السَّحُورِ بَرَكَةٌ»^(١). وفي صحيح مسلم عن عمرو بن العاص، أن النبي ﷺ، قال: «فصل ما بين صيامنا وصيام أهل الكتاب أكلة السَّحَر»^(٢). فاليهود والنصارى - فيما يظهر - لا يتسحرون؛ ومخالفة لهم أمر النبي ﷺ، المؤمنون بأن يتسحَّروا، فينبغي الحرص على السَّحُور، ولو على شربة من ماء، إن لم يجد المسلم غيرها.

* رابعاً: الإفطار:

يستحب تعجيل الفطر وتأخير السحور، كما قال رسول الله ﷺ، في الحديث المتفق عليه: «لا يزال الناس بخير ما عَجَّلُوا الفطر»^(٣)، وكما في الحديث الصحيح الذي جاء من طرق عن العباس وغيره: «لا تزال أمتي بخير ما عَجَّلُوا الفطر وأخروا السَّحُور»^(٤). ويقول، ﷺ: «قال الله - تبارك وتعالى: أحبُّ عبادي إليَّ أَعَجَّلَهُمْ فطراً»^(٥).

وفي صحيح مسلم أن عائشة - رضي الله عنها - سئلت عن رجلين من أصحاب النبي ﷺ، أحدهما يُؤخِّر الفطور، ويؤخِّر الصلاة، والآخر يُعَجِّل الفطور، ويعجل الصلاة؛ أيهما أفضل؟ فقالت: الذي يُعَجِّل الفطور، ويعجل الصلاة أفضل^(٦). فيستحب للصائم أن يبادر بالفطر، بمجرد ما يتيقن غروب الشمس، وأن يُفطر على رُطْب، فإن لم يجد فعلى تمر، فإن لم يجد حسا حسواتٍ من ماء، كما روى أنس - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ، أنه كان يُفطر على رطباتٍ، فإن لم يجد فعلى تمراتٍ، فإن لم يجد حسا حسواتٍ من ماء^(٧).

(١) البخاري (١٨٢٣) ومسلم (١٠٩٥).

(٢) مسلم (١٠٩٦).

(٣) البخاري (١٨٥٦) ومسلم (١٠٩٨).

(٤) رواه أحمد ١٤٧/٥ عن أبي ذر.

(٥) صحيح ابن خزيمة (٢٠٦٢) والترمذي (٧٠٠ - ٧٠١).

(٦) مسلم (١٠٩٩).

(٧) رواه أبو داود (٢٣٥٦) وأحمد ١٦٤/٣ وابن خزيمة (٢٠٦٥) والترمذي (٦٩٦)، وسنده صحيح.

ويستحب أن يقول عند الإفطار: «ذهب الظمأ، وابتلت العروق، وثبت الأجر إن شاء الله - عز وجل -»^(١).

هذا أصح ما ورد عن النبي، ﷺ، من الدعاء عند الإفطار، ولا يثبت في أدعية الإفطار غيره، لكن للصائم أن يدعو عند فطره بما شاء من خيري الدنيا والآخرة.

* خامسا: المفطرات:

ومن أحكام الصيام ما يتعلق بالمفطرات التي تُفسد الصوم، وهي:

١ - **الأكل والشرب والجماع**، إذا تعمد الصائم شيئاً منها، من غير إكراه ولا نسيان، فإنه يفسد صومه بنص القرآن وإجماع أهل العلم، قال الله - تعالى -: ﴿عَلِمَ اللَّهُ أَنكُمْ كُنتُمْ تَخْتَانُونَ أَنفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنْكُمْ، فَالآنَ بَاشِرُوهُنَّ وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ، وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ أَتَمُوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ﴾. (سورة البقرة، الآية: ١٨٧).

فمن أفطر بالأكل أو الشرب عمداً فعليه التوبة والاستغفار، وأن يقضي يوماً مكان يومه الذي أفسد صومه فيه، وليس عليه كفارة. هذا هو الراجح من أقوال أهل العلم.

وأما من أفطر بالجماع فإن عليه أربعة أمور:

أ - أن يمسك بقية اليوم؛ لأن هذا فطرٌ غير مشروع، فليس له أن يأكل أو يشرب حتى تغرب الشمس.

ب - أن عليه التوبة؛ لأنه ارتكب إثماً عظيماً؛ يوجب التوبة والإنابة.

ج - أن يقضي اليوم الذي جامع فيه.

د - أن عليه الكفارة، وهي عتق رقبة، فإن لم يجد فصيام شهرين متتابعين، فإن لم يستطع فإطعام ستين مسكيناً، فإن لم يجد سقطت عنه الكفارة.

(١) رواه أبو داود (٢٣٥٧) والدارقطني (انظر التعليق المغني على سنن الدارقطني ٢/١٨٥) وقال الدارقطني: وإسناده

٢ - **القيء عمداء**، وهو أن يتعمد المرء إفراغ ما في معدته، إما بإدخال إصبعه في فمه، أو بشم شيء يهيج المعدة، أو بغير ذلك. فإذا بدر من الصائم هذا العمل فقد فسد صومه؛ وعليه قضاء يومه ذلك. وأما من غلبه القيء بدون إرادة منه أو تعمد، فصومه صحيح؛ ولا قضاء عليه.

قال رسول الله، ﷺ: «من استقاء عامداً، فليقض، ومن ذرعه^(١) القيء فلا قضاء عليه». رواه أبو داود والترمذي^(٢)، وذكر شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - في كتابه (حقيقة الصيام) أنه حديث صحيح^(٣).

٣ - **الحيض والنفاس**، فإن المرأة إذا حاضت أو نفست، فإنه لا يصحّ منها الصوم بالإجماع، فقد جاء في حديث عائشة - رضي الله عنها -: «كان يصيبنا ذلك، فنؤمر بقضاء الصوم، ولا نؤمر بقضاء الصلاة»^(٤).

هذه هي المفطرات المشهورة، ويدخل فيها ما كان في معنى أحدها، فالإبر المغذية التي يستغني بها الإنسان عن الأكل والشرب تُفطر الصائم؛ لأنها في معنى الأكل والشرب. والاستمناء يفطر؛ لأنه في معنى الجماع. وهكذا كل ما كان في معنى شيء من المفطرات.

(١) ذرعه: غلبه.

(٢) أبو داود (٢٣٨٠) والترمذي (٧٢٠).

(٣) انظر حقيقة الصيام ص ١٣ وما بعدها.

(٤) رواه مسلم (٣٣٥) والترمذي (٧٨٧).

رخص الصوم

ثمة رخص عديدة امتنَّ الله بها على الصائمين؛ رفعا للحرص والمشقة عن العباد، منها:

١ - أن من أكل أو شرب ناسيا وهو صائم فصومه صحيح، ولا قضاء عليه، وهذا هو الراجح عند جمهور العلماء، خلافاً للمالك - رحمه الله -، ففي الحديث المتفق عليه عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رسول الله، ﷺ، قال: «من نسي وهو صائم، فأكل أو شرب، فليتم صومه، فإنما أطعمه الله وسقاه»^(١).
لكن يجب عليه إذا تذكر وفي فمه شيء أن يلفظه. وكذلك يجب على الذي يراه وهو يأكل أن يذكره، أنه في نهار رمضان؛ لأن هذا من الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، والتعاون على البر والتقوى.

* والعوام يتناقلون قصة الرجل الذي كان معه شيء من العنب يأكل منه ناسياً أنه صائم، فلما بقي من العنب حبة واحدة، تذكر أنه صائم، فقال لنفسه: إذا كان كل ما أكلته من هذا العنقود لم يفطرنى، فإن هذه الحبة الواحدة لن تفطرنى، فأكلها، فيقول العامة: إنه أفطر بهذه الحبة. وهذه المسألة اختلف فيها الناس، فبعضهم يقول: إنه أفطر بهذه الحبة - وهذا هو الصحيح -؛ لأنه أكلها عامداً، وبعضهم يقول: لم يفطر بها؛ لأنه جاهل لا يعلم أن هذه الحبة الواحدة ستفسد صومه، لما تذكر أنه في حال صيام.

٢ - أن من أصبح جنباً من جماع أو اختلام في الليل، فإنه يصوم ولا شيء عليه، ويغتسل بعد ذلك أي أنه يصح أن ينوي الصيام وهو جنب، خلافاً لما أفتى

(١) البخاري (١٨٣١) ومسلم (١١٥٥).

وقفه ٧

به أبو هريرة - رضي الله عنه - في أول الأمر، فإن هذا كان أول الأمر ثم نسخ .
٣ - السواك بعد الزوال: فإنه مرخص فيه للصائم بعد الزوال، بل هو مستحب في المواضع التي يستحب فيها في سائر الأحوال . وسيأتي حديث مستقل عن هذا الأمر^(١) .

٤ - المضمضة والاستنشاق، ينبغي ألا يبالغ فيهما؛ خشية أن يصل شيء من الماء إلى حلقه؛ فيفطر بذلك . ففي حديث لقيط بن صبرة أن النبي، ﷺ، قال له: «وبالغ في الاستنشاق إلا أن تكون صائماً»، وفي بعض الروايات: «وبالغ في المضمضة والاستنشاق إلا أن تكون صائماً»^(٢) .

٥ - جواز الفطر في نهار رمضان للمسافر، وهو أفضل من الصوم إن كان الصوم يشق عليه، حتى لو كان سفره في الطائرة، أو في سيارة مريجة، أو نحو ذلك .

(١) انظر ص ١٥٠ فما بعدها .

(٢) أبو داود (١٤٢) والترمذي (٧٨٨) وأحمد في المسند ٣٣/٤ والنسائي (٨٧) وغيرهم .

أخطاء الصائمين ومثالبهم

لا ريب أن الصائمين من خير عباد الله - تعالى - . ولكن ثمة أخطاء يقع فيها بعض الصائمين، فلا بد من التنبيه إليها، والتحذير منها، فمن ذلك:

١ - أن كثيراً من الناس يُقبلون على العبادة في رمضان، ويدعونها في غيره، فترى المساجد تمتليء في رمضان فقط، بل إن من المحزن أن تراها تمتليء في وقت المغرب بالذات بشكل أكبر، ويكون ذلك في اليوم الأول أبرز منه في اليوم الثاني، ولا يزال الناس يتناقصون، حتى يكون آخر شهر رمضان مثل غيره من الشهور تقريباً. وهذا أمر خطير، وظاهرة مرصية، كأن هذا الصنف لا يعرفون الله إلا في رمضان - والعياذ بالله - .

فيجب على الدعاة والوعاظ وأئمة المساجد، أن يستغلوا فرصة خروج أولئك الناس من بيوتهم إلى المساجد؟ لينبهوهم إلى خطورة هذا العمل، وفداحة أمر التهاون بالصلاة التي قال عنها الرسول - عليه الصلاة والسلام - : «العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة، فمن تركها فقد كفر»^(١).

٢ - أن بعض الناس يصومون عن الأكل والشرب والجماع وغيره من المفطرات، ولا يصومون عن أشياء محرمة، كالغيبة، والنميمة، وقول الزور، وشهادة الزور، والكذب، والسب والشتم، والغش والاعتداء، وغير ذلك من المخالفات القولية أو الفعلية. وهذا لا شك أنه انتكاس في مفهوم الصيام؛ لأن الصوم تربية للصائم، فليس من المعقول أن يربيك الله على الإمساك عن بعض المباح، ثم لا تمسك عن المحرمات. ولقد ذهب بعض العلماء إلى أن الصائم يفطر بارتكابه لشيء من هذه المحرمات؛ من غيبة ونميمة وغيرها، ومن ذهب إلى ذلك

(١) رواه الترمذي (٢٦٢١) والنسائي (٤٦٣) وغيرهما.

ابن حزم، وقد احتجوا بحديث المرأتين اللتين غلبهما الصيام، فجيء بهما إلى النبي ﷺ، فقال لهما: قيتا، فقاءتا قيتاً ودماً عبيطاً، فقال - عليه الصلاة والسلام -: «إن هاتين أفطرتا على ما حرم الله، وصامتا عما أحل الله»^(١).

لكن هذا الحديث ضعيف، والصحيح أن الصائم لا يفطر بالغيبة والنميمة ونحوها، لكنه قد ارتكب جرماً عظيماً، وخالف مقاصد الصيام.

٣ - أن بعض المتحدثين عن فضائل الصيام، يركزون في حديثهم على الفوائد الدنيوية للصوم؛ كالفوائد الصحية مثلاً، وينسون أو يقصرون في تنبيه الناس إلى الجانب الأخروي في الصيام، وأنه عبادة لله - تعالى - حتى لو فرض أنه كان غير صحي، ولهذا فإن المؤمن يخوض المعارك وقد تذهب روحه فيها؛ لأن ذلك طاعة وعبادة لله - تعالى - .

إذن فليس المقصود الأول من الصوم أن يصح الجسد، ويسلم من الآفات، أو أن يحصل الصائم على منفعة عاجلة، وإنما المقصود التعبد لله - تعالى -، وتأتي الفوائد الدنيوية تبعاً.

٤ - سوء الخلق: فبعض الصائمين يبدو سيء الخلق؛ بسبب امتناعه عن الأكل والشرب، فتراه قاسياً فظاً غليظاً على أهله، وعلى الناس الذين يعاملهم ويحتك بهم، يستعمل الألفاظ النابية، ويتصرف تصرفات متشنجة، وهذا خلاف ما يجب أن يكون عليه الصائم من حسن الخلق الذي أوصاه به الرسول ﷺ، كما في الحديث المتفق عليه: «الصيام جنة»، فإذا كان يوم صوم أحدكم فلا يرفث، ولا يصخب، فإن سابه أحد أو قاتله فليقل: «إني امرؤ صائم»^(٢).

فما بال بعض الناس إذا صام اشتدت أعصابه، وطار صوابه، وطفق يرمي

(١) أخرجه أحمد (٤٣١/٥) والطيالسي (٢١٠٧) وقال الهيثمي (١٧١/٣) وفيه رجل لم يسم وأشار المنذري في الترغيب والترهيب (٥٠٧/٣) فضعفه حديثه صورة بقوله روى.

(٢) البخاري (١٨٠٥) ومسلم (١١٥١).

بالعبارات الجافية القاسية أهله وأولاده، وجيرانه وزملاءه ومعامله، وربما كان في غير حال الصوم هادئاً وديعاً خلوقاً لطيفاً!!

٥ - أن بعض الصائمين يتخذ رمضان فرصة للكسل والخمول . في حين أن المسلمين الأوائل كانوا على عكس ذلك، فكثير من المعارك الإسلامية الشهيرة - مثلاً - كانت في رمضان .

وبعض الذين يجعلون رمضان فرصة للإكثار من النوم يحتجون بأحاديث ضعيفة، مثل حديث: «نوم الصائم عبادة»^(١)، وعلى فرض صحته فإنه لا يدل على مرادهم، فإن الذي ينبغي للصائم هو أن يغتنم رمضان للاستزادة من العمل الصالح بهمة ونشاط .

٦ - التوسع في المآكل والمشرب، فإن كثيراً من الناس يستعدون لاستقبال شهر رمضان بألوان المطاعم والمشروبات، مما قد لا يعرفونه في غير رمضان، وهذا - بلا ريب - ينافي الحكمة من مشروعية الصيام، ويعجبني قول بعض المصنفين موبخاً الذين على هذه الشاكلة: «إنكم تأكلون الأبطال، وتشربون الأساطال، وتنامون الليل ولو طال، وتزعمون أنكم أبطال» .

فالمقصود أن على الناس أن يكونوا معتدلين في مطاعمهم، ومشاربهم في رمضان .

(١) رواه البيهقي عن عبدالله ابن أبي أوفى . ضعيف الجامع رقم ٥٩٧٢ .

مع بعض الأحاديث الضعيفة

هناك عدة أحاديث يتداولها الناس في رمضان، وهي ضعيفة لم تصح عن رسول الله، ﷺ، ومنها:

- ١ - حديث: «نوم الصائم عبادة» الذي سلف ذكره قريباً، وقد رواه ابن مندة عن ابن عمر، ورواه البيهقي عن عبدالله بن أبي أوفى، وهو ضعيف، ضعفه الحافظ العراقي في تعليقه على كتاب «إحياء علوم الدين» للغزالي.
 - ٢ - حديث: «من أفطر يوماً من رمضان من غير عذر لم يجزه صيام الدهر كله ولو صامه». هذا حديث مشهور على الألسنة، وقد ذكره البخاري تعليقاً، ورواه الأربعة من حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - من طريق أبي المطوس عن أبيه عن أبي هريرة، وهو حديث ضعيف، فيه ثلاث علل: فأبو المطوس، هذا مجهول، وفيه احتمال الانقطاع بينه وبين أبي هريرة، وفيه كذلك اضطراب.
 - ٣ - حديث: «صوموا تصحوا»، رواه ابن عدي، والطبراني في معجمه الأوسط، وهو حديث ضعيف، بل لعله ضعيف جداً.
 - ٤ - حديث: سلمان الفارسي الطويل المشهور الذي كثيراً ما قرأه أئمة المساجد على المصلين في مطلع رمضان من بعض كتب الوعظ والفضائل، وهو ما روي من أنّ النبي، ﷺ، إذا جاء رمضان قال لأصحابه: «أتاكم شهر رمضان. إلى قوله: قد أظلكم شهر عظيم مبارك، جعل الله صيامه فريضة، وقيام ليله تطوعاً، من أتى فيه بخصلة من الخير كان كمن أدى فريضة فيما سواه، ومن أدى فريضة فيه كان كمن أدى سبعين فريضة فيما سواه. وهو شهر أوله رحمة، وأوسطه مغفرة، وآخره عتق من النار» إلخ ما روي.
- وهو حديث ضعيف، في سنده علي بن زيد بن جدعان وهو ضعيف، بل قال أبو حاتم: هذا حديث مُنكر، وكذلك نقل غيره تضعيفه عن أئمة آخرين.

مع قول الله - عز وجل - شهر رمضان الذي أنزل فيه القرآن

عن ابن مسعود - رضي الله عنه - أن النبي ، ﷺ ، قال : «من قرأ حرفاً من كتاب الله فله به حسنةٌ، والحسنةُ بعشر أمثالها، لا أقول «آلم» حرف، ولكن : ألفٌ حرف، ولامٌ حرف، وميمٌ حرف»^(١).

وعن أبي أمامة - رضي الله عنه - أن النبي ، ﷺ ، قال : «اقرأ القرآن، فإنه يأتي يوم القيامة شفيعاً لأصحابه»^(٢).

وعن عائشة - رضي الله عنها - أن النبي ، ﷺ ، قال : «الماهر بالقرآن مع السفرة الكرام البررة، والذي يقرأ القرآن ويتتعتع فيه وهو عليه شاقٌ له أجران»^(٣).

وقد أمر الله - عز وجل - بتلاوة كتابه، وبين أن هذا هو دأب الصالحين الصادقين، فقال - سبحانه - : ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَنْفَقُوا مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ سِرًّا وَعَلَانِيَةً يَرْجُونَ تِجَارَةً لَنْ تَبُورَ. لِيُؤْتِيَهُمْ أَجْرَهُمْ وَيَزِيدَهُمْ مِنْ فَضْلِهِ إِنَّهُ غَفُورٌ شَكُورٌ﴾ . (سورة فاطر، الآيات : ٢٩ ، ٣٠).

فقراءة القرآن هي التجارة الرباحة التي لا تبور، وذلك في جميع الدهور، وعلى مدى الأيام والشهور، لكن لها في رمضان شأنًا أعظم وأكد، فإن النبي ، ﷺ ، كانت تزيد عنايته بالقرآن في رمضان، وذلك لأسباب:

*** السبب الأول: أن ابتداء نزول القرآن كان في رمضان، فإن الليلة التي**

(١) رواه الترمذي (٢٩١٠) وهو حديث صحيح.

(٢) رواه مسلم (٨٠٤).

(٣) رواه البخاري (٤٦٥٣) ومسلم (٧٩٨).

نزل فيها جبريل على النبي، ﷺ، بقوله تعالى: ﴿اقرأ باسم ربك الذي خلق . خلق الإنسان من علق . اقرأ وربك الأكرم . الذي علم بالقلم﴾ . (سورة العلق، الآيات : ١ - ٤) . كانت في الشهر الذي هو في الحقيقة رمضان . وقصة نزول جبريل على النبي، ﷺ، جاءت في الصحيحين عن عائشة أم المؤمنين، أنها قالت : أول ما بُدئ به رسول الله، ﷺ، من الوحي الرؤيا الصالحة في النوم، فكان لا يرى رؤيا إلا جاءت مثل فلق الصبح^(١)، ثم حَبَّ إليه الخلاء، وكان يخلو بغار حراء، فيتحنَّث فيه - وهو التَّعبُد - الليالي ذوات العدد قبل أن ينزع^(٢) إلى أهله، ويتزود لذلك، ثم يرجع إلى خديجة فيتزود لمثلها، حتى جاءه الحقُّ وهو في غار حراء، فجاءه الملك، فقال : اقرأ، قال : «ما أنا بقاريء»^(٣) . قال : (فأخذني فغطني^(٤)) حتى بلغ مني الجهد^(٥)، ثم أرسلني^(٦) فقال : اقرأ، قلت : ما أنا بقاريء، فأخذني فغطني الثانية حتى بلغ مني الجهد، ثم أرسلني فقال : اقرأ، فقلت : ما أنا بقاريء، فأخذني فغطني الثالثة، ثم أرسلني فقال : ﴿اقرأ باسم ربك الذي خلق . خلق الإنسان من علق . اقرأ وربك الأكرم﴾ .

فرجع بها رسول الله، ﷺ، يرجف فؤاده، فدخل على خديجة بنت خويلد رضي الله عنها فقال : «زملوني زملوني»^(٧) . فزملوه حتى ذهب عنه الروع، فقال لخديجة وأخبرها الخبر : «لقد خشيت على نفسي» . فقالت خديجة : كلا والله ما يخزيك الله أبداً، إنك لتصل الرحم، وتحمل الكل^(٨)، وتكسب المعدوم^(٩)،

(١) فلق الصبح : ضياؤه .

(٢) ينزع : يرجع .

(٣) ما أنا بقاريء : لا أعرف القراءة ولا أحسنها .

(٤) فغطني : ضممني وعصرني حتى حبس نفسي .

(٥) الجهد : غاية وسعي .

(٦) أرسلني : أطلقني .

(٧) زملوني : لفوني وغطوني .

(٨) تحمل الكل : تقوم بشأن من لا يستقل بأمره، كاليتيم ونحوه .

(٩) تكسب المعدوم : تتبرع بالمال لمن عدمه .

وتُقَرِّي الضيف، وتعين على نوائب الحق.

فانطلقت به خديجة حتى أتت به ورقة بن نوفل ابن أسد بن عبد العزى، ابن عم خديجة، وكان امرأً تنصراً في الجاهلية، وكان يكتب الكتاب العبراني، فيكتب من الإنجيل بالعبرانية ما شاء الله أن يكتب، وكان شيخاً كبيراً قد عمي، فقالت له خديجة: يا بن عم، اسمع من ابن أخيك. فقال له ورقة: يا ابن أخي ماذا ترى؟ فأخبره رسول الله، ﷺ، خبر ما رأى، فقال له ورقة: هذا الناموس الذي نزل الله على موسى، يا ليتني فيها جذع، ليتني أكون حياً إذ يخرجك قومك، فقال رسول الله، ﷺ: «أومحرجي هم؟» قال: نعم، لم يأت رجل قط بمثل ما جئت به إلا عودي، وإن يدركني يومك أنصرك نصرًا مؤزرًا. ثم لم ينشب^(١) ورقة أن توفي، وفتر الوحي^(٢).

هذه الحادثة كانت في رمضان، كما هو مقتضى ما ذكره ابن إسحاق، وأبو سليمان الدمشقي، فيما نقله ابن الجوزي في كتابه «زاد المسير في علم التفسير»^(٣) عند تفسير قول الله - تعالى -: ﴿شهر رمضان الذي أنزل فيه القرآن﴾. (سورة البقرة، الآية: ١٨٥). أي: ابتداء إنزاله فيه.

ومحتمل أيضاً أن يكون هذا هو معنى قول الله - عز وجل -: ﴿إنا أنزلناه في ليلة مباركة إنا كنا منذرين﴾، (سورة الدخان، الآية: ٣). وقوله - تبارك وتعالى -: ﴿إنا أنزلناه في ليلة القدر﴾. (سورة القدر، الآية: ١). إلى آخر السورة، ذلك أن ليلة القدر من رمضان.

*** السبب الثاني: أن رمضان هو الذي أنزل فيه القرآن من اللوح المحفوظ إلى سماء الدنيا.** كما جاء ذلك عن ابن عباس - رضي الله عنهما -، وكما أطبق السلف على أن القرآن فصل من اللوح المحفوظ، وأنزل إلى بيت العزة في سماء الدنيا في

(١) لم ينشب: لم يلبث.

(٢) البخاري (٣)، ومسلم (١٦٠).

(٣) انظر زاد المسير ١/١٨٧ ط المكتب الإسلامي ١٤٠٧هـ.

ليلة القدر من رمضان، ثم كان يُنزَّل على الرسول، ﷺ، نجومًا بحسب الوقائع والأحوال، كما هو معروف في أسباب النزول.

وعن جابر - رضي الله عنه - قال: إنَّ صُحُفَ إبراهيم أنزلت في أوَّل يوم من رمضان، وإنَّ التوراة أنزلت على موسى بعد مضي ستة أيام من رمضان، وإنَّ الزَّبُور أنزل على داود بعد مضي اثني عشر يومًا من رمضان، وإنَّ الإنجيل أنزل على عيسى بعد مضي ثمانية عشر يومًا من رمضان، وإنَّ الفرقان أنزل على محمد، ﷺ، بعد مضي أربعة وعشرين يومًا من رمضان.

وقد نقل هذا المعنى عن جماعة من الصحابة، كوائلة بن الأسقع، وعائشة - رضي الله عنهما -، وجاء مرفوعًا إلى النبي، ﷺ، وموقوفًا.

ونُقل أيضًا أن الحسن بن علي - رضي الله عنهما - لما قُتل أبوه قام فخطب الناس وقال: «لقد قتلتم رجلاً في ليلة نزل فيها القرآن على محمد، ﷺ، ورفُع فيها عيسى إلى السماء، وقتل فيها يوشع بن نون، وتيب على بني إسرائيل».

والآثار في ذلك عن السلف كثيرة جدًّا، وخلصتها ما تقدّم من أن القرآن أنزل من اللوح المحفوظ إلى السماء الدنيا في ليلة القدر التي هي من رمضان.

*** السبب الثالث: أن جبريل كان يأتيه، ﷺ، في رمضان فيدارسه القرآن كل ليلة.** كما في الصحيحين عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: كان رسول الله، ﷺ، أجودَّ الناس، وكان أجودَّ ما يكون في رمضان حين يلقاه جبريل، وكان يلقاه في كل ليلة من رمضان فيدارسه القرآن، فلرسول الله، ﷺ، أجود بالخير من الرياح المرسله^(١).

وفي العام الذي توفي فيه الرسول، ﷺ، عارضه جبريل القرآن مرتين^(٢). إذن فقد كان رمضان بالذات مخصَّصًا لتدارس القرآن بين جبريل - عليه السلام - ومحمد، ﷺ، في كل سنة، بحيث يتم في كل رمضان مراجعة ما أنزل في

(١) البخاري (٦) ومسلم (٢٣٠٨).

(٢) البخاري (٤٧١٢).

الفترة التي بينه وبين رمضان الذي قبله، فيقرأ النبي ﷺ، وجبريل يستمع إليه، ومن خلال المعارضة يتم إثبات ما أمر الله - تعالى - بإثباته، ونسخ ما أمر بنسخه ﴿يمحو الله ما يشاء ويثبت وعنده أم الكتاب﴾. (سورة الرعد، الآية: ٣٩). كما أنه قد يتم أيضاً شرح معاني القرآن وتدارسها بين جبريل والرسول - عليه الصلاة والسلام - .

* وقد أخذ أهل العلم من ذلك مشروعية ختم القرآن في رمضان؛ لأن جبريل والنبي - عليه صلوات الله وسلامه - كانا يُنهيان في كل رمضان ما سبق نزوله من القرآن، وفي آخر سنةٍ أنهياه مرتين بالمدرسة والمعارضة - كما تقدّم - فهذا دليل على أنه يُستحب للمسلم أن يقرأ القرآن الكريم كاملاً في رمضان مرةً أو أكثر، بل إن السنة أن يختم القرآن في كل شهر مرة^(١)، وإن استطاع ففي كل أسبوع مرة^(٢) بل إن استطاع ففي كل ثلاث ليال مرة^(٢)، كما صحّ ذلك عن النبي ﷺ، ولذلك كان السلف - رضي الله عنهم - يخصّصون جزءاً كبيراً من وقتهم في رمضان لقراءة القرآن، حتى قال الزهري - رحمه الله -: إذا دخل رمضان فإنها هو قراءة القرآن، وإطعام الطعام.

وكان الإمام مالك - رحمه الله - إذا دخل رمضان ترك قراءة الحديث، وأقبل على قراءة القرآن الكريم من المصحف. ونُقل عن جماعة من السلف كالنخعي وإبراهيم والأسود وغيرهم أنهم كانوا يختمون القرآن في كل ثلاث ليال مرة، فإذا كان رمضان ختموه في كل ليلتين مرة، فإذا دخلت العشر الأواخر ختموه في كل ليلة.

إذن ففي رمضان أنزل القرآن من اللوح المحفوظ إلى سماء الدنيا، وفيه ابتدأ إنزال القرآن على المصطفى ﷺ، وفيه كان جبريل يدارسه القرآن ويعارضه إياه؛ ولهذا الأسباب مجتمعة لا بد أن تكون عناية المسلم بالقرآن مضاعفة في هذا الشهر الكريم، كما كان حال النبي ﷺ، والسلف الصالحين من بعده.

(١) البخاري (٤٧٦٥).

(٢) الترمذي (٢٩٤٩) وأحمد ١٥٨/٢ ومواضع أخرى.

وحول موضوع العناية بالقرآن أودُّ أن أُشير إلى ملحوظات جوهرية:

*** الملحوظة الأولى:** أن بعض الناس يظنون أن ختم القرآن مقصود لذاته، فيهدُّ الواحد منهم القرآن هذَّ الشعر، بدون تدبُّر، ولا خشوع، ولا ترفيق للقلب، ولا وقوف عند المعاني. بل همُّه الوصول إلى آخر السورة أو آخر الجزء، أو آخر المصحف.

ولا شك أن القرآن ليس لهذا أنزل؛ فإن الله - تعالى - يقول في هذا الكتاب الكريم نفسه: ﴿كُتِبَ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ﴾. (سورة ص، الآية: ٢٩).
 ﴿وَرَتَّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلًا﴾. (سورة المزمل، الآية: ٤). ﴿فَبِأَيِّ حَدِيثٍ بَعْدَهُ يُؤْمِنُونَ﴾. (سورة الأعراف، الآية: ١٨٥، الرسائل، الآية: ٥٠). ﴿فَبِأَيِّ حَدِيثٍ بَعْدَ اللَّهِ وَآيَاتِهِ يُؤْمِنُونَ﴾. (سورة الجاثية، الآية: ٦). فمن الخطأ أن يحمل أحدنا الحماس إذا سمع الآثار عن السلف التي تفيد أنهم يختمون القرآن كل يومين مرة، أو كل يوم مرة؛ فيقول: لا بد أن أقتدي بهم، ويمضي يهدِّ القرآن هذا، غير متمعن ولا متدبِّر، ولا مراعي لأحكام التجويد أو مخارج الحروف الصحيحة.

إن كون العبد يقرأ بعضاً من القرآن: جزءاً، أو حزباً، أو سورة - بتدبُّر وتفكير - خيرٌ من أن يختم القرآن كاملاً بدون أن يعي شيئاً منه.
 وقد ثبت في الموطأ عن عبدالله بن عمر - رضي الله عنهما - أنه أخذ في تحصيل سورة البقرة ثماني سنين يتعلمها^(١).

وهل كان ابن عمر محتاجاً أن يمكث ثماني سنين ليستظهر سورة البقرة؟ كلا، فإن صبيان الكُتَّاب عندما يحفظون القرآن كله في سنة أو سنتين، ولكنه - رضي الله عنه - استغرق ثماني سنين في سورة البقرة: يحفظها، ويتعلم معانيها وأحكامها، وناسخها، ومنسوخها، وخاصها وعامها، ويقف عند ما ورد فيها، إلى غير ذلك، وهذا الذي جعله يفني في ضبطها هذا الوقت الطويل.

(١) الموطأ ١/٢٠٥.

* **الملحوظة الثانية:** أن هناك عادات شكلية في قراءة القرآن في بعض البلاد والبيئات، ففي بعض البيئات المصرية - مثلاً - عادة تسمى (المساهر) وكانت موجودة في الماضي بخاصة، ولعلها اندثرت، وهي أن يجلس الناس في شهر رمضان خاصة بعد صلاة التراويح إلى السحور في بيت أحد ذوي اليسار والغنى، فيستأجر لهم قارئاً يقرأ عليهم من كتاب الله، ويرفع الحاضرون أصواتهم بعد قراءة القارئ لكل آية قائلين: الله.. الله، أو: الله يكرمك، ربنا يكرمك.

ولا شك أن هذا العمل مخالف لهدي الرسول ﷺ، من عدة جهات:

١ - أن قراءة القرآن بالأجر لا أصل لها، وهذا الذي يقرأ القرآن بالأجرة المادية ليس له ثواب عند الله - تعالى - مادام قصده هذه الأجرة الدنيوية.

٢ - أن جمع الناس بهذه الطريقة لا تتم به الفائدة، ولأن يقرأ الإنسان وحده؛ ليتدبر ويتمعن ويخشع خيراً من اجتماع على زعيق وضجيج وأصوات، ولقد ذكر الرسول - عليه الصلاة والسلام - أن من السبعة الذين يُظلمهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله الذي يذكر الله خالياً فيكي، حيث قال، ﷺ: «ورجل ذكر الله خالياً؛ ففاضت عيناه»^(١).

٣ - أن رفع الأصوات عند قراءة القرآن ليس من سمات المؤمنين، بل هو منكر لا يجوز؛ لأن فيه سوء أدب مع كلام الله - تعالى - . ولم يكن الرسول ﷺ، يصنع ذلك، ولا أصحابه - رضوان الله عنهم -، وإنما كان هديه، ﷺ، حسن التأدب مع القرآن. ومن ذلك ما جاء في الصحيحين عن عبدالله بن مسعود، قال: قال رسول الله، ﷺ: «اقرأ عليّ». قال: قلت: أقرأ عليك وعليك أنزل؟ قال: «إني أشتهي أن أسمع من غيري». قال: فقرأت (النساء)، حتى إذا بلغت: ﴿فكيف إذا جئنا من كل أمة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيداً﴾. (سورة النساء، الآية: ٤١). قال لي: «كف» أو «أمسك». فرأيت عينيه تذرْفان^(٢).

(١) البخاري (٦٢٩) ومسلم (١٠٣١).

(٢) البخاري (٤٧٦٨) ومسلم (٨٠٠).

هذا هو الخشوع، هذا هو التأثر والاعتبار، هذا هو الأدب الواجب مع القرآن، فصلى الله وسلم على معلّم الناس الخير.

*** الملاحظة الثالثة:** حول ما يُسمّى بالختمة، والمراد بها قراءة القرآن في صلاة التراويح والقيام، ثم الدعاء المعروف عند إتمام القرآن الكريم. والناس في هذه القضية طرفان ووسط.

فمنهم من يقول: إن هذه بدعة، ولا يُفصل.

ومنهم من يقول: إنها سنّة، ويعملُ بها، بدون تفصيل أيضاً.

والذي أراه صواباً أنه لا بد من التفصيل في ذلك كما يلي:

أولاً: إتمام القرآن الكريم في صلاة التراويح والقيام مشروع - كما سبق -.

ثانياً: الدعاء عند ختم القرآن الكريم أيضاً مشروع، فقد ثبت من حديث جابر عند أحمد وأبي داود، أن رسول الله، ﷺ، قال: «اقرأ القرآن، وابتغوا به الله - تعالى -، من قبل أن يأتي قوم يقيمونه إقامة القدح، يتعجلونه ولا يتأجلونه»^(١) - أي يتعجلوه أجره -.

ومن حديث عمران بن حصين عند أحمد والطبراني: «من قرأ القرآن فليسأل الله - تبارك وتعالى - به...»^(٢).

وفي سنن الدارميّ بسند جيد أن أنس بن مالك - رضي الله عنه - كان إذا ختم القرآن الكريم جمع أهل بيته فدعا بهم^(٣).

إذن فالدعاء عند ختم القرآن مستحب.

ثالثاً: هذا الدعاء الذي يقال عند ختم القرآن إن كان في صلاة فينبغي أن يكون في صلاة الوتر، سواء في التراويح أو في القيام؛ وذلك لأن الوتر هو الموضع الذي ثبت شرعاً أنه مكان الدعاء، فقد كان الرسول، ﷺ، يقنت في وتره، وعلم

(١) مسند أحمد ٣/٣٥٧ وسنن أبي داود.

(٢) المسند ٤/٤٣٢ والطبراني في الكبير.

(٣) سنن الدارمي ٢/٤٦٨، ٤٦٩.

الحسن كما في سنن الترمذي بسند حسن أن يقول في الوتر: «اللهم اهديني فيمن هديت، وعافني فيمن عافيت، وتولني فيمن توليت، وبارك لي فيما أعطيت، وقني شر ما قضيت، فإنك تقضي ولا يُقضى عليك، وإنه لا يذل من واليت، تباركت ربنا وتعاليت»^(١).

فالسنة أن يكون الدعاء في الوتر إذن، وسواء كان ذلك قبل الركوع أو بعده، فكلاهما ثبت عن الرسول ﷺ، وإن كان أكثر دعائه بعد الركوع.

رابعا: هذا الدعاء لا مانع من إطالته بمناسبة ختم القرآن، وإضافة أدعية تتعلق بالقرآن الكريم، مثل ما يقول بعض الأئمة: اللهم انفعنا وارفعنا بالقرآن العظيم. اللهم اجعلنا من أهل القرآن الذين هم أهلك وخاصتك يا أرحم الراحمين. اللهم اجعل القرآن لنا شفيعاً. . إلى غير ذلك من هذه الأدعية، وهذه ملاءمة جيدة.

أما الدعاء الشائع عند الناس، الذي يبدأ بقولهم: صدق الله العظيم الذي لم يزل عليماً قديراً، صدق الله ومن أصدق من الله قيلاً، صدق الله العظيم، وبلغ رسوله الكريم، ونحن على ما قال ربنا من الشاهدين، ولما أوجب وأنزل غير جاحدين... الخ، فهذا لا أصل له، والأولى تجنبه، وبخاصة أنه انتشر عند الناس، حتى ظنه بعضهم من السنن، فلو تركه أحد لأنكروا عليه، وقالوا: خالفت السنة.

ولا ريب أن مما يدخل في المنع أن بعض الناس يزيد في دعاء ختم القرآن مواعظ تتعلق بذكر القبر، وما يقع فيه من عذاب، والصراط، والبعث، والجزاء، والحساب، والجنة والنار، وما يقع فيهما.

ولا شك أن هذا ليس محلّه، بل هذا من الاعتداء المنهي عنه، وربما أوصل بعضهم إلى بطلان صلاته؛ لأن هناك من يحول الدعاء إلى موعظة، وتذكير.

إذن فالتفصيل في مسألة الختم أمر جيد. وهو قول وسط بين المانعين بإطلاق

أو المجيزين بإطلاق.

(١) سنن الترمذي (٤٦٤).

على أن الأمر لا ينبغي التشديد فيه - فيما يبدو -؛ فحتى الذين يقرأون دعاء الختمة في غير الوتر - أي يقرأونه في صلاة ثنائية من التراويح - يقولون: «إن النبي، ﷺ، كان يقنت في صلاة الفجر»، كما ثبت ذلك عنه مرات، بل ثبت عنه القنوت في غير صلاة الفجر: في الظهر، والعصر، والمغرب، والعشاء، في أحاديث عديدة، فيقول هؤلاء: هذا من هذا. وإن كانت العبادات ليس فيها مجال للقياس، وإنما مبناها على النص والتوقيف؛ ولذلك لا أصل للدعاء في صلاة ثنائية في غير النافلة - فيما أعلم -.

مع القيام

كما أن رمضان شهر الصيام، فهو كذلك شهر القيام، وقد قال الله - تعالى - لنبيه، ﷺ: ﴿يا أيها المزمل . قم الليل إلا قليلاً . نصفه أو انقص منه قليلاً . أو زد عليه ورتل القرآن ترتيلاً . إنا سنلقي عليك قولاً ثقيلاً﴾ . (سورة المزمل، الآيات: ۱ - ۵).

ويقول - سبحانه - في صفة عباده المحسنين: ﴿كانوا قليلاً من الليل ما يهجعون . وبالأسحار هم يستغفرون﴾ . (سورة الذاريات، الآيات: ۱۷، ۱۸).

وفي صحيح مسلم أن النبي، ﷺ، قال: «أفضل الصلاة بعد الفريضة صلاة الليل»^(۱).

وفي سنن الترمذي عن عبدالله بن سلام - رضي الله عنه - قال: لما قدم رسول الله، ﷺ، المدينة انجفل الناس إليه، وقيل: قدم رسول الله، ﷺ، قدم رسول الله ﷺ، فجئت في الناس لأنظر إليه، فلما استثبت وجه رسول الله، ﷺ، عرفت أن وجهه ليس بوجه كذاب، وكان أول شيء تكلم به أن قال: «أيها الناس: أفشوا السلام، وأطعموا الطعام، وصلوا والناس نيام؛ تدخلون الجنة بسلام»^(۲).

إذن ففضل قيام الليل عموماً فضل عظيم، بدلالة تلك النصوص.

وفي قيام رمضان خاصة يقول النبي، ﷺ، كما في الحديث المتفق عليه عن أبي هريرة: «من قام رمضان إيماناً واحتساباً؛ غُفِرَ له ما تقدّم من ذنبه»^(۳).

وقد ثبت أن النبي، ﷺ، قام بأصحابه في رمضان، كما في الصحيحين من

(۱) مسلم (۱۱۶۳).

(۲) الترمذي (۲۴۸۵).

(۳) البخاري (۳۷) ومسلم (۷۵۹).

حديث عائشة - رضي الله عنها - أن رسول الله، ﷺ، خرج ذات ليلة من جوف الليل، فصلى في المسجد، فصلى رجال بصلاته، فأصبح الناس فتحدثوا، فاجتمع أكثر منهم فصلوا معه، فأصبح الناس فتحدثوا، فكثرت أهل المسجد من الليلة الثالثة، فخرج رسول الله، ﷺ، فصلوا بصلاته، فلما كانت الليلة الرابعة عجز المسجد عن أهله، حتى خرج لصلاة الصبح، فلما قضى الفجر أقبل على الناس فتشهد، ثم قال: «أما بعد، فإنه لم يخف عليّ مكانكم، لكنني خشيتُ أن تفرض عليكم، فتعجزوا عنها»^(١).

وروى أهل السنن بسند صحيح عن أبي ذرّ - رضي الله عنه - قال: صمنا مع رسول الله، ﷺ، رمضان، فلم يقم بنا شيئاً منه، حتى بقي سبع ليال، فقام بنا ليلة السابعة حتى مضى نحو من ثلث الليل، ثم كانت الليلة السادسة التي تليها، فلم يقمها، حتى كانت الخامسة التي تليها، ثم قام بنا حتى مضى نحو من شطر الليل. فقلت: يا رسول الله لو نفلتنا^(٢) بقية ليلتنا هذه. فقال: «إنه من قام مع الإمام حتى ينصرف؛ فإنه يعدل قيام ليلة». ثم كانت الرابعة التي تليها، فلم يقمها، حتى كانت الثالثة التي تليها، قال: فجمع نساءه وأهله واجتمع الناس، قال: فقام بنا حتى خشينا أن يفوتنا الفلاح. قيل: وما الفلاح؟ قال: السحور. قال: ثم لم يقم بنا شيئاً من بقية الشهر^(٣).

وحول قيام رمضان لنا عدة تنبيهات:

* **التنبيه الأول:** حول عدد صلاة التراويح:

فالناس مختلفون اختلافاً كبيراً في عددها من إحدى عشرة ركعة، إلى تسع وأربعين ركعة، وما بين هذين العددين. والذي يعيننا في هذا المقام أمور، منها:

* **أولاً:** كم صلى رسول الله، ﷺ،؟

(١) البخاري (٨٨٢) ومسلم (٧٦١).

(٢) لو نفلتنا: لو أعطيتنا قيام بقية الليل وزدتنا إياه؛ كان أحسن.

(٣) الترمذي (٨٠٦) وأبو داود (١٣٧٥) والنسائي (١٣٦٤) وابن ماجه (١٣٢٧) وهذا لفظه.

أصح ما ورد عنه - عليه الصلاة والسلام - ما رواه الشيخان عن عائشة - رضي الله عنها - أنها قالت: ما كان رسول الله، ﷺ، يزيد في رمضان ولا في غيره على إحدى عشرة ركعة^(١).
 لكنه - عليه الصلاة والسلام - كان يطيلها ويحسنها، كما ذكرت عائشة - رضي الله عنها - في هذا الحديث نفسه.

* ثانياً: ما الذي فعله الصحابة بعد ذلك؟

لما توفي النبي، ﷺ، زال الخوف أن تفرض صلاة التراويح، فأمر عمر - رضي الله عنه - المسلمين أن يجتمعوا على الصلاة، حيث دخل المسجد فوجدهم أوزاعاً، يصلي الرجل لنفسه، ويصلي الرجل فيصلي بصلاته الرجل والرجلان والرهط، فرأى عمر أن يجمعهم على إمام واحد، فأمر أبي بن كعب ونميم بن أوس الداري أن يصليا بالناس. فكم - يا ترى - صلوا بالناس؟
 ورد في ذلك روايتان كلتاهما صحيحة، وهما من طريق السائب بن يزيد. الرواية الأولى: أن عمر - رضي الله عنه - أمرهما أن يصليا بالناس إحدى عشرة ركعة.

والرواية الثانية: أن تميم بن أوس الداري وأبي بن كعب صلوا بالناس إحدى وعشرين، وفي رواية ثلاثاً وعشرين ركعة.
 أما رواية إحدى عشرة فهي في موطأ مالك^(٢)، وسندها صحيح.
 وأما رواية إحدى وعشرين فهي في مصنف عبدالرزاق^(٣)، وسندها صحيح أيضاً.

وأما رواية ثلاث وعشرين فهي في سنن البيهقي^(٤)، وسندها صحيح كذلك.

(١) البخاري (١٠٩٦) ومسلم (٧٣٨).

(٢) الموطأ ١/١١٥.

(٣) مصنف عبدالرزاق.

(٤) سنن البيهقي ٤٩٦/٢.

فما الموقف من ذلك؟

بعض أهل العلم حكموا على رواية إحدى وعشرين وثلاث وعشرين بالشذوذ.

ولكن لا داعي للحكم بالشذوذ ما دام الجمع ممكنًا، فنجمع بينها بما جمع به الحافظ ابن حجر - رحمه الله - حيث قال: «إنه يحمل على التنوع والتعدد بحسب الأحوال وحاجة الناس، فأحيانًا كانوا يصلون إحدى عشرة، وأحيانًا إحدى وعشرين، وأحيانًا ثلاثًا وعشرين، بحسب نشاط الناس وقوتهم. فإن صلوا إحدى عشرة أطلوا حتى كانوا يعتمدون على العِصِيّ من طول القيام». وإن صلوا ثلاثًا وعشرين خففوها، بحيث لا يشق ذلك على الناس. وهذا جمع حسن.

وانقذح في نفسي جمع آخر لعله يكون معقولاً أيضًا، وهو أن عمر - رضي الله عنه - أمرهما أن يصليا بالناس إحدى عشرة ركعة، - وهذا لم يختلف فيه الروايات - . ولكن أبيًا وقيمًا - رضي الله عنهما - صليا بالناس إحدى وعشرين أو ثلاثًا وعشرين، فالأمر من عمر بإحدى عشرة، والفعل منها كان بإحدى وعشرين أو ثلاث وعشرين، وذلك قد يكون بناء على أمر عرض لهما، رأيا فيه أن المصلحة أن يصليا إحدى وعشرين أو ثلاثًا وعشرين؛ لحاجة الناس إلى ذلك، كأن يكون الناس يستطيعون القيام والركوع والسجود وغيره حينها يصلون إحدى عشرة ركعة؛ فرأوا أن تكون الصلاة إحدى وعشرين أو ثلاثًا وعشرين ركعة يُخَفَّفون فيها القيام والركوع والسجود؛ ليكون أمكن لهم في العبادة. هذا الجمع ممكن أيضًا، وبذلك تأتلف النصوص.

وسواء صلى الناس إحدى عشرة، أو إحدى وعشرين، أو ثلاثًا وعشرين، فإنَّ الأمر الذي يتبعني التنبيه إليه أن ما ذهب إليه بعض أهل العلم من أنه لا تجوز الزيادة في التراويح على إحدى عشرة ركعة؛ قولٌ ضعيف جدًا، لا ينبغي الالتفات إليه؛ لسببين:

١ - لأن الأعرابي الذي جاء إلى النبي ﷺ، يسأله عن صلاة الليل؛ قال له النبي - عليه الصلاة والسلام - : «مثنى مثنى . . .» (١) وهذا الأعرابي ما كان يعرف صفة صلاة الليل، فضلاً عن أن يعرف عددها، وقال له النبي ﷺ، مع ذلك: «مثنى مثنى» أي: تسلّم من كلّ ركعتين، ولم يُحدّد له في ذلك عددًا محدودًا، بل أطلق الأمر.

٢ - أن النوافل المطلقة جائزة على الإطلاق ليلاً ونهاراً، إلا في أوقات النهي، فلو صلى الإنسان قبل الظهر، أو بعد الظهر، أو بعد المغرب، أو بعد العشاء، أو في الضحى؛ ما تيسر له: ركعتين، أو أربعاً، أو عشرًا، أو عشرين، فلا بأس، فهذه نوافل مطلقة، وجاهير الأمة - بما فيهم الأئمة الأربعة - على أنها لا تُحدّد بعدد لا تجوز الزيادة عليه، وإن كان منهم من يقول: إن هناك عددًا أفضل من عدد آخر.

*** التنبيه الثاني:**

إن الصلاة عموماً - بما في ذلك النافلة - إنما شرّعت لتهديب النفوس، وتصفية القلوب وتطهيرها من الحقد والحسد والبغضاء، وجعلها متأخية متحابّة متقاربة، وهذا من أعظم مقاصد العبادات، وهذا أمر ملحوظ فإنّ العبد إذا أقبل على صلاته رقّ قلبه، وسمت نفسه، فكيف يجوز أو يسوّغ شرعاً أو عقلاً أن يكون هذا الأمر الذي شرّع لهذه المقاصد السامية مجالاً للخصام والتنافر والتباغض بين بعض طلبة العلم! حينها يسودون الصفحات الكثيرة خصاماً في صلاة التراويح، وهجوماً على بعض، ورداً على بعض، وتشهيراً ببعض. كما قد يقع ذلك أيضاً من العامة في المساجد إذا دخل رمضان، فهم بين قائل للإمام: صل إحدى عشرة، وقائل: صل عشرين، وقائل: خفف الصلاة، وقائل: أسرع فيها، وقائل: أبطئ . . . وهكذا يختلفون على الإمام، وتتحول العبادة التي شرعها الله - تعالى - لتهديب الأمة أفراداً ومجتمعات، ولجمع الكلمة؛ تتحول في هذا الزمان إلى ميدان لأضداد مقاصدها، فنسأل الله أن يردّ الأمة إلى الفقه في دينه، والاجتماع عليه.

(١) رواه البخاري (٤٦٠ - ٤٦١) ومسلم (٧٤٩ - ٧٥٣).

إنَّ جمع الكلمة؛ وسلامة القلب، وطهارة النفس؛ من مقاصد الشرع، المجمع عليها عند جميع المسلمين، أما عدد الركعات فمن المختلف فيه، فكيف نقدّم العناية بالمختلف فيه على العناية بالمُجمَعِ عليه؟

* التنبيه الثالث:

أن من المهم التوسعة في هذه الأمور على الناس، فإننا نعلم من هَدْيِ الإسلام أنه دين يُسرِّ وساحية، ومن نماذج ذلك ما جاء في الحديث المتفق عليه، عن عبد الله بن عمرو بن العاص وابن عباس وغيرهما، أن رسول الله - عليه الصلاة والسلام - وقف في حجة الوداع، فجعلوا يسألونه، فقال رجل: لم أشعر، فحلقت قبل أن أذبح، قال: «اذبح ولا حرج». فجاء آخر فقال: لم أشعر فنحرت قبل أن أرمي، قال: «ارم ولا حرج». فما سئل يومئذ عن شيء قدّم ولا آخر إلا قال: «افعل ولا حرج»^(١).

فكان - عليه الصلاة والسلام - يحبُّ التوسعة على أمته. وهذا المسلك نجد علماء أهل السنة يسلكونه عبر العصور، وهكذا يجب علينا في هذا العصر أن نتعد عن المشقة على الناس في صلاة التراويح وفي غيرها، ومن الابتعاد عن المشقة أن يراعي الإمام حال المأمومين، فإن كان يشقّ عليهم، مثلاً أن يُصلي بهم عشرين ركعة، فليصل بهم عشراً، وهذا أوفق وأقرب للسنة.

وإن كان أكثرهم اعتادوا على عشرين ركعة، وهي أخف عليهم من عشر يطول الوقوف فيها، فليصل بهم عشرين ولا حرج؛ إذ ليس ثمة حدٌ لصلاة التراويح، وإنما الذي تجب مراعاته أن تكون مشى مشى.

فالحاصل أنه ينبغي مراعاة حال الناس في شأن صلاة التراويح كما تبين، وإن كان الأصل أن يكون العامة تبعاً لعلمائهم وأئمتهم، وطلاب العلم منهم، وليس الأصل أن يفرض العامة على الإمام عدد صلاة التراويح، وإنما يُراعى حالهم؛ إزالةً للمشقة، ودفعاً للخلاف بين المصلين.

(١) البخاري (١٦٥٠ - ١٦٥١) ومسلم (١٣٠٦).

رمضان شهر الجهاد

الجهاد ذروة سنام الإسلام، وفضله جِدُّ عظيمٍ، كما جاء ذلك في عدّة نصوص من الكتاب والسنة، كالحديث الذي رواه البخاريّ عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن النبي، ﷺ، قال: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ مِائَةَ دَرَجَةٍ، أَعَدَّهَا اللَّهُ لِلْمُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، مَا بَيْنَ الدَّرَجَتَيْنِ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، فَإِذَا سَأَلْتُمْ اللَّهَ فَاسْأَلُوهُ الْفَرْدُوسَ، فَإِنَّهُ أَوْسَطُ الْجَنَّةِ، وَأَعْلَى الْجَنَّةِ - أَرَاهُ - فَوْقَهُ عَرْشُ الرَّحْمَنِ، وَمِنْهُ تُفَجَّرُ أَنْهَارُ الْجَنَّةِ»^(١).

ولقد كان شهر رمضان في حياة الرسول، - عليه الصلاة والسلام - والسلف الصالح هو شهر الجهاد، فإن أعظم معركتين - على سبيل المثال - في حياة الرسول، ﷺ، كانتا في هذا الشهر الكريم؛ شهر الجهاد والتضحيات والهمم. **أولاهما:** هي معركة بدر الكبرى، التي كانت فُرْقَانًا فَرَّقَ اللَّهُ - تعالى - به بين عهد الذلِّ والاستضعاف وعهد العزّة والتمكين للرسول، ﷺ، والمؤمنين. ولأنها كانت فُرْقَانًا وَفِيصَلًا وَمَنْعُطًا خَطِيرًا فِي مَسِيرَةِ الدَّعْوَةِ كَانَ النَّبِيُّ، ﷺ، فِي يَوْمِ بَدْرٍ يَرْفَعُ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ، وَيَبْتَهِلُ إِلَى اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - حَتَّى سَقَطَ رِداؤُهُ عَنِ مَنْكِبَيْهِ وَهُوَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ نَصْرَكَ الَّذِي وَعَدْتَنِي، اللَّهُمَّ نَصْرَكَ الَّذِي وَعَدْتَنِي، اللَّهُمَّ إِنْ تَهْلِكْ هَذِهِ الْعِصَابَةُ لَا تُعْبَدُ بَعْدَ الْيَوْمِ فِي الْأَرْضِ»، حَتَّى أَشْفَقَ أَبُو بَكْرٍ عَلَى الرَّسُولِ، ﷺ، فَالْتَزَمَهُ وَوَضَعَ رِداؤَهُ عَلَى مَنْكِبَيْهِ، وَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بَعْدَ مَنْاشَدَتِكَ رَبِّكَ، فَإِنَّ اللَّهَ - تعالى - مَنْجِزٌ لَكَ مَا وَعَدَ^(٢).

فنصر الله - جلّ وعلا - رسوله، ﷺ، نصرًا مُؤَزَّرًا فِي تِلْكَ الْمَعْرَكَةِ الْحَاسِمَةِ:

(١) البخاري (٢٦٣٧).

(٢) الترمذي (٣٠٨١) والبخاري.

﴿ولقد نصركم الله بيدٍ وأنتم أذلةٌ فاتقوا الله لعلكم تشكرون﴾ . (سورة آل عمران، الآية: ١٢٣).

المعركة الثانية: هي فتح مكة، وهي أيضاً من أخطر وأهم المعارك في حياة الرسول، ﷺ، لأن مكة كانت مركز الجزيرة العربية، ومكان الحج والعمرة، ومهوى أفئدة الناس من كل مكان.

وكانت الوثنية تُسيطر عليها على مدى ثماني سنوات بعد هجرة المصطفى - عليه الصلاة والسلام -، حتى لقد منع المشركون النبي، ﷺ، يوم الحديبية من دخولها وأداء العمرة. فلما دخلها فاتحاً في السنة الثامنة؛ دانت له الجزيرة كلها؛ ولهذا جاءت الوفود في السنة التالية مباشرة (التاسعة) من أنحاء الجزيرة إلى رسول الله، ﷺ، تباعه على الإسلام.

ولذلك يصحّ أن يقال: إنّ فتح مكة هو الوقت الذي زالت فيه غربّة الإسلام، وأصبح عزيزاً في أرجاء الجزيرة العربية، وسقطت سلطة الوثنية فيها. والتاريخ الإسلامي ملئٌ بالمعارك العظيمة التي كانت في رمضان، منها - مثلاً - معركة (عين جالوت)، التي نصر الله فيها المسلمين، بقيادة المالك على النصارى الصليبيين؛ فانكسرت شوكتهم، وانحسر مدّهم، ولم تقم لهم بعدها قائمة. والحديث عن الجهاد في رمضان يحتم علينا الوقوف عند أمرين لا بدّ من إبرازهما:

١ - أن كثيراً من المسلمين اليوم انعكست هذه المفهومات في نفوسهم، فلم يعد رمضان عندهم شهر الجهاد والعمل والتضحية، وإنما أصبح شهر الكسل والبطالة، وفضول النوم، وهذا - بلا ريب - خطأ كبير، وانتكاس خطير، فالواجب أن يُصحّ هؤلاء الناس نظرهم، ويسعوا لإحياء الجهاد في ذلك الشهر خاصة، وفي سائر الأوقات عامة.

والجهاد باب واسع يدخل تحته أعمال كثيرة: فهو يكون بالسلاح، ويكون بالمال، ويكون باللسان: أمراً بالمعروف ونهياً عن المنكر، وتعليماً للخير، ونشراً

للدعوة، إلى غير ذلك من سبل الجهاد.

٢ - أننا نعلم أن كثيراً من المسلمين الآن يحملون السلاح مدافعين عن الحوزة، ومنافحين عن الملة، يحدث هذا في أفغانستان، وفي فلسطين، وفي أرتيريا، والفلبين، وكشمير، وبلاد إسلامية أخرى. وفي جميع هذه البلاد التي ذكرتُ توجد طوائف من أهل السنة والجماعة المشهود لهم بسلامة المعتقد، وبالورع والصلاح والتقوى، يقاتلون عدوًّا كافرًا خاسرًا، يهوديًا أو نصرانيًا أو شيعيًا، أو غير ذلك. وهؤلاء المجاهدون في أمسِّ الحاجة إلى أن يكون إخوانهم المسلمون في مشارق الأرض ومغاربها معهم بالدعاء، وبالنصرة بالمال، وبغيره من الوسائل. التي يملكونها قبل أن يحلَّ بغيرهم ما حلَّ بهم، والله المستعان.

رمضان شهر الانفاق

النفقة عموماً من أسباب القرب من الله - تعالى - ودخول الجنة، وهي لا تنقص مال المنفق، بل تزيده كما قال النبي، ﷺ، فيما رواه مسلم عن أبي هريرة: «ما نقصت صدقةً من مالٍ، وما زاد الله عبداً بعفوٍ إلا عزاً، وما تواضع أحد لله إلا رفعه»^(١).

وإنها لفرصة ثمينة أن ينال العبد الأجر العظيم، بصدقة لا تنقص ماله، بل تزيده.

وفي شأن الصدقة والإنفاق وردت أحاديث صحيحة كثيرة يُتَبَيَّنُ بها أنها من أعظم أبواب دخول الجنة، وإليك شيئاً منها:

عن أبي كبشة الأنباري - رضي الله عنه - أنه سمع رسول الله، ﷺ، يقول: «ثلاثة أقسم عليهن وأحدنكم حديثاً فاحفظوه، قال: ما نقص مالٌ عبداً من صدقة. ولا ظلم عبداً مظلمة فصر عليها إلا زاده الله عزاً. ولا فتح عبد باب مسألة إلا فتح الله عليه باب فقر - أو كلمة نحوها - . وأحدنكم حديثاً فاحفظوه، قال: إنما الدنيا لأربعة نفر: عبد رزقه الله مالاً وعلماً، فهو يتقي فيه ربه، ويصل فيه رحمه، ويعلم الله فيه حقاً، فهذا بأفضل المنازل.

وعبد رزقه الله علماً ولم يرزقه مالاً، فهو صادق النية، يقول: لو أن لي مالاً لعملت بعمل فلان، فهو نيته؛ فأجرهما سواء.

وعبد رزقه الله مالاً ولم يرزقه علماً، فهو يخبط في ماله بغير علم لا يتقي فيه ربه، ولا يصل فيه رحمه، ولا يعلم الله فيه حقاً، فهذا بأخبث المنازل.

(١) مسلم (٢٥٨٨).

وعبد لم يرزقه الله مالاً ولا علماً فهو يقول: لو أن لي مالاً لعملتُ فيه بعمل فلان، فهو نيته؛ فوزرهما سواء»^(١).

وفي ذلك دلالة على أن نية المؤمن الصادقة أن ينفق في سبيل الله، أو يعمل أي عمل من الصالحات؛ تَبَلَّغَهُ منازل العاملين، ولكن بشرط أن تكون نية صادقة، لا أمنية كاذبة، كما هو حال بعض الأشقياء الذين يتمنون أن يرزقهم الله، ولو رزقهم لكفروا: ﴿ومَنهم من عاهدَ الله لئن آتانا من فضله لنصدقنَّ ولنكوننَّ من الصالحين﴾. فلما آتاهم من فضله بخلوا به وتولَّوا وهم مُعرضون. فأعقبهم نفاقاً في قلوبهم إلى يوم يلقونه بما أخلفوا الله ما وعدوه وبما كانوا يكذبون﴾. (سورة التوبة، الآيات: ٧٥ - ٧٧).

وفي صحيح مسلم من حديث أبي هريرة عن النبي، ﷺ، قال: «بينا رجل بفلاة من الأرض، فسمع صوتاً في سحابة: اسق حديقة فلان. فتنحى ذلك السحاب، فأفرغ ماءه في حرّة^(٢)، فإذا شرجة^(٣) من تلك الشراج قد استوعبت ذلك الماء كله. فتنبع الماء، فإذا رجل قائم في حديقته يحول الماء بمسحاته. فقال له: يا عبدالله، ما اسمك؟ قال: فلان. للاسم الذي سمع في السحابة. فقال له: يا عبدالله، لم تسألني عن اسمي؟ فقال: إني سمعت صوتاً في السحاب الذي هذا ماؤه يقول: اسق حديقة فلان - لاسمك - فما تصنع فيها؟ قال: أما إذ قلت هذا، فإني أنظر إلى ما يخرج منها، فأصدق بثلثه، وأكل أنا وعتالي ثلثاً، وأردّ فيها ثلثه»^(٤).

هكذا بارك الله لهذا الرجل، ووسع عليه رزقه، وكفاه مؤونة زرعه، حتى وكل ملكاً بالسحابة يقول لها: اسقي حديقة فلان. اسقي حديقة فلان. يَحْصُهَا دون غيرها.

(١) رواه الترمذي (٢٣٢٥) وابن ماجه (٤٢٢٨)، وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

(٢) حرّة: أرض بها حجارة سود كثيرة.

(٣) شرجة: وجمعها (شراج) وهي مسابيل الماء في الحرار.

(٤) مسلم (٢٩٨٤).

ومن هنا يتبين أن كثيراً من الناس الذين يُصابون بالكوارث والمصائب والنكبات إنما أتوا من قبل أنفسهم، ولعلّ من النماذج الحيّة لذلك ما رواه لي أحد القضاة من أن رجلاً جاءه يشتكي إليه أن صاعقة نزلت على غنمه؛ فأتلقت منها أكثر من سبعمائة رأس، وطلب من المحكمة أن تسجل له ذلك؛ لكي يُعوّض عن خسائره، يقول القاضي: فقلت له ذات مرة: لعلك لا تُخرج زكاة هذه الأغنام!! يقول: فرأيت الرجل قد ظهر عليه التأثير مما قُلت، ثم خرج من عندي ولم يعد بعدها، وكأن هذه الكلمة وقعت في قلب الرجل، وعلم أن ما أصابه إنما هو بسبب ذنوبه؛ فزهّد في التعويض الذي كان يسعى إليه، ولعله تاب إلى الله - تعالى - من منع الزكاة.

وفي الحديث المتفق عليه عن عدي بن حاتم أن النبي، ﷺ، قال: «ما منكم من أحد إلا سيُكلمه الله، ليس بينه وبينه ترجمان، فينظر أيمن منه فلا يرى إلا ما قدم، وينظر أشأم منه فلا يرى إلا ما قدم، وينظر بين يديه فلا يرى إلا النار تلقاء وجهه. فاتقوا النار ولو بشق تمرة»^(١).

وفي الحديث الآخر المتفق عليه - أيضاً - أن النبي، ﷺ، خرج في أضحى أو فطر إلى المصلّى، ثم انصرف فوعظ الناس وأمرهم بالصدقة فقال: «أيها الناس تصدّقوا». فمرّ على النساء فقال: «يا معشر النساء تصدقن، فإني رأيتكن أكثر أهل النار»^(٢).

فبين - عليه الصلاة والسلام - أن الصدقة من أعظم أسباب الوقاية من النار، ولو كانت باليسير.

والصدقة دليل على صدق إيمان العبد، ولذلك قال الرسول، ﷺ، في حديث الحارث الأشعري الذي رواه مسلم: «والصدقة برهان»^(٣)؛ لأن النفس

(١) رواه البخاري (٦١٧٤) ومسلم (١٠١٦).

(٢) البخاري (١٣٩٣) ومسلم (٧٩ - ٨٠).

(٣) مسلم (٢٢٣).

مجبولة على حبِّ المال، فإذا تغلَّب العبد على نفسه وأنفق المال في سبيل الله؛ كان ذلك برهاناً على أنه يُقدِّم مرضاة الله ومحبوباته على محبوبات نفسه. ﴿ومن يُوقِ شَحَّ نفسه فأولئك هم المفلِحُونَ﴾. (سورة الحشر، الآية: ٩ وسورة التغابن، الآية: ١٦).

والأحاديث الواردة في الصدقة كثيرة جداً.

لكن ثمة أمراً ينبغي أن يحرص المتصدق عليه، وهو أن تكون صدقته سرّاً بقدر الإمكان، فقد جاء في الحديث الذي رواه الطبراني بسند حسن - كما يقول الدمياطي في (التجر الرابع) - عن أبي أمامة - رضي الله عنه - أن النبي، ﷺ، قال: «صنائع المعروف تقي مصارع السوء. وصدقة السرّ تطفئ غضب الرب. وصلة الرحم تزيد في العمر».

وإن من الخطأ أن يتصدَّق الرجل بمائة ألف ريال أو خمسمائة ألف ريال، أو مليون ريال؛ من أجل أن يكتب اسمه في الجريدة، أو يكتب في دفتر التبرعات، أو يذكر عنه أنه المحسن الكبير فلان.

اللهم إلا أن يكون قصده من ذلك حثَّ الناس وتشجيعهم على الصدقة والبذل، فإن هذا مقصد حسن. أما الذي يقصد الرياء والسَّمة فصدقته خسارة في الدنيا، ووبال في الآخرة - والعياذ بالله -.

إذن فالحاصل أن فضل الصدقة عظيم، وثوابها عند الله جزيل، فينبغي للمؤمن أن يحرص على الإكثار منها دائماً، وفي رمضان خاصةً ينبغي أن يُضاعف العبد إنفاقه في وجوه الخير؛ اقتداءً بنبي الهدى - عليه الصلاة والسلام - الذي كان - كما تقدَّم في حديث ابن عباس - أجود الناس، وكان أجود ما يكون في رمضان.

وإنما كان جوده، ﷺ، في رمضان خاصةً مُضاعفاً، لأسباب ثلاثة:

١ - لمناسبة رمضان، فإنه شهر تُضاعف فيه الحسنات، وترفع الدرجات،

فيتقرب العباد إلى مولاهم بكثرة الأعمال الصالحات.

٢ - لكثرة قراءته، ﷺ، للقرآن في رمضان، والقرآن فيه آيات كثيرة تحث

على الإنفاق في سبيل الله، والتقلل من الدنيا، والزهد فيها، والإقبال على الآخرة،

فيكون في ذلك تحريك لقلب القارئ نحو الإنفاق في سبيل الله - تعالى - .

وحري بكل من يقرأ القرآن أن يُكثر من الصدقة في سبيل الله .

٣ - لأنه، ﷺ، كان يلقى جبريل - كما تقدم - في كل ليلة من رمضان، ولقاؤه إياه هو من مجالسة الصالحين، ومجالسة الصالحين تزيد في الإيمان، وتحث الإنسان على الطاعات، فلذلك كان النبي، ﷺ، يُكثر من الصدقة في رمضان .
والحديث عن جوده - عليه الصلاة والسلام - يطول، فهو - حقاً - أجود الناس، وأنواع جوده لا تنحصر، فإنه، ﷺ، لا يردّ سائلاً إلاّ ألاّ يجد، حتى إنه ربما سأله رجل ثوبه الذي عليه؛ فيدخل بيته ويخرج وقد خلع الثوب، فيعطيه السائل .

ويعطي - عليه الصلاة والسلام - عطاءً من لا يخشى الفقر، فقد حدث أن أعطي غنماً بين جبلين .

وربما اشترى الشيء ودفع ثمنه، ثم رده على بائعه . وربما اشترى فأعطي الثمن وزيادة .

وربما اقترض شيئاً فردّه بأحسن منه . وكان يقبل الهدية ويثيب عليها أكثر منها .

وكان - عليه صلوات الله وسلامه - يفرح بأن يُعطي أكثر من فرح الأخذ بها يأخذ، حتى إنه ليصدق عليه وحده قول الأول:

تراه إذا ما جئته متهللاً كأنك تُعطيه الذي أنت سائله
هذا غيظ من فيض من فنون جوده - عليه الصلاة والسلام - التي تتأبى على الحصر والإحصاء .

والكلام عن الصدقة والإنفاق يجزنا إلى إلقاء الأضواء على مصارف مهمة

لها:

* أحدها: المجاهدون في سبيل الله، ﴿إنما الصدقاتُ للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله﴾ . (سورة التوبة، الآية: ٦٠) .

فالمجاهدون في سبيل الله من الأصناف الثمانية الذين تُدفع لهم الزكاة، وقد سبق أن ذكرت بعض البلاد التي يُوجد فيها مجاهدون صادقون، ومن حقهم علينا - ما دمتنا لم نحمل السلاح معهم، ولم نخلفهم في أهلهم - أن نصرهم بالمال على الأقل. والقنوات الموثوقة التي يمكن أن توصل إليهم تلك الأموال كثيرة والله الحمد. ولا ريب أن هذا المصرف من أعظم مصارف الزكاة في هذا العصر خاصة.

* **الثاني:** الفقراء والمحتاجون، وبخاصة الشباب وطلاب العلم، ممن قد يكون فقيراً، أو مُعسراً، أو يُريد الزواج ولا يجد ما يكفي لتحقيقه، وفي الزواج من الإعفاف، وإحصان الفرج، والإعانة على طلب العلم، وإكمال شطر الدين، وسائر المصالح ما لا يخفى.

* **الثالث:** جمعيات البرّ الخيرية الموثوقة، لأن هذه الجمعيات تتحرى وتبحث عن المحتاجين، وتفتح ملفات للأسر الفقيرة، وتُجري لها رواتب شهرية، فلا بأس أن يوكلهم المرء على إنفاق صدقته على المستحقين مادام القائمون عليها من الموثوق بدينهم وأماناتهم.

إن إعانة الفقراء والمحتاجين والضعفاء والبحث عنهم في البيوت القديمة والأحياء الشعبية، وأحياناً في الأكواخ والعشش، من أجل الأعمال وأفضلها عند الله، وأعظمها في القربى والزلفى لديه.

وإنه لعمل كبير أن يقوم تاجر أو محسن يتفقد أهل حارته والبحث عن المحتاجين منهم، ومدّهم بما يستطيع دون منّ ولا أذى، ولا رياء ولا سمعة.

ثم إذا أعطى الغني محتاجاً فليغنه بعبثائه، يعطيه، ما يكفيه وولده وأسرته لفترة كافية، أو يستطيع أن يؤمن به حاجاته الضرورية التي لا غنى للإنسان عنها. ﴿وما تقدّموا لأنفسكم من خير تجدوه عند الله هو خيراً وأعظم أجراً، واستغفروا الله إن الله غفورٌ رحيمٌ﴾. (سورة المزل، الآية: ٢٠).

رمضان شهر التوبة

في رمضان يعودُ العباد إلى ربهم - تعالى - ويُقلعون عن الآثام؛ وذلك لسببين:

* **أولهما:** جود الله - تعالى - على عباده، وصفحه وعفوه عنهم في هذا الشهر الكريم، حتى إنه صحَّ أن الله - تعالى - في كلِّ ليلة من رمضان عُتقاً من النار^(١).

* **ثانيهما:** أن الشياطين تُصَفَّد وتُسَلَّسَل إذا جاء رمضان، وتُغَلَّق أبواب النيران، وتُفَتَّح أبواب الجنة؛ فيكون العباد قريبين من ربهم.

فرمضان فرصة ثمينة ليتوب فيها العبد. وإن لم يتب فيه فليت شعري متى يتوب؟! وللتوبة شروط ستة، لا بد من توافرها، لكي تكون التوبة صحيحة صادقة،

وهي بإيجاز:

- ١ - الإخلاص لله - تعالى - بحيث تكون لوجه الله، لا يشوبها مقصد دنيوي.
- ٢ - أن تكون في زمن الإمكان، أي قبل أن تطلع الشمس من مغربها، وقبل أن تبلغ الروح الحلقوم ويُغرغر، فإن الله - تعالى - يقبل توبة العبد ما لم يُغرغر.
- ٣ - الإقلاع عن الذنب، فلا يصحَّ أن يدعي العبد التوبة، وهو مقيم على معصيته.
- ٤ - الندم على ما مضى، وكم من تائب أكل الندم قلبه أكلاً، ولهذا صحَّ عن النبي، ﷺ، أنه قال: «الندم توبة»^(٢).

٥ - العزم على عدم العود إلى الذنب.

٦ - إن كان الذنب يتعلق بحقوق المخلوقين وجب ردُّ حقوقهم إليهم

والتحلل منهم، من مالٍ، أو عرضٍ، أو غيرهما.

(١) أخرجه الترمذي (٦٨٢) وابن ماجه (١٦٤٢).

(٢) رواه ابن ماجه (٤٢٥٢) والحاكم (٢٤٣/٤).

رمضان شهر الدعاء

الله - تعالى - قريب يُجيب دعوة الداعي إذا دعاه، وذلك في كل حين، وبخاصة في رمضان، كما تقدّم معنا أن لكل مسلم دعوة مستجابة في رمضان، فينبغي للمسلم الاجتهاد في الدعاء، مع تحري أسباب الإجابة. ومجمل تلك الأسباب خمسة، هي:

١ - اختيار الزمان الفاضل، وذلك في وقت السحر وفي أدبار الصلوات المكتوبات، وما بين الأذان والإقامة، وفي الساعة الأخيرة من يوم الجمعة، وعند دخول الإمام إلى أن تنقضي صلاة الجمعة، وعند إفطار الصائم.

٢ - اختيار المكان الفاضل، كالمساجد، ومكة، والمدينة، وغيرها.

٣ - حال الداعي، كأن يكون مسافراً؛ فإن المسافر مستجاب الدعوة، أو أباً يدعو لولده، أو صائماً، أو مقاتلاً؛ فإن الدعاء عند التحام الصفيين مستجاب، أو مظلوماً؛ فإن دعوة المظلوم لا تردّ، بل يرفعها الله - تعالى - فوق السحاب ويقول: «وعزتي وجلالي لأنصرك ولو بعد حين»^(١)، أو يكون الداعي مضطراً، وحقيقة الاضطرار: أن ينقطع العبد من جميع الأسباب، ويتوجه بكل رجائه إلى الله وحده، ويُفوض أمره إليه تفويضاً تاماً، قال الله - تعالى -: ﴿أمن يُجيب المضطر إذا دعاه ويكشف السوء﴾. (سورة النمل، الآية: ٦٢). ويروى أن موسى - عليه الصلاة والسلام - مرّ برجل يدعو الله - جلّ وعلا - فقال موسى: «يا رب والله لو كانت حاجة هذا الرجل عندي لقضيتها». فقال الله - عزّ وجلّ -: «يا موسى أنا أرحم به منك، ولكنه يدعوني وقلبه عند غيري». فأخبر موسى الرجل بذلك. فانتبه وانقطع إلى الله - تعالى - بقلبه؛ فأجاب الله - جلّ وعلا - دعاه.

(١) أخرجه أحمد في المسند ٢/٣٠٥، ٤٤٥، والترمذي (٣٥٩٨) وابن ماجه (١٧٥٢).

فينبغي أن يكون الداعي على حال من الانكسار والاضطرار والإخبات والانتقطاع من الأمل في غير الله، وألا يكون دعاؤه على سبيل التجربة غير الواثقة؛ فإن الرسول، ﷺ، يقول: «ادعوا الله وأنتم موقنون بالإجابة، واعلموا أن الله لا يستجيب دعاءً من قلب غافل لاه»^(١). وقد جاء هذا الحديث بإسنادين يقوي أحدهما الآخر فهو حديث حسن.

٤ - صفة الدعاء، فيحرص الداعي على الالتزام بآداب الدعاء من وضوء، واستقبال للقبلة، ورفع لليدين، وتكرير للدعاء ثلاثاً، واختيار لجوامع الدعاء، وإطابة للمطعم، وتوسل إلى الله بأسمائه الحسنى، وصفاته العلى، وألا يدعو بإثم ولا قطيعة رحم، وغير ذلك من الآداب النبوية. وفي هذا المقام أودّ أن أنبه إلى خطأ يقع فيه كثير من الناس عندما يدعون، وهو الاعتداء في الدعاء.

فمن الاعتداء أن يُفصل الداعي في دعائه تفصيلاً لا لزوم له، كما يقول بعض الناس اليوم في دعائهم: «اللهم اغفر لأبائنا وأمهاتنا، وأجدادنا وجداتنا، وأخواننا وخالاتنا، وأعمامنا وعماتنا». . . ويمضُ يعدد أقاربه، ثم ينتقل إلى تفصيل الدعاء لجيرانه، ثم لزملائه. . . وهكذا يستغرق وقتاً ليس باليسير في هذه التفاصيل، وكان يغنيه أن يقول: اللهم اغفر لنا، وإخواننا، ولأقاربنا، ولأحبابنا. . . بهذا الإجمال. ورحمة الله واسعة.

ومن الاعتداء أن يدعو الداعي الله بأسماء لم ترد عن الرسول، ﷺ، كقول بعض الداعين: يا غفران، يا سلطان، فإنها ليسا من أسماء الله - جلّ وعلا - . ومن الاعتداء المبالغة في رفع الصوت بالدعاء، وقد انتشر ذلك في زماننا بخاصة؛ لوجود مكبرات الصوت، فربما سمعت الذي يدعو في شرق المدينة وأنت في غربها، وهذا لا يليق، فإن كان الداعي إماماً يدعو والناس يؤمنون وراءه؛

(١) الترمذي (٣٤٧٩) والحاكم ٤٩٣/١.

فليكن رفعه لصوته بقدر ما يسمعه المصلون، ولا داعي للتزيد في رفع الصوت؛ فإنه اعتداء وباب إلى الرياء.

وإن كان الداعي وحده يدعو لنفسه فليكن دعاؤه سرّاً، ﴿ذَكَرُ رَحْمَةِ رَبِّكَ عَبْدَهُ زَكْرِياً. إِذْ نَادَى رَبَّهُ نِدَاءً خَفِيًّا﴾. (سورة مريم، الآيتان: ٢، ٣).

والعبادة كلما كانت سرّاً كانت أقرب إلى الصدق والقبول.

٥ - زوال المانع، فإن هناك أموراً تمنع من إجابة الدعاء، منها أكل الحرام، سواء عن طريق الربا، أو الغش، أو تنفيق السلعة بالحلف الكاذب، أو أكل مال اليتيم، أو غير ذلك، ففي صحيح مسلم أن الرسول ﷺ، ذكر الرجل يُطيل السفر، أشعث أغبر، يمدّ يديه إلى السماء: يا رب يا رب. ومطعمه حرام، ومشربه حرام، وملبسه حرام، وغذّي بالحرام، فأنى يُستجاب لذلك^(١)؟!

ومن الموانع ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، كما جاء في حديث روي من عدة طرق أن الله - تعالى - يقول: «يا أيها الناس، مُرُوا بالمعروف، وانهَوْا عن المنكر، قبل أن تدعوني فلا أجيب لكم، وتستنصروني فلا أنصركم، وتسالوني فلا أعطيكم»^(٢).

فإذا ترك الناس الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، لأنفسهم، ولأولادهم ولأهلهم، ولجيرانهم، ولأقاربهم، ولعمامة المجتمع؛ عاقبهم الله - جلّ وعلا - بحرمانهم من إجابة الدعاء.

(١) مسلم (١٠١٥).

(٢) أخرجه أحمد ١٥٩/٦ والبيهقي (٩٣١٠) وابن ماجه (٤٠٠٤) وقال العراقي في تحريج الاحياء ٣٠٨/٢ وفي اسناده لين وله شواهد من حديث أبي هريرة عند البزار والطبراني ومن حديث ابن عمر عند الطبراني في الأوسط ومن حديث حذيفة عند الترمذي والبيهقي انظر الاحياء ٣٠٨/٢ ومجمع الزوائد ٢٦٦/٧.

مع الرسول ﷺ في رمضان

حياة الرسول، ﷺ، كلها عبرٌ ودروس ومثال حيٌّ للقدوة الحسنى، في رمضان وغيره من شهور السنة. فلنلمح إلى شيء من هديه - عليه الصلاة والسلام - في رمضان باختصار.

كان النبي، ﷺ، أول الأمر يصوم يوم عاشوراء قبل أن يفرض عليه صيام رمضان، وذلك حين قدم المدينة، فوجد اليهود يصومون يوم عاشوراء، فقال لهم رسول الله، ﷺ: «ما هذا اليوم الذي تصومونه؟» فقالوا: هذا يوم عظيم، أنجى الله فيه موسى وقومه، وغرق فرعون وقومه؛ فصامه موسى شكرًا؛ فنحن نصومه. فقال رسول الله، ﷺ: «فنحن أحقُّ وأولى بموسى منكم». فصامه رسول الله، ﷺ، وأمر بصيامه^(١).

وقال جماعة من العلماء: إنه كان واجبًا. وفي الصحيحين من حديث الربيع بنت مَعُوذٍ - رضي الله عنها - قالت: أرسل رسول الله، ﷺ، غداة عاشوراء إلى قُرى الأنصار التي حول المدينة، «من كان أصبح صائمًا، فليتم صومه. ومن كان أصبح مفطرًا، فليتم بقية يومه». أي يمسك بقية يومه.

فكنا بعد ذلك نصومه، ونصوم صبياننا الصغار منهم - إن شاء الله - ونذهب إلى المسجد، فنجعل لهم اللعبة من العهن^(٢)، فإذا بكى أحدهم على الطعام أعطيناه ذلك، حتى يكون عند الإفطار^(٣).

فلما فرض رمضان كان صومُ عاشوراء سنة؛ من شاء صامه، ومن شاء تركه^(٤).

(١) رواه البخاري (١٩٠٠) ومسلم (١١٣٠).

(٢) العهن: الصوف.

(٣) البخاري (١٨٥٩) ومسلم (١١٣٦).

(٤) صحيح مسلم (١١٢٥).

وقفة ١٦

وأول ما فُرض رمضان كان على التخيير: إن شاء المسلم صام، وإن شاء أفطر وأطعم، حتى أنزلت، ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾. (سورة البقرة، الآية: ١٨٥). فألزم الناس بالصيام^(١)

ولكن كان غير جائز لمن نام من الليل أن يأكل إذا استيقظ، فإذا أفطر عند المغرب ثم نام بعد العشاء، فليس له أن يأكل لو استيقظ ليلاً.

روى البخاري عن البراء - رضي الله عنه - قال: كان أصحاب محمد، ﷺ، إذا كان الرجل صائماً، فحضر الإفطار، فنام قبل أن يفطر؛ لم يأكل ليلته ولا يومه حتى يُمسي، وإن قيس بن صرمة الأنصاري كان صائماً، فلما حضر الإفطار أتى امرأته فقال لها: أعندك طعام؟ قالت: لا! ولكن أنطلق فأطلبُ لك. وكان يومه يعمل، فغلبته عيناه، فجاءته امرأته، فلما رآته قالت: خيبة لك. فلما انتصف النهار عُشي عليه، فذكر ذلك للنبي، ﷺ^(٢)، فنزلت هذه الآية: ﴿أَحَلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ﴾. ففرحوا بها فرحاً شديداً، ونزلت: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ﴾. (سورة البقرة، الآية: ١٨٧).

وصام النبي، ﷺ، تسعة رمضان، وأولها في السنة الثانية، التي كان فرضه فيها.

وكان - عليه الصلاة والسلام - يُكثر في هذا الشهر من العبادة، حتى إنه ربما واصل الصيام يومين أو ثلاثة؛ تفرغاً للعبادة. ولما واصل أصحابه نهاهم، وقال: «إني لست كهيئتكم، إني يطعمني ربي ويسقيني»^(٣). وقد تكلم الإمام ابن القيم في (زاد المعاد) عن هذا الحديث بالتفصيل، وبين معنى قوله «يطعمني ربي ويسقيني»، فليرجع إليه من شاء^(٤).

(١) صحيح مسلم (١١٤٥).

(٢) البخاري (١٨١٦).

(٣) رواه البخاري (١٨٦٣) ومسلم (١١٠٥).

(٤) انظر زاد المعاد ٣٢/٢ وما بعدها (الأرنؤوطان).

وكان، ﷺ، يُكثر في رمضان من قراءة القرآن - كما سبق بيان ذلك - .
وكان من هديه - عليه الصلاة والسلام - تعجيل الفطر، وتأخير السحور،
فإنه كان يُفطر قبل صلاة المغرب، ثم يُصلي. وكان يتسحر فلا يكون بين سحوره
وصلاة الفجر إلا وقت يسير^(١).

وسافر - عليه الصلاة والسلام - في رمضان عدة أسفار، منها سفره لغزوة
بدر، وسفره لفتح مكة، وغيرهما من الأسفار. وكان، ﷺ، ربما صام في سفره،
وربما أفطر، ففي صحيح مسلم عن أبي الدرداء قال: كُنَّا في سفر في يومٍ شديد
الحرِّ، وما فينا صائم إلا رسول الله، ﷺ، وعبدالله بن روا-^(٢).
وفي السنن عن ابن عباس أنه قال: «كان رسول الله، ﷺ، لا يدع صيام
أيام البيض في حضر ولا سفر»^(٣).

وفي صحيح مسلم أنه، ﷺ، خرج عام الفتح إلى مكة في رمضان. فصام
حتى بلغ كراع الغميم، فصام الناس، ثم دعا بقدر من ماء فرفعه حتى نظر
الناس إليه، ثم شرب، فقيل له بعد ذلك: إن بعض الناس قد صام. فقال:
«أولئك العصاة. أولئك العصاة»^(٤).

وكان - عليه الصلاة والسلام - يزداد جوداً في رمضان - كما تقدم بيان ذلك .
ومن الأحكام التي بينها - عليه الصلاة والسلام - بفعله أنه كان يُدركه الفجر
وهو جنب، ثم يغتسل ويصوم^(٥).

(١) انظر صحيح البخاري (١٨٢١) ومسلم (١٠٩٧).

(٢) مسلم (١١٢٢).

(٣) النسائي (٢٣٤٥).

(٤) مسلم (١١١٤).

(٥) البخاري (١٨٢٥) ومسلم (١١٠٩).

السواك في رمضان

سبق التعرض لقضية السواك بإيجاز، ولا بأس بإفرادها هنا بحديث مستقل، فأقول:

السواك مشروع في كل وقت، وبخاصة في المواضع التي ورد النص عليها، وهي ستة:

- ١ - عند الصلاة.
- ٢ - عند الوضوء.
- ٣ - عند دخول المنزل.
- ٤ - عند الاستيقاظ من النوم.
- ٥ - عند قراءة القرآن.
- ٦ - عند تغير رائحة الفم.

وأدلة ذلك كثيرة، منها حديث أبي هريرة في الصحيحين أن رسول الله، ﷺ، قال: «لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة»^(١)، وفي الموطأ: «لولا أن أشق على أمتي، لأمرتهم بالسواك مع كل وضوء»^(٢).

ومنها قول عائشة - رضي الله عنها - لما سُئلت: بأي شيء كان يبدأ النبي، ﷺ، إذا دخل بيته؟ قالت: «بالسواك»^(٣).

ومنها حديث حذيفة - رضي الله عنه - قال: «كان النبي، ﷺ، إذا قام من

(١) البخاري (٨٤٧) ومسلم (٢٥٢).

(٢) الموطأ ١/٦٦.

(٣) مسلم (٢٥٣).

الليل يشوص^(١) فاه بالسواك^(٢).

ومنها قول النبي ﷺ: «السواك مطهرة للضم. مرضاة للرب»^(٣). إلى غير ذلك من النصوص.

فينبغي للمسلم أن يتعاهد السواك في كل حين، وبخاصة في هذه المواضع الستة، وذلك في رمضان وفي غيره، فإن القول الصحيح أن السواك مشروع للصائم قبل الزوال وبعد الزوال، تماماً كالمفطر؛ لأن قوله - عليه الصلاة والسلام -: «عند كل صلاة»، «عند كل وضوء» يشمل ما قبل الزوال وما بعده.

وأما حديث عليّ: «إذا صمتم فاستاكوا بالغداة، ولا تستاكوا بالعشي»^(٤) فهو حديث ضعيف جداً.

أما حديث: «رأيت النبي ﷺ، مالا أحصي يستاك وهو صائم»^(٥) فهو أيضاً حديث ضعيف.

(١) يشوص: يدلُّك.

(٢) البخاري (٢٤٢) ومسلم (٢٥٥).

(٣) أحمد ٤٧/٦، ٦٢ وغيرها، وابن خزيمة (١٣٥) والدارمي ١٧٤/١.

(٤) رواه البيهقي في سننه ٢٧٤/٤ والدارقطني (انظر التعليق المغني ٢٠٤/٢).

(٥) رواه أحمد ٤٤٥/٣، ٤٤٦، والدارقطني (انظر التعليق المغني ٢٠٢/٢).

وقت المسلم في رمضان

وقت المسلم عمومًا ثمينٌ، وهو في رمضان بالذات أثنى وأغلى، ولذلك وجب التنبيه إلى بعض الأمور المتعلقة بقضاء الوقت في هذا الشهر:

* **الأول:** أن بعض الناس يسهرون الليل كله في رمضان، وهذا خطأ، فلا بد أن يجعل الشخص لنفسه جزءًا من الليل ينام فيه؛ لأن نوم الليل ليس كنوم النهار، وإن ساعة أو ساعتين ينامها المرء في الليل ليعوضان بدنه كثيرًا من الراحة في غيره.

* **الثاني:** أنه ينبغي للمسلم أن يستغل وقته في رمضان في قراءة القرآن، فيقرأ في المصحف، ويقرأ عن ظهر قلب، في المسجد، وفي البيت، وفي السيارة، وفي غير ذلك من المواضع الممكنة. ويحرص على أن يختم القرآن - إن أمكن - كل ثلاثة أيام، أو كل أسبوع، أو كل عشرة أيام، أو على الأقل أن يختمه مرة في شهر رمضان كله، مع أن في ذلك تفريطًا واضحًا.

* **الثالث:** ضرورة تجنب مجالس اللغو، فإن بعض الشباب يجتمعون بعد التراويح - إن صلّوها - على سهرات دورية، يتبادلون فيها الأحاديث، وربما كثر في مجالسهم اللغو والهزل والضحك، بل ربما وقعوا في الغيبة والنميمة، وقول الزور ونحوه، وهذا كله لا يليق بالمسلم في كل حين، وفي هذا الشهر على وجه الخصوص، وإنه لحرمان أن يعمل العبد شيئًا من الحسنات، ثم ينبري لإتلافها بالمعاصي والآثام.

* **الرابع:** أن بعض الشباب يعدّون رمضان فرصة للعب واللهو، فترى مجموعات منهم يذهبون بعد صلاة العشاء أو بعد التراويح ليلعبوا الكرة، ويضيعون فيها ليلهم كله حتى وقت السحور، وربما كان فرح بعضهم برمضان من أجل هذه الفرصة، وتراهم مستعدين بالأنوار الكاشفة وغيرها من الأسباب.

ولست بكلامي هذا أريد أن أمنع من ممارسة الرياضة، إذا كانت بالقدر

المعقول، لكنني لا أشك أن قضاء الليل كله في اللعب وإهمال وتفريط، وتضييع الوقت. وإن نوم العبد في الليل أفضل من حال أولئك الشباب، الذين يقضون ليلهم فيما لا فائدة فيه، سواء في لعب الكرة، أو مشاهدة التلفاز الذي يكون فيه من صور النساء، ومن الموسيقى والغناء، ومن المسلسلات الهدامة؛ مالا ينبغي لحريص على وقته الثمين أن يضيعه فيه؛ فيخسر أجراً، ويحمل وزراً.

* **الخامس:** أن كثيراً من الشباب يقضون معظم نهارهم في النوم؛ وذلك بسبب سوء ترتيبهم لبرنامجهم اليومي، وتفريطهم في الاستزادة من الخير في هذا الموسم الجليل.

فإنهم يسهرون الليل كله، وبعد صلاة الفجر يذهب بعض الشباب ليمارسوا ما يسمى بالتفحيط بالسيارات، وقد تزامن بمجموعات كثيرة في بعض الطرقات أو الأماكن الرملية، بدلاً من أن يجلس أحدهم في المسجد بعد صلاة الفجر، حتى ترتفع الشمس قيد رمح، ثم يصلي ركعتين؛ فينال بذلك أجر حجة وعمرة تامة تامة - كما جاء ذلك عن الرسول ﷺ^(١)، أقول: يذهبون بعد صلاة الفجر للتفحيط، والضحك واللعب، ثم إذا ارتفعت الشمس ناموا، حتى إذا حان وقت العمل أو الدراسة قاموا مكرهين متناقلين، فإذا خرجوا من أعمالهم أو مدارسهم، رمى أحدهم بنفسه على فراشه حتى الغروب.

وهذه مشكلة عظيمة، يجب على المسلمين تلافيها، فلئن كان الشخص محتاجاً أن يقضي جزءاً من النهار في العمل أو الدراسة؛ فلا بد أن يُخصَّص جزءاً من الليل للنوم؛ حتى يستطيع أن يحضر الصلوات مع الجماعة، ويجعل في نهاره وقتاً لتلاوة القرآن، ولغير ذلك من القربات.

وإن من المؤسف أن ترى بعض الموظفين، ينامون في وقت الدوام، وبعض الطلاب، ينامون في وقت الدراسة.

(١) الترمذي (٥٨٦).

فهل الراتب الذي يتقاضاه الموظف من أجل أن ينام على مكتبه؟! أو من أجل أن يخدم المراجعين، ويسعى في مصالح المسلمين؟! لا شك أنه من أجل القيام بما كُلف به من أعمال، فلا يجوز له أن ينام في وقت دوامه.

وإن كان الكثير من الموظفين - بحمد الله - على درجة من الشعور بالمسئولية والإحساس بالواجب، وحسن معاملة المسلمين في كل وقت، وفي شهر رمضان خاصة، ولكن هذا لا يمنع من التنبيه على خطأ طائفة قليلة، والله يهدي من يشاء إلى صراط مستقيم.

المرأة في رمضان

النساء شقائق الرجال، كما ورد عن النبي، ﷺ، فما ثبت للرجال ثبت للنساء، إلا بدليل، فيجب عليهن الصيام، ويستحب لهن الإكثار من تلاوة كتاب الله، والإنفاق في سبيل الله، وقيام الليل، والاجتهاد في الدعاء، وغير ذلك من القربات والطاعات.

بيد أن ثمة أموراً خاصة بالنساء في رمضان، لعلنا نبين أهمها في هذه الوقفة،

ومن ذلك:

١ - أن الحائض والنفساء لا تصلي ولا تصوم، ولكنها تقضي الصوم، ولا تقضي الصلاة، كما ثبت من حديث عائشة - رضي الله عنها - الذي سبق إيراده، وهو قولها: «كان يصيبنا ذلك، فنؤمرُ بقضاء الصوم، ولا نُؤمرُ بقضاء الصلاة»^(١).

ومن الأمور التي قد تحفى على بعض النساء في موضوع الحيض ما يتعلق باستخدام بعضهن لحبوب منع العادة في رمضان، وهذه الحبوب - وإن كنت لا أنصح باستخدامها؛ لأنها تضرّ في كثير من الحالات - يستعملها بعضهن رغبة في الصلاة والصيام مع المسلمين، أو لأنها تريد أن تعتمر في رمضان ودورتها تضطرب في رمضان، فتأتيها يوماً، وتذهب يوماً، فتسعى باستعمالها لهذه الأسباب إلى تنظيم العادة والسلامة من الحرج.

فربما يظنّ بعضهن أنه يجب عليها قضاء الأيام التي توقفت فيها عنها العادة بسبب هذه الحبوب، ويسأل كثير منهن عن ذلك.

والصواب أنه لا قضاء عليها في هذه الحال.

٢ - كثير من النساء يرْتَدْنَ المساجد من أجل صلاة التراويح، وهذا أمر لا

(١) رواه مسلم (٣٣٥) والترمذي (٧٨٧).

بأس به، وإن كانت صلاة المرأة في بيتها أفضل، لكن على كل حال إن جاءت إلى المسجد لأنها لا تجيد التلاوة، أو ليكون وجود الجماعة أنشط لها مثلاً؛ فلا بأس بذلك.

لكن عليها إذا خرجت إلى المسجد أن تخرج إليه بصفة شرعية، فلا يجوز لها أن تخرج وهي متعطرة، أو متجملة. ومما يقع فيه النساء من ذلك أن بعضهن يتبخرن بالمجامر في المسجد، وهذا من التطيب، فلا يجوز لهن ذلك ما دمن خارج البيت.

ولا يجوز أن تخضع بالقول؛ دَرءًا للفتنة، ولا أن ترفع صوتها في المسجد؛ فإن ذلك أمر مذموم، وفيه إيذاء للمصلين.

كما يجب عليها إذا خرجت إلى المسجد ألا تغفل عن صبياتها، فقد يتعرضون إذا غفلت عنهم للخطر، من دعس سيارة، أو اختطاف، أو غير ذلك. وربما يكون بين الصبيان في أثناء لعبهم شباب أكبر منهم سنًا، فقد يُفسدهم بعض الخبثاء من أولئك الكبار، إما بإيقاعهم في التدخين، أو في المخدرات، أو الفاحشة، أو غير ذلك من المفاسد.

فمن الخطأ أن تشتغل الأم بنافلة عن فريضة، فإن رعاية أطفالها، والمحافظة عليهم في أخلاقهم وأرواحهم، واجب عليها وعلى أبيهم كذلك.

٣ - من الأخطاء التي ينبغي تحذير المرأة منها دائمًا، وفي رمضان خاصة: الغيبة، فإن الغيبة ذنب عظيم، وإثم كبير، بل لقد ذكر القرطبي أن الإجماع قائم، على أن الغيبة من كبائر الذنوب، وقد قال الله تعالى: ﴿وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرَهُتُمُوهُ﴾. (سورة الحجرات، الآية: ١٢).

٤ - أن فرصة وجود المرأة في المسجد حَرِيَّةٌ بأن يستثمرها الدعاة والمصلحون في إثارة موضوعات تخص المرأة؛ من أحكام، أو آداب، أو توجيهات، أو مواعظ، فإن النساء قلما تصل إليهن المواعظ، وخروجهن في رمضان أمر معروف، فينبغي استغلاله بحيث يكون الحديث موجهًا إليهن، ولو في بعض الأيام على الأقل.

العمرة

عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن النبي ، ﷺ ، قال : «العمرة إلى العمرة كفارة لما بينهما . والحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة»^(١) .
وهذا الفضل العظيم للعمرة عام في كل حين .

وأما في رمضان فإن فضلها يتضاعف ، فعن ابن عباس - رضي الله عنهما - أن النبي ، ﷺ ، لما رجع من حجة الوداع ، قال لامرأة من الأنصار اسمها أم سنان : «ما منعك أن تحجتي معنا؟» قالت : أبو فلان - زوجها - له ناضحان ، حج على أحدهما ، والآخر نسقي عليه . فقال لها النبي ، ﷺ : «إذا جاء رمضان فاعتمري ، فإن عمرة فيه تعدل حجة» . أو قال : «حجة معي»^(٢) .

ويا له من فوز أن تكون كمن حج مع رسول الله ، ﷺ ، فوقف معه بعرفة ، وبات معه بمزدلفة ، وأفاض بصحبته إلى منى ، وطاف بجواره وسعى ، كما هو المفهوم من ظاهر هذا الحديث .

وإن مما يُثَلِّجُ الصِّدْرَ أن نرى إقبال المسلمين على العمرة في هذا الشهر الفاضل ، لكن هناك أخطاء يقع فيها بعض الناس في هذا الباب ، فلا مناص من التنبيه إليها ، وهي :

١ - أن بعض الموظفين يطلبون إجازة اضطرارية ، من أجل الذهاب إلى مكة لأداء العمرة في رمضان . وهذا لا يجوز؛ فإن الإجازة الاضطرارية في أنظمة الموظفين إنما تُمنح للموظف في حالة الاضطرار؛ كمرض أو وفاة قريب ، أو ما أشبه ذلك ، أما العمرة فليست ضرورة ، فيحرم أخذ الإجازة الاضطرارية لأجلها .

(١) رواه البخاري (١٦٨٣) ومسلم (١٣٤٩) .

(٢) رواه البخاري (١٦٩٠) ومسلم (١٢٥٦) .

٢ - أن كثيراً من الناس يسافرون للعمرة بنساء ليس معهن محارم لهن، ومما عمت به البلوى في هذا الزمان، سفر بعض الأسر بخدمات عندهم إلى مكة بدون محرم؛ فيضيفون إلى سيئة مجيئها من بلادها البعيدة بدون محرم سيئة أخرى؛ هي السفر بها إلى العمرة بدون محرم أيضاً.

وهذا لا يجوز، وقد عقد البخاري - رحمه الله - في صحيحه باباً سماه: (باب حج النساء)، وساق تحته عدة أحاديث، منها حديث ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: قال النبي، ﷺ: «لا تسافر المرأة إلا مع ذي محرم، ولا يدخل عليها رجل إلا ومعها محرم». فقال رجل: يا رسول الله، إني أريد أن أخرج في جيش كذا وكذا، وامرأتي تريد الحج! فقال: «اخرج معها»^(١).

هكذا يأمر النبي، ﷺ، هذا الرجل أن يترك الجيش الذي يريد أن يغزو معه، وأن ينطلق ليصحب امرأته التي خرجت حاجة؛ مما يدل على أهمية الأمر. ثم ساق البخاري - رحمه الله - حديث أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - قال: أربع سمعتهن من رسول الله، ﷺ، فأعجبني وأنقني: «ألا تسافر امرأة مسيرة يومين ليس معها زوجها أو ذو محرم. ولا صوم يومين: الفطر والأضحى. ولا صلاة بعد صلاتين: بعد العصر حتى تغرب الشمس، وبعد الصبح حتى تطلع الشمس. ولا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد: مسجد الحرام، ومسجدي، ومسجد الأقصى»^(٢).

والشاهد منه «ألا تسافر امرأة مسيرة يومين ليس معها زوجها أو ذو محرم»، وفي حديث ابن عباس السابق جاء النهي مطلقاً بدون تقييد بأيام معينة، فكل ما سُمي سفرًا يأخذ فيه العبد برخص السفر؛ فإنه لا يجوز للمرأة أن تقوم به إلا ومعها ذو محرم. إذن فمن الخطأ أن يسافر الرجل بأجنبية عنه، سواء كانت ابنة عمه، أو خادمة في بيته، أو من جيرانه، أو غير ذلك.

(١) البخاري (١٧٦٣) وأخرجه مسلم (١٣٤١).

(٢) البخاري (١٧٦٥) وأخرجه مسلم (١٣٤٠).

٣ - أن بعض المعتمرين يهملون أهليهم الذين استرعاهم الله إياهم، فقد يسافر الأب والأم إلى مكة للعمرة، ويتركان أولادهما - من أجل الدراسة - في بلدهم، فيقضي الوالدان نصف رمضان أو أكثر في مكة، والأولاد طوال هذه المدة بدون رقيب، وقد يكونون من الصغار الذين لا يُدركون، أو من المراهقين الذين يخشى أن ينزلقوا في مزالق كبيرة - ذكوراً أو إناثاً - بسبب استفزاز شياطين الجن والإنس لهم. وكفى بالمرء إثماً أن يضيع من يعول!!

وقد يحدث الخطأ بصورة أخرى، وهي أن كثيراً من الناس يسافرون بأهليهم إلى مكة، ثم يعتكف الأب في الحرم، أو يقضي غالب وقته فيه، ويغفل تماماً عن مراقبة أبنائه وبناته، تاركاً لهم الحبل على الغارب؛ فينتج عن ذلك من المساويء ما يندى له الجبين. ومن مظاهر ذلك ما رأيناه ورآه غيرنا في أطهر بقعة من التبرج وتضييع الحشمة لدى بعض البنات، خاصة أن منهن بنات لأسر محافظة.

حقاً إن اصطحاب الأبناء إلى البلد الحرام أمر طيب، فيه تربية لهم، وتمكين لهم من إدراك فضيلة الزمان والمكان، ومضاعفة الحسنات، فإذا كان الأب رجلاً حازماً يستطيع أن يحافظ على رعيته فحبذا ذاك، وأما إن كان عاجزاً عن رعايتهم ومراقبتهم، وضبط تصرفاتهم، فليبق في بيته؛ طلباً للسلامة من الفساد والضرر البالغ، الذي قد يلحق برعيته؛ فيرجع بوزرهم بدلاً من الرجوع بالثواب المضاعف.

٤ - أن كثيراً من أئمة المساجد، ومن المصلحين الأمرين بالمعروف، الناهين عن المنكر، والوعاظ والموجهين؛ يتركون ثغورهم ويؤمنون مكة؛ ليعتمروا ويقضوا العشر الأواخر هناك، ولا ريب أن من كان مرتبطاً بإمامة أو وعظ أو وظيفة يحتاج إليها المسلمون، فإن الأوجب في حقه أن يبقى على ثغره؛ فإن في ذلك من تحصيل المصالح المتعدية خيراً كثيراً. وإن أبى إلا الذهاب للعمرة، فليكن ذلك في مدة وجيزة يوماً أو يومين، يعود بعدها إلى مكانه؛ فإن من غير الحسن أن تخلو المساجد وغيرها من الوعاظ والمرشدين، والأئمة المؤثرين، في هذا الزمان الفاضل، وخاصة (العشر الأواخر)، فلينتبه الحريصون على الخير لذلك، ولينظروا إلى الأمور بميزان عادل.

الاعتكاف

وهو لزوم المسجد بنية مخصوصة، لطاعة الله - تعالى - . وهو مشروع مستحب باتفاق أهل العلم، قال الإمام أحمد فيما رواه عنه أبو داود: «لا أعلم عن أحد من العلماء إلا أنه مسنون» .

ونقل عن الإمام مالك أنه قال: «تأملت أمر الاعتكاف، وما ورد فيه، وكيف أن المسلمين تركوه، مع أن النبي، ﷺ، لم يكن يتركه؛ فرأيت أنهم إنما تركوه لمشقة ذلك عليهم». وقال - رحمه الله - : «ولم أعلم عن أحد من السلف أنه اعتكف إلا أبا بكر بن عبد الرحمن» .

وما قاله الإمام مالك متعقب، فإنه قد نُقل عن جماعات من السلف أنهم كانوا يعتكفون .

وقال الزهري - رحمه الله - : «عجباً للمسلمين! تركوا الاعتكاف، مع أن النبي، ﷺ، ما تركه منذ قدم المدينة حتى قبضه الله - عز وجل -» .

* سر الاعتكاف:

إن في العبادات من الأسرار والحكم الشيء الكثير، ذلك أن المدار في الأعمال على القلب، كما قال الرسول، ﷺ: «ألا وإن في الجسد مُضغَةً إذا صَلَحَتْ صَلَحَ الجسد كله، وإذا فسدت، فسدَّ الجسد كله، ألا وهي القلب»^(١) .

وأكثر ما يفسد القلب الملهيات، والشواغل التي تصرفه عن الإقبال على الله - عز وجل -؛ من شهوات المطاعم، والمشارب، والمناكح، وفضول الكلام، وفضول النوم، وفضول الصحبة، وغير ذلك من الصوارف التي تفرِّق أمر القلب، وتُفسد جمعيتَهُ على طاعة الله، فشرَع الله - تعالى - قرباتٍ تحمي القلب من غائلة

(١) رواه البخاري (٥٢) ومسلم (١٥٩٩) .

تلك الصوارف، كالصيام مثلاً، الصيام الذي يمنع الإنسان من الطعام والشراب، والجماع في النهار؛ فينعكس ذلك الامتناع عن فضول هذه الملدات على القلب، فيَقْوَى في سيره إلى الله، وينعتق من أغلال الشهوات التي تصرف المرء عن الآخرة إلى الدنيا.

على أن هذا الامتناع عن رغبات النفس في حال الصيام امتناعٌ معتدل، ليس فيه ما في الأديان الأخرى والمذاهب الأرضية الباطلة من الغلو، كما هو حال الذين يصومون شهراً كاملاً ليله مع نهاره، أو يمتنعون أنفسهم من الأكل والشرب، والنوم عدة أيام، وربما على مدى شهر، أو يدفنون أنفسهم في الأرض، أو يفعلون غير ذلك من صور الجور على الجسد، والغلو في منعه من رغباته.

هذا كله ليس في الإسلام، وإنما فيه صيامٌ معتدلٌ تحصل به تربية الجسد، وحماية القلب وتقويته، من دون إفراط أو تجاوز.

وكما أن الصيام درعٌ للقلب يقيه مَغَبَّةَ الصوارف الشهوانية، من فضول الطعام والشراب والنكاح، فكذلك الاعتكاف، ينطوي على سرّ عظيم، وهو حماية العبد من آثار فضول الصحبة، فإن الصحبة قد تزيد على حدّ الاعتدال؛ فيصير شأنها شأن التخمّة بالمطعمومات لدى الإنسان، كما قال الشاعر:

عدوك من صديقك مُستفادٌ فلا تستكثرن من الصّحاب
فإن الداء أكثر ما تراه يكون من الطعام أو الشراب

وفي الاعتكاف أيضاً حماية للقلب من جرائر فضول الكلام؛ لأن المرء غالباً يعتكف وحده، فيقبل على الله - تعالى - بالقيام وقراءة القرآن والذكر والدعاء ونحو ذلك.

وفيه كذلك حماية من كثرة النوم، فإن العبد إنما اعتكف في المسجد ليتفرغ للتقرب إلى الله، بأنواع من العبادات، ولم يلزم المسجد لينام.

ولا ريب أن نجاح العبد في التخلّص من فضول الصحبة، والكلام والنوم، يسهم في دفع القلب نحو الإقبال على الله - تعالى - وحمايته من ضدّ ذلك.

* الجمع بين الصوم والاعتكاف:

لا ريب أن اجتماع أسباب تربية القلب بالإعراض عن الصوارف عن الطاعة، أدعى للإقبال على الله - تعالى - والتوجه إليه بانقطاع وإخبات؛ ولذلك استحب السلفُ الجمعَ بين الصيام والاعتكاف، حتى قال الإمام ابن القيم - رحمه الله -: «ولم ينقل عن النبي، ﷺ، أنه اعتكف مفطراً قط، بل قد قالت عائشة: لا اعتكاف إلا بصوم»^(١).

ولم يذكر الله - سبحانه - الاعتكاف إلا مع الصوم، ولا فعله رسول الله، ﷺ، إلا مع الصوم.

فالقول الراجح في الدليل الذي عليه جمهور السلف: «أن الصوم شرط في الاعتكاف، وهو الذي كان يرححه شيخ الإسلام أبو العباس ابن تيمية»^(٢) أ. هـ. واشترط الصوم في الاعتكاف نقل عن ابن عمر وابن عباس، وبه قال مالك والأوزاعي وأبو حنيفة، واختلف النقل في ذلك عن أحمد والشافعي.

وأما قول الإمام ابن القيم - رحمه الله -: «ولم ينقل عن النبي، ﷺ، أنه اعتكف مفطراً قط». ففيه بعض النظر، فقد نقل أن النبي، ﷺ، اعتكف في شوال^(٣)، ولم يثبت أنه كان صائماً في هذه الأيام التي اعتكفها، ولا أنه كان مفطراً. فالأصح أن الصوم مستحب للمعتكف، وليس شرطاً لصحته.

* مع النبي، ﷺ، في معتكفه:

اعتكف - عليه الصلاة والسلام - في العشر الأول من رمضان، ثم العشر الأوسط، يلتمس ليلة القدر. ثم تبين له أنها في العشر الأواخر فداوم على اعتكافها.

فعن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - قال: كان رسول الله، ﷺ، يجاور

(١) أخرجه أبو داود (٢٤٧٣).

(٢) زاد المعاد ٢/٨٧، ٨٨.

(٣) البخاري (١٩٢٨) ومسلم (١١٧٣).

وقفه ٢١

في العشر التي في وسط الشهر، فإذا كان من حين تمضي عشرون ليلة، ويستقبل إحدى وعشرين، يرجع إلى مسكنه، ورجع من كان يجاور معه، ثم إنه أقام في شهر، جاور فيه تلك الليلة التي كان يرجع فيها، فخطب الناس، فأمرهم بما شاء الله، ثم قال: «إني كُنتُ أجاورُ هذه العشرَ، ثم بدالي أن أجاور هذه العشر الأواخر، فمن كان اعتكف معي فليبت في معتكفه، وقد رأيت هذه الليلة فأنسيتها، فالتمسوها في العشر الأواخر، في كل وترٍ، وقد رأيتني أسجد في ماء وطين».

قال أبو سعيد: مُطِرنا ليلة إحدى وعشرين، فَوَكَّفَ المسجدُ^(١) في مصلى رسول الله، ﷺ، فنظرت إليه، وقد انصرف من صلاة الصبح، ووجهه مبتل ماء وطيناً^(٢) فتحقق ما أخبر به، ﷺ، وهذا من علامات نبوته.

ثم حافظ، ﷺ، على الاعتكاف في العشر الأواخر، كما في الصحيحين من حديث عائشة - رضي الله عنها - أن النبي، ﷺ، كان يعتكف العشر الأواخر من رمضان، حتى توفاه الله - عزَّ وجلَّ - ثم اعتكف أزواجه من بعده^(٣).

وفي العام الذي قبض فيه، ﷺ، اعتكف عشرين يوماً^(٤). أي العشر الأوسط والعشر الأواخر جميعاً، وذلك لعدة أسباب:

أولها: أن جبريل عارضه القرآن في تلك السنة مرتين^(٥)؛ فناسب أن يعتكف عشرين يوماً؛ حتى يتمكن من معارضة القرآن كله مرتين.

ثانيها: أنه، ﷺ، أراد مضاعفة العمل الصالح، والاستزادة من الطاعات؛ لإحساسه، ﷺ، بدنو أجله، كما فهم ذلك من قول الله - تعالى - : ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحَ . وَرَأَيْتَ النَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا . فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ

(١) وكَفَّ المسجد: قطر ماء المطر من سقفه.

(٢) البخاري (١٩٣١) ومسلم (١١٦٧).

(٣) البخاري (١٩٢١) ومسلم (١١٧١).

(٤) البخاري (١٩٣٩).

(٥) البخاري (٤٧١٢).

واستغفره إنه كان تَوَّابًا ﴿١﴾ . (سورة النصر، الآيات: ١ - ٣) . فإن الله - عز وجل - أمر نبيه - عليه الصلاة والسلام - بالإكثار من التسبيح والاستغفار في آخر عمره، وهكذا فعل، ﷺ، فقد كان يُكثر في ركوعه وسجوده من قول: «سبحانك اللهم، وبحمدك، اللهم اغفر لي»، يتأول القرآن^(١).

ثالثها: أنه، ﷺ، فعل ذلك شكرًا لله - تعالى - على ما أنعم به عليه من الأعمال الصالحة؛ من الجهاد، والتعليم، والصيام، والقيام، وما آتاه من الفضل؛ من إنزال القرآن عليه، ورفع ذكره، وغير ذلك مما امتنَّ الله - تعالى - به عليه . هذه - والله أعلم - أبرز الأسباب التي جعلته يعتكف، ﷺ، عشرين يومًا في العام الذي قبض فيه .

وكان - عليه الصلاة والسلام - يدخل معتكفه قبل غروب الشمس، فإذا أراد مثلاً أن يعتكف العشر الأوسط دخل المعتكف قبل غروب الشمس من ليلة الحادي عشر، وإذا أراد أن يعتكف العشر الأواخر دخل المعتكف قبل غروب الشمس من ليلة الحادي والعشرين .

أما ما ثبت في الصحيح من أنه، ﷺ، صَلَّى الفجر ثم دخل معتكفه^(٢)، فإنما المقصود أنه دخل المكان الخاص في المسجد بعد صلاة الفجر، فقد كان يعتكف في مكان مُخصَّص لذلك، كما ورد في صحيح مسلم أنه، ﷺ، اعتكف في قُبَّة تَرْكِيَّة^(٣).

وكان، ﷺ، يُخرج رأسه وهو معتكف في المسجد إلى عائشة - رضي الله عنها - وهي في حجرتها، فتغسله وترجِّله، وهي حائض، كما جاء في الصحيحين^(٤).

(١) رواه البخاري (٧٨٤) ومسلم (٤٨٤).

(٢) رواه البخاري (١٩٢٨) ومسلم (١١٧٣) والترمذي (٧٩١).

(٣) رواه مسلم (١١٦٧).

(٤) البخاري (١٩٢٤)، (١٩٢٦) ومسلم (٢٩٧).

وفي مسند أحمد أنه كان يتكئ على باب غرفتها، ثم يخرج رأسه، فترجله^(١).

وفي ذلك دليل على أن إخراج المعتكف بعض جسده من المعتكف لا بأس به، كأن يُخرج يده أو رجله أو رأسه. كما أن الحائض لو أدخلت يدها أو رجلها مثلاً في المسجد فلا بأس؛ لأن هذا لا يُعدُّ دخولاً في المسجد.

ومن فوائد هذا الحديث - أيضاً - أن المعتكف لا حرج عليه أن يتنظف، ويتطيب، ويغسل رأسه، ويُسرحه، فكل هذا لا يُخلُّ بالاعتكاف.

ومما وقع له، ﷺ، في اعتكافه ما رواه الشيخان عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: كان رسول الله، ﷺ، إذا أراد أن يعتكف صلى الفجر، ثم دخل معتكفه، وإنه أمر بخبائه فضرب؛ أراد الاعتكاف في العشر الأواخر من رمضان، فأمرت زينب بخبائها فضرب، وأمر غيرها من أزواج النبي، ﷺ، بخبائه فضرب، فلما صلى رسول الله، ﷺ، الفجر نظر فإذا الأخبية، فقال: «البرُّ تُردن؟». فأمر بخبائه فقوض، وترك الاعتكاف في شهر رمضان، حتى اعتكف في العشر لأول من شوال^(٢).

ومعنى قوله: «البرُّ تُردن؟» أي: هل الدافع لهذا العمل هو إرادة البر، أو الغيرة والحرص على القرب من رسول الله، ﷺ؟ والأظهر - والله أعلم - أن اعتكافه، ﷺ، في شوال من تلك السنة بدأ بعد يوم العيد، أي في الثاني من شوال، هذا هو الأظهر.

ويُحتمل أن يكون بدأ من يوم العيد، فإن صحَّ ذلك فهو دليل على أن الاعتكاف لا يشترط معه الصوم؛ لأن يوم العيد لا يُصام.

ومما وقع له، ﷺ، في اعتكافه ما رواه الشيخان^(٣) - أيضاً - أن صفيّة زوج

(١) أحمد (٢٧٢/٦).

(٢) البخاري (١٩٢٨) ومسلم (١١٧٣).

(٣) البخاري (١٩٣٠) ومسلم (٢١٧٥).

النبي، ﷺ، جاءت تزوره في اعتكافه في المسجد، في العشر الأواخر من رمضان، فتحدثت عنده ساعة، ثم قامت تنقلب، فقام النبي، ﷺ، معها يُقبلها، حتى إذا بلغت باب المسجد عند باب أم سلمة، مرَّ رجلان من الأنصار، فسلما على رسول الله، ﷺ، فقال لهما النبي، ﷺ: «على رسلكما^(١)، إنما هي صفيّة بنت حبي»، فقالا: سبحان الله يا رسول الله! وكبرُ عليها. فقال النبي، ﷺ: «إن الشيطان يبلغ من الإنسان مبلغ الدم». وفي لفظ: «يجري من الإنسان مجرى الدم». «وإني خشيت أن يقذف في قلبكما شيئاً». وفي لفظ: «شراً».

فمن شدة حرصه، ﷺ، على صدق إيمان هذين الأنصارين، وخشيته أن يلتقي الشيطان في قلبهما شيئاً؛ فيشكّا في الرسول، ﷺ، فيكون ذلك كُفراً، أو يشتغلا بدفع هذه الوسوسة؛ بين، ﷺ، الأمر، وقطع الشك، ودفع الوسواس، فأخبرهما أنها صفيّة - رضي الله عنها - وهي زوجته.

هذه القصة مما وقع له في اعتكافه، ﷺ، وفيها من الدروس ما هو جدير بالتفصيل، لولا خشية الاستطراد عن الموضوع الذي نحن بصدده.

* ملحوظات حول الاعتكاف:

الملحوظة الأولى: أن بعض الباحثين ذهبوا إلى أنه لا اعتكاف إلا في المساجد الثلاثة: المسجد الحرام، والمسجد الأقصى، ومسجد النبي، ﷺ.

والصواب أن الاعتكاف جائز في كل مسجد تُصلّى فيه الفروض الخمسة، قال الله تعالى: ﴿وَلَا تُبَاشِرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ﴾. (سورة البقرة، الآية: ١٨٧). فدل عموم قوله: «في المساجد» على أنه جائز في كل مسجد.

ويستحب أن يكون في مسجد جامع؛ حتى لا يحتاج المعتكف إلى الخروج للجمعة.

وأما حديث: «لا اعتكاف إلا في المساجد الثلاثة»^(٢). فهو - على القول بصحته

(١) على رسلكما: على هيتكما.

(٢) أخرجه الطحاوي في مشكاة الآثار (٢٠/٤).

- مؤوّل بمعنى أن أكمل ما يكون الاعتكاف في هذه المساجد - كما قال أهل العلم - . وقد انقذ في ذهني تأويل آخر للحديث، وهو أن يكون المراد أن من نذر أن يعتكف في مسجد يحتاج إلى سفر للوصول إليه، فإنه لا يسافر إلا أن يكون نذراً الاعتكاف في شيء من المساجد الثلاثة.

فلو نذر أحد أن يعتكف مثلاً في مسجد (جواثي) - وهو أول مسجد صليت فيه الجمعة خارج المدينة المنورة، ولا يزال معروفاً في الأحساء اليوم - لو نذر أن يعتكف فيه، فإنه لا يجوز أن يشدَّ الرَّحْلَ، ويسافر إليه، ليعتكف فيه، ولكن يعوض ذلك بأن يعتكف في أحد مساجد بلده، أو يسافر إلى أحد المساجد الثلاثة، ويعتكف فيه.

وإذا نذر المرء أن يعتكف في المسجد الحرام وجب عليه الوفاء بنذره، فيعتكف في المسجد الحرام. ولكن لو نذر مثلاً أن يعتكف في مسجد النبي، ﷺ، فإنه يجوز له أن يعتكف في مسجد النبي، ﷺ، أو في المسجد الحرام؛ لأن المسجد الحرام أفضل.

ولو نذر أن يعتكف في المسجد الأقصى جاز له أن يعتكف في المسجد الأقصى، أو في المسجد الحرام، أو في مسجد النبي، ﷺ؛ لأنها أفضل من المسجد الأقصى.

فالخلاصة أن معنى قوله، ﷺ: «لا اعتكاف إلا في المساجد الثلاثة»: لا اعتكاف يُنذَرُ ويُسافرَ إليه. وأن الاعتكاف يَصِحُّ في كل مسجد، وقد أجمع الأئمة - خاصة الأئمة الأربعة - على صحة الاعتكاف في كل مسجد جامع. ولم يقل بعدم صحّة الاعتكاف إلا في المساجد الثلاثة أحد من الأئمة المعروفين المتبوعين، لا الأربعة، ولا العشرة، ولا غيرهم، وإنما نُقل هذا عن حُذيفة - رضي الله عنه - وواحد أو اثنين من السلف.

الملحوظة الثانية: أن بعض الناس يُعدّون الاعتكاف فرصة للخلوّة ببعض أصحابهم وأحبّابهم، وتجاذب أطراف الحديث معهم، وهذا ليس بجيد.

حقاً أنه لا حرج في أن يعتكف جماعةً معاً في مسجد، فقد اعتكف أزواج النبي ﷺ، معه، حتى لقد كانت إحداهن معتكفةً معه، وهي مستحاضة ترى الدم وهي في المسجد^(١)، فلا حرج أن يعتكف الشخص مع صاحبه أو قريبه أو حبيبه أو صديقه. ولكن الحرج في أن يكون الاعتكاف فرصة للسمر والسهر، والقيل والقال، وما شابه ذلك. ولذلك قال الإمام ابن القيم بعدما أشار إلى ما يفعله بعض الجهال من اتخاذ المعتكف موضع عِشرة، ومجَلبة للزائرين، وأخذهم بأطراف الأحاديث بينهم، قال: «فهذا لَوْنٌ، والاعتكاف النبويُّ لَوْنٌ»^(٢)

الملحوظة الثالثة: أن بعض الناس يترك عمله، ووظيفته وواجبه المكلف به؛ لكي يعتكف، وهذا تصرف غير سليم؛ إذ ليس من العدل أن يترك المرء واجباً ليؤدي سنة، فيجب على من ترك عمله الوظيفي واعتكف، أن يقطع الاعتكاف، ويعود إلى عمله.

(١) رواه البخاري (٣٠٣، ٣٠٤).

(٢) زاد المعاد ٢/٩٠.

العشر الأواخر

كان النبي، ﷺ، يجتهد في العشر الأواخر من رمضان، مالا يجتهد في غيرها^(١). ومن ذلك أنه كان يعتكف فيها - كما سبق -. ويتحرى ليلة القدر خلالها^(٢).

وفي الصحيحين من حديث عائشة - رضي الله عنها - أن النبي، ﷺ، «كان إذا دخل العشرُ أحيا الليلَ، وأيقظ أهله، وشدَّ مئزره»^(٣). زاد مسلم: وجدَّ، وشدَّ مئزره».

قولها: «شدَّ مئزره»: كناية عن الاستعداد للعبادة والاجتهاد فيها زيادة على المعتاد، ومعناه التشمير في العبادات، كما يقال: شددت لهذا الأمر مئزري: أي تشمّرت له وتفرغت.

وقيل: هو كناية عن اعتزال النساء وترك الجماع. وهذا هو الأقرب، فإن هذه كناية معروفة عند العرب، كما قال الشاعر:

قوم إذا حاربوا شدوا مآزرهم
دون النساء ولو باتت بأطهار

وقولها: «أحيا الليل» أي استغرقه بالسهرة في الصلاة وغيرها. وقد جاء في حديث عائشة الآخر - رضي الله عنها -: «لا أعلم رسول الله ﷺ، قرأ القرآن كله في ليلة، ولا قام ليلة حتى الصباح، ولا صام شهراً كاملاً قط غير رمضان»^(٤).

(١) رواه مسلم (١١٧٥) عن عائشة.

(٢) البخاري (١٩١٣) ومسلم (١١٦٩).

(٣) البخاري (١٩٢٠) ومسلم (١١٧٤).

(٤) سنن النسائي (١٦٤١).

فيحمل قولها: «أحيا الليل» على أنه يقوم أغلب الليل. أو يكون المعنى أنه يقوم الليل كله، لكن يتخلل ذلك العشاء والسحور وغيرهما، فيكون المراد أنه يجي معظم الليل.

وقولها: «وأيقظ أهله» أي: أيقظ أزواجه للقيام. ومن المعلوم أنه، ﷺ، كان يُوقظ أهله في سائر السنة، لكن كان يُوقظهم لقيام بعض الليل، ففي صحيح البخاري أن النبي، ﷺ، استيقظ ليلة فقال: «سبحان الله! ماذا أنزل الليلة من الفتنة! ماذا أنزل من الخزائن! من يوقظ صواحب الحجرات؟ يا رب كاسية في الدنيا عارية في الآخرة»^(١). وفيه كذلك أنه كان - عليه الصلاة والسلام - يوقظ عائشة - رضي الله عنها - إذا أراد أن يوتر^(٢). لكن إيقاظه، ﷺ، لأهله في العشر الأواخر من رمضان كان أبرز منه في سائر السنة.

(١) البخاري (١٠٧٤).

(٢) البخاري (٩٥٢).

ليلة القدر

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم . بسم الله الرحمن الرحيم :
﴿حَم . والكتاب المبين . إنا أنزلناه في ليلة مباركة إنا كنا منذرين . فيها يفرق كلُّ
أمر حكيم . أمراً من عندنا إنا كنا مرسلين . رحمةً من ربك إنه هو السميع
العليم﴾ . (سورة الدخان، الآيات : ١ - ٦).

أنزل القرآن الكريم في تلك الليلة التي وصفها رب العالمين بأنها «مباركة»،
وقد صحَّ عن جماعة من السلف، منهم ابن عباس، وقتادة، وسعيد بن جبير،
وعكرمة، ومجاهد، وغيرهم؛ أن الليلة المباركة التي أنزل فيها القرآن هي ليلة
القدر.

«فيها يفرق كل أمر حكيم»: أي تقدر في تلك الليلة مقادير الخلائق على مدى
العام، فيُكتب فيها الأحياء والأموات، والنَّاجون والهالكون، والسعداء والأشقياء،
والحاجُّ والدَّاجُّ، والعزیز والذليل، والجدب والقحط، وكل ما أراده الله - تعالى - في
تلك السنة.

والمقصود بكتابة مقادير الخلائق في ليلة القدر - والله أعلم - أنها تنقل في ليلة
القدر من اللوح المحفوظ، قال ابن عباس: «إن الرجل يُرى يفرش الفرش،
ويزرع الزرع، وإنه لفي الأموات.» أي أنه كتب في ليلة القدر أنه من الأموات.
وقيل: إن المعنى أن المقادير تبين في هذه الليلة للملائكة.

وفي سورة القدر يقول الله - عز وجل - عن هذه الليلة العظيمة: ﴿إنا أنزلناه
في ليلة القدر. وما أدراك ما ليلة القدر. ليلة القدر خير من ألف شهر. تنزل
الملائكة والروح فيها بإذن ربهم من كلِّ أمر. سلامٌ هي حتى مطلع الفجر﴾ . (سورة
القدر، الآيات : ١ - ٥).

فسماها الله - تعالى - ليلة القدر؛ وذلك لعظيم قدرها، وجلالة مكانتها عند الله - جلّ وعلا -، ولكثرة مغفرة الذنوب، وستر العيوب فيها، فهي ليلة المغفرة، كما في الصحيحين عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن النبي، ﷺ، قال: «من قام ليلة القدر إيماناً واحتساباً غُفر له ما تقدم من ذنبه»^(١).

وقيل: إنها سميت ليلة القدر؛ لأن المقادير تُقدّر وتكتب فيها.

وقال الخليل بن أحمد: إنها سُمّيت ليلة القدر؛ لأن الأرض تضيق بالملائكة لكثرتهم فيها تلك الليلة، من (القدر) وهو التضيق، قال - تعالى -: ﴿وَأما إذا ما ابتلاه فقدر عليه رزقه﴾. (سورة الفجر، الآية: ١٦). أي: ضيق عليه رزقه.

قال تعالى: ﴿وما أدراك ما ليلة القدر﴾. تنوياً بشأنها، وإظهاراً لعظمتها. ﴿ليلة القدر خير من ألف شهر﴾. أي: خير مما يزيد على ثلاثٍ وثمانين سنة - كما سبقت الإشارة إلى ذلك - وهذا فضلٌ عظيم لا يقدرُ قدره إلا رب العالمين - تبارك وتعالى -.

* تحري ليلة القدر:

يستحب تحريها في رمضان، وفي العشر الأواخر منه خاصةً، وفي الأوتار منها بالذات، أي ليالي: إحدى وعشرين، وثلاث وعشرين، وخمس وعشرين، وسبع وعشرين، وتسع وعشرين. فقد ثبت في الصحيحين أن النبي، ﷺ، قال: «التمسوها في العشر الأواخر. في الوتر»^(٢). وفي حديث ابن عباس - رضي الله عنه - أن النبي، ﷺ، قال: «التمسوها في العشر الأواخر من رمضان، ليلة القدر، في تاسعة تبقى، في سابعة تبقى، في خامسة تبقى»^(٣). فهي في الأوتار أخرى وأرجى إذن.

وفي صحيح البخاري عن عبادة بن الصامت قال: خرج النبي، ﷺ،

(١) البخاري (١٩١٠) ومسلم (٧٦٠).

(٢) رواه البخاري (١٩١٢) وانظر (١٩١٣) ورواه مسلم (١١٦٧) وانظر (١١٦٥).

(٣) البخاري (١٩١٧ - ١٩١٨).

ليخبرنا بليلة القدر، فتلاحي^(١) رجلان من المسلمين، فقال: «خرجتُ لأخبركم بليلة القدر، فتلاحي فلان وفلان فرُفعت، وعسى أن يكون خيراً لكم، فالتمسوها في التاسعة والسابعة والخامسة»^(٢). أي في الأوتار. وفي هذا الحديث دليل على شؤم الخصام والتنازع، وبخاصة في الدين، وأنه سبب في رفع الخير وخفائه.

وليلة القدر في السبع الأواخر أرجى، ولذلك جاء في حديث ابن عمر - رضي الله عنه - أن رجلاً من أصحاب النبي، ﷺ، أروا ليلة القدر في المنام، في السبع الأواخر، فقال رسول الله، ﷺ: «أرى رؤياكم قد تواطأت في السبع الأواخر، فمن كان متحريها، فليتحرها في السبع الأواخر»^(٣).

وهي في ليلة سبع وعشرين أرجى ما تكون، فقد جاء عن النبي، ﷺ، من حديث ابن عمر عند أحمد، ومن حديث معاوية عند أبي داود؛ أن النبي، ﷺ، قال: «ليلة القدر ليلة سبع وعشرين»^(٤). وكونها ليلة سبع وعشرين هو مذهب أكثر الصحابة وجهور العلماء، حتى إن أبي بن كعب - رضي الله عنه - كان يحلف لا يستثني أنها ليلة سبع وعشرين^(٥). وكذلك قال ابن عباس - رضي الله عنه -: «إنها ليلة سبع وعشرين»، واستنبط ذلك استنباطاً عجيباً من عدة أمور، فقد ورد أن عمر - رضي الله عنه - جمع الصحابة وجمع ابن عباس معهم - وكان صغيراً -، فقالوا: إن ابن عباس كأحد أبنائنا، فلم تجمه معنا؟ فقال عمر: إنه فتى له قلب عقول، ولسان سؤول. ثم سأل الصحابة عن ليلة القدر. فأجمعوا على أنها في العشر الأواخر من رمضان. فسأل ابن عباس عنها. فقال: إني لأظن أين هي،

(١) تلاحي: تخاصم وتنازع.

(٢) البخاري (١٩١٩).

(٣) رواه البخاري (١٩١١) / ومسلم (١١٦٥).

(٤) مسند أحمد وسنن أبي داود (١٣٨٦).

(٥) رواه مسلم (٧٦٢).

إنها ليلة سبع وعشرين. فقال عمر: وما أدراك؟ فقال: إن الله - تعالى - خلق السموات سبعاً، وخلق الأرضين سبعاً، وجعل الأيام سبعة، وخلق الإنسان من سبع، وجعل الطواف سبعاً، والسعي سبعاً، ورمي الجمار سبعاً. ف يرى ابن عباس أنها ليلة سبع وعشرين من خلال هذه الاستنباطات. وكان هذا ثابت عن ابن عباس.

ومن الأمور التي استنبطَ منها أن ليلة القدر هي ليلة سبع وعشرين: أن كلمة «فيها» من قوله تعالى: ﴿تنزل الملائكة والروح فيها﴾. هي الكلمة السابعة والعشرون من سورة القدر.

وبعض العلماء استدلوا على أن ليلة القدر هي ليلة سبع وعشرين بطريقة حسابية، وذلك أن كلمة «ليلة القدر»، تسعة حروف، وقد ذكرت في السورة ثلاث مرات، فبضرب التسعة في الثلاث تكون النتيجة سبعاً وعشرين. وهذا ليس عليه دليل شرعي، فلا حاجة لمثل هذه الحسابات، فبين أيدينا من الأدلة الشرعية ما يغنيها.

ومما يُرَّجَح أنها ليلة سبع وعشرين ما ورد من أن النبي، ﷺ، أُريها في تلك الليلة، وأرى صبيحتها أنه يسجد في ماء وطين. لكن كونها ليلة سبع وعشرين أمر غالب - والله أعلم - وليس دائماً، فقد تكون أحياناً ليلة إحدى وعشرين، كما جاء في حديث أبي سعيد الذي سبق ذكره، وهو حديث متفق عليه أن النبي، ﷺ، سجد صبيحة إحدى وعشرين في ماء وطين^(١).

* ومما يتعلق بليلة القدر أنه يستحب فيها الإكثار من الدعاء، وبخاصة الدعاء الذي علمه النبي، ﷺ، عائشة - رضي الله عنها - حين قالت: يا رسول

(١) البخاري (١٩١٤) ومسلم (١١٦٧).

الله، أرأيت إن علمت أي ليلة ليلة القدر، ما أقول فيها؟ قال: «قولي: اللهم إنك عفو تحب العفو فاعف عني»^(١).

* العلامات التي تُعرف بها ليلة القدر:

العلامة الأولى: ثبت في صحيح مسلم من حديث أبي بن كعب - رضي الله عنه - أن النبي، ﷺ، أخبر أن من علاماتها أن الشمس تطلع صبيحتها لا شعاع لها^(٢).

العلامة الثانية: ثبت من حديث ابن عباس عند ابن خزيمة، ورواه الطيالسي في مسنده، وسنده صحيح؛ أن النبي، ﷺ، قال: «ليلة القدر ليلة طلقة، لا حارة ولا باردة، تُصبح الشمس يومها حمراء ضعيفة»^(٣).

العلامة الثالثة: ثبت عند الطبراني بسند حسن من حديث واثلة بن الأسقع - رضي الله عنه - أن النبي، ﷺ، قال: «ليلة القدر ليلة بلجة»^(٤)، لا حارة ولا باردة، لا يرمى فيها بنجم»^(٥) (٦).

هذه ثلاثة أحاديث صحيحة في بيان العلامات الدالة على ليلة القدر.

وهناك حديث رواه أحمد في مسنده عن عبادة بن الصامت - رضي الله عنه -، وسنده صحيح، إلا ما يُحشى من انقطاعه، لكن يشهد له ما سبق، وهو حديث طويل وعجيب، قال فيه النبي، ﷺ: «إنها ليلة صافية بلجة، كأن فيها قمراً ساطعاً، وهي ليلة ساكنة صاحية، لا حرّ فيها ولا برد، ولا يحلُّ لكوكب أن يرمى فيها. والشمس تطلع صبيحتها مستوية، لا شعاع لها، مثل القمر ليلة البدر، ولا يحل للشيطان أن يخرج معها يومئذ»^(٧).

(١) الترمذي (٣٥١٣) وابن ماجه (٣٨٥٠) وسنده صحيح.

(٢) مسلم (٧٦٢).

(٣) صحيح ابن خزيمة (٢١٩٢) ومسنده الطيالسي.

(٤) بلجة: مضيئة.

(٥) لا يرمى فيها بنجم: لا ترسل فيها الشهب.

(٦) رواه الطبراني في الكبير انظر مجمع الزوائد ٣/١٧٩، مسند أحمد.

(٧) رواه أحمد في المسند ٥/٣٢٤، وقوله: «ولا يحل للشيطان أن يخرج معها يومئذ»، أي لا يخرج معها صبيحة ليلة =

والحديث - كما أسلفت - لا بأس بإسناده في الشواهد، إلا أنه يخشى من انقطاعه، فإنه من رواية خالد بن معدان عن عبادة بن الصامت، ولم يثبت له منه سماع.

وقد ذكر بعض أهل العلم علامات أخرى، لا أصل لها، وليست بصحيحة، وإنما أذكرها لأنبه إلى عدم صحتها.

ذكر الطبري أن قومًا قالوا: إن من علاماتها أن الأشجار تسقط حتى تصل إلى الأرض، ثم تعود إلى أوضاعها الأصلية. وهذا لا يصح.

وذكر بعضهم أن المياه المالحة تصبح في ليلة القدر حلوة. وهذا لا يصح.

وذكر بعضهم أن الكلاب لا تنبح فيها. وهذا لا يصح.

وذكر آخرون أن الأنوار تكون في كل مكان، حتى في الأماكن المظلمة، في تلك الليلة. وهذا لا يصح.

وذكر أن الناس يسمعون في هذه الليلة التسليم في كل مكان. وهذا لا

يصح. إلا أن يكون المقصود أن ذلك لفئة خاصة ممن اختارهم الله - تعالى -

وأكرمهم، فيرون الأنوار في كل مكان، ويسمعون تسليم الملائكة، فهذا لا يبعد

أن يكون كرامة لأولئك الذين اختارهم الله واصطفاهم، في تلك الليلة المباركة.

وأما أن يكون ذلك عامًا، فهذا باطل معارض لدلالة الحسّ المؤكدة، ومشاهدة

العيان.

* ونختم الحديث عن ليلة القدر بالأميرين التاليين:

الأول: ينبغي أن يُعلم أنه لا يلزم أن يعلم من أدرك ليلة القدر أنه أدركها، وإنما

العبرة بالاجتهاد والإخلاص، سواء علم بها أم لم يعلم. وقد يكون من الذين لم

يعلموا بها لكنهم اجتهدوا في العبادة والخشوع والبكاء والدعاء؛ قد يكون منهم من

هم أفضل عند الله - تعالى - وأعظم درجة ومنزلة ممن عرفوا تلك الليلة.

= القدر خصوصًا، ذلك أن العادة في كل يوم أن تطلع الشمس بين قرني شيطان كما في صحيح البخاري (٣٠٩٩)

وصحيح مسلم (٨٢٩).

الثاني: أن ليلة القدر ليست خاصة بهذه الأمة على الراجح، بل هي عامة لهذه الأمة، وللأمم السابقة، فقد روى النسائي عن أبي ذرّ أنه قال: يا رسول الله هل تكون ليلة القدر مع الأنبياء، فإذا ماتوا رفعت؟ قال - عليه الصلاة والسلام -: «كلا، بل هي باقية» .

وهذا الحديث أصح من الحديث الذي رواه مالك في الموطأ أن النبي ، ﷺ ، أرى أعمار أمته، فكأنه تقالها، فأعطي ليلة القدر، وهي خير من ألف شهر - وقد تقدم ذكر هذا الحديث - (١).

وعلى فرض صحة هذا الحديث فهو قابل للتأويل، وأما حديث أبي ذرّ فهو صريح في أن ليلة القدر تكون مع الأنبياء. ومما يقوي ذلك قول الله - تعالى -: ﴿إنا أنزلناه في ليلة القدر﴾ . (سورة القدر، الآية: ١). فمن المعلوم أن القرآن يوم أنزل أنزل بالنبوة على محمد، ﷺ ، ولم يكن قبل ذلك نبياً حتى تكون تلك الليلة ليلة القدر في حقه .

(١) انظر ص ٤٥ .

مع العيد

العيد اسم لكل ما يُعتاد، والأعياد شعارات تُوجد لدى كل الأمم، سواء أكانت كتابية أم وثنية أم غير ذلك؛ ذلك أن إقامة الأعياد ترتبط بفطرة وغريزة وجبلة طبع الناس عليها، فكل الناس يُحبون أن تكون لهم مناسبات يتذكرون فيها الماضي.

وأعياد الأمم الكافرة ترتبط بأمر دينوية، مثل قيام دولة، أو سقوطها، أو تنصيب حاكم، أو تنويجه، أو زواجه، أو بحلول مناسبة زمانية كفصل الربيع، أو غير ذلك.

ولليهود أعيادهم، وللنصارى أعيادهم الخاصة بهم، فمن أعياد النصارى مثلاً العيد الذي يكون في الخميس الذي يزعمون أن المائدة أنزلت فيه على عيسى - عليه الصلاة والسلام -؛ وكذلك عيد ميلاد عيسى، وعيد رأس السنة (الكريزمس)، وعيد الشكر، وعيد العطاء. ويحتفلون به الآن في جميع البلاد الأوربية والأمريكية وغيرها من البلاد التي للنصرانية فيها ظهور؛ وإن لم تكن نصرانية في الأصل، وقد يشاركهم بعض المنتسبين إلى الإسلام من حولهم عن جهل أو عن نفاق.

وللمجوس كذلك أعيادهم الخاصة بهم، مثل عيد المهرجان، وعيد النيروز، وغيرها.

وللرافضة أيضاً أعيادهم، مثل عيد الغدير الذي يزعمون أن النبي، ﷺ، بايع فيه علياً - رضي الله عنه - بالخلافة، وبايع فيه الأئمة الاثني عشر من بعده. وللرافضة في هذا العيد مصنفات كثيرة، حتى إن منها كتاباً اسمه «يوم الغدير» يقع في عشرات المجلدات.

أما المسلمون فليس لهم إلا عيدان: عيد الفطر، وعيد الأضحى. ففي سنن أبي داود والنسائي بسند صحيح عن أنس - رضي الله عنه - أن النبي، ﷺ، لما قدم المدينة وجدهم يحتفلون بعيدين، فقال - عليه الصلاة والسلام -: «كان لكم يومان تلعبون فيهما. وقد أبدلكم الله بهما خيراً منها: يوم الفطر، ويوم الأضحى»^(١).
ولذلك قال الشاعر:

عيدان عند أولي النهى لا ثالثُ
لهما لمن يبغى السلامة في غدِ
الفطر والأضحى. وكلُّ زيادةٍ
فيها خروجٌ عن سبيلِ محمدٍ
قال ذلك رداً على الشاعر الذي أضاف عيداً ثالثاً، هو عيد مولد محمد،
ﷺ، في قوله:

المسلمون ثلاثةٌ أعيادهم
الفطرُ والأضحى وعيدُ المولدِ
فإذا انتهت أعيادهم فسروهمُ
لا ينتهي أبداً بحبِّ محمدٍ
وهذان العيدان اللذان شرعهما الله للمسلمين هما من شعائر الإسلام التي
ينبغي إحيائها، وإدراك مقاصدها، واستشعار معانيها.

* أحكام العيد:

أولاً: يحرم صوم يومي العيدين؛ لحديث أبي سعيد أن النبي، ﷺ، نهى عن صيام يومين: يوم الفطر، ويوم النحر^(٢).

ثانياً: يُستحب الخروج للصلاة، للرجال والنساء، لقول أم عطية - رضي الله عنها

(١) أبو داود والنسائي (١٥٥٦).

(٢) البخاري (١١٣٩) ومسلم (٨٢٧).

-: أمرنا رسول الله، ﷺ، أن نخرجهن في الفطر والأضحى: العواتق^(١) والحِيض وذوات الخُدُور^(٢)، فأما الحِيضُ فيعتزلن الصلاة، ويشهدن الخير، ودعوة المسلمين^(٣).

فما دامت الحيض والعواتق، وذوات الخدور قد أمرن أن يخرجن لصلاة العيد؛ فلا شك أن من الأولى أن يؤمر الرجال شيئاً وشبأً بالخروج لها، بل قد ذهب بعض أهل العلم إلى وجوب الخروج لصلاة العيد؛ لهذا الحديث، ولغيره من الأدلة؛ كقول الله - تعالى -: ﴿قد أفلح من تزكى. وذكر اسم ربّه فصلئ﴾. (سورة الأعلى، الآيات: ١٤ - ١٥). قال بعضهم: المقصود في هذه الآية صلاة العيد.

ثالثاً: من أحكام العيد أن الصلاة فيه قبل الخطبة، كما ثبت في الصحيحين من حديث ابن عمر وأبي سعيد وابن عباس - رضي الله عنهم - أن النبي، ﷺ، صلى قبل الخطبة^(٤).

رابعاً: يُستحبُّ للإمام أن يكبّر في الصلاة سبعمائة في الأولى، وخمسةً في الثانية، كما ثبت هذا عن جماعة من الصحابة والتابعين؛ كعمر، وعثمان، وعلي، وأبي هريرة، وابن عباس، وأبي سعيد الخدري، وأبي أيوب الأنصاري، وزيد بن ثابت، وغيرهم.

وقد ورد في ذلك أحاديث عدة عن رسول الله، ﷺ، من طريق عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، ومن طريق كثير بن عبد الله المزني عن عمرو بن عوف. لكن كلّ تلك الأحاديث المرفوعة لا تصحُّ. وإنما ثبت ذلك في آثار موقوفة. ويجوز أن يكبّر الإمام أربع تكبيرات في الركعة الأولى، وأربعاً في الثانية، فقد ثبت هذا عن جماعة من السلف، منهم ابن مسعود - رضي الله عنه - كما رواه عن

(١) العواتق: جمع عاتق، وهي الأنثى أول ما تبلغ، والتي لم تتزوج بعد.

(٢) الخدور: البيوت، وقيل: الخدر: ستر يكون في ناحية البيت.

(٣) رواه البخاري (٣١٨) ومسلم (٨٩٠).

(٤) البخاري (٩١٣ - ٩١٤ - ٩١٩) ومسلم (٨٨٤ - ٨٨٨ - ٨٨٩).

الفريابي وغيره. وهو مذهب الأحناف.

خامسا: يُستحبُّ أن يقرأ الإمام في صلاة العيد بـ «ق» و«اقتربت الساعة»، كما في صحيح مسلم أن عمر - رضي الله عنه - سأل أبا واقدٍ الليثي: ما كان يقرأ به رسول الله، ﷺ، في الأضحى والفطر؟ فقال: كان يقرأ فيهما بـ «ق» والقرآن المجيد. و«اقتربت الساعة وانشق القمر»^(١).

وأكثر ما ورد أنه، ﷺ، كان يقرأ في العيد بـ «سبح» و«الغاشية» كما كان يقرأ بهما في الجمعة^(٢).

سادسا: أنه لا نافلة قبل صلاة العيد ولا بعدها، كما روى الستة عن ابن عباس - رضي الله عنه - أن النبي، ﷺ، خرج يوم العيد، فصلى ركعتين، لم يصل قبلهما ولا بعدهما^(٣).

إلا إن صلى الناس العيد في المسجد فلا بد حينئذ من صلاة ركعتين تحية للمسجد.

* آداب العيد:

١ - الاغتسال قبل الخروج للصلاة، فقد صحَّ في الموطأ وغيره أن عبد الله بن عمر - رضي الله عنه - كان يغتسل يوم الفطر قبل أن يغدو إلى المصلّى^(٤). وصحَّ عن السائب بن يزيد، وصحَّ عن سعيد بن جبير - رضي الله عنه - أنه قال: «سنة العيد ثلاث: المشي، والاغتسال، والأكل قبل الخروج».

هذا من كلام سعيد بن جبير، ولعله أخذ ذلك عن بعض الصحابة. وذكر النووي - رحمه الله - اتفاق العلماء على استحباب الاغتسال لصلاة العيد.

(١) مسلم (٨٩١).

(٢) مسلم (٨٧٨) والترمذي (٥٣٣).

(٣) البخاري (٩٤٥) ومسلم (٨٨٤) والترمذي (٥٣٧).

(٤) الموطأ ١/١٧٧.

والمعنى الذي يُستحبُّ بسببه الاغتسال للجمعة وغيرها من الاجتماعات العامة موجود في العيد، بل لعله في العيد أبرز.

٢ - ألا يخرج في عيد الفطر إلى الصلاة حتى يأكل تمرات؛ لما رواه البخاري عن أنس أن النبي، ﷺ، كان لا يغدو يوم الفطر حتى يأكل تمرات^(١). وإنما استحبَّ الأكل قبل الخروج مبالغة في النهي عن الصوم في ذلك اليوم.

وأما في عيد الأضحى فإن المستحبَّ هو ألا يأكل إلا بعد الصلاة من أضحيته.

٣ - التكبير في يوم العيد، قال الله - تعالى - : ﴿وَلْتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَاكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ . (سورة البقرة، الآية : ١٨٥).

وقد نُقل عن ابن عمر - رضي الله عنه - من طرق، وبأسانيد صحيحة، عند البيهقي وابن أبي شيبة؛ أنه كان يُكَبَّر إذا خرج من بيته إلى المصلَّى.

ولقد كان التكبير من حين الخروج من البيت إلى المصلَّى، وإلى دخول الإمام؛ كان أمراً مشهوراً جداً عند السلف. وقد نقله جماعة من المصنفين، كابن أبي شيبة، وعبدالرزاق، والفريابي في كتاب (أحكام العيدين)، عن جماعة من السلف. ومن ذلك أن نافع بن جبير كان يُكَبَّر، ويتعجب من عدم تكبير الناس فيقول: «ألا تكبرون!!» وكان محمد بن شهاب الزهري يقول: «كان الناس يكبرون منذ يخرجون من بيوتهم، حتى يدخل الإمام».

فالخلاصة أنه يُشْرَع أن يكَبَّر المسلم من حين خروجه من منزله إلى أن يدخل الإمام.

٤ - من آداب العيد التهنئة التي يتبادلها الناس فيما بينهم، أيًا كان لفظها، مثل قول بعضهم لبعض: تَقَبَّلَ اللهُ مِنَّا وَمِنْكُمْ. وما أشبه ذلك من عبارات التهنئة المباحة.

(١) البخاري (٩١٠).

والتهنئة كانت معروفة عند الصحابة، ورخصَ فيها أهل العلم، كالإمام أحمد وغيره، وقد ورد ما يدلّ عليه؛ من مشروعية التهنئة بالمناسبات، وتهنئة الصحابة بعضهم بعضاً عند حصول ما يسرّ، مثل أن يتوب الله - تعالى - على امريء؛ فيقومون بتهنئته بذلك، إلى غير ذلك. والآثار المنقولة عن الصحابة التي يُحتجّ بها على أنه لا بأس أن يهنيء الناس بعضهم بعضاً بالعيد آثارٌ عديدة. ولا ريب أن هذه التهنئة من مكارم الأخلاق، ومحاسن المظاهر الاجتماعية بين المسلمين.

وأقلُّ ما يُقال في موضوع التهنئة أن تهنيء من هنأك بالعيد، وتسكت إن سكت، كما قال الإمام أحمد - رحمه الله - : «إن هنأني أحدٌ أحبته، وإلا لم أبتدئه». ٥ - التجمّل بأحسن الملابس، لما روى البخاري عن عبد الله بن عمر أنه قال: أخذ عمر جبةً من إستبرق تُباع في السوق، فأخذها فأتى رسول الله، ﷺ، فقال: يا رسول الله، ابتع هذه تجمل بها للعيد والوفود، فقال له رسول الله، ﷺ: «إنما هذه لباسٌ من لا خلاق له»^(١). . . الحديث.

فدلّ ذلك على أن التجمّل للعيد كان معروفاً، وقد أقرّ النبي، ﷺ، عمر على التجمّل، لكنه أنكر عليه شراء هذه الجبة؛ لأنها من حرير. وعن جابر - رضي الله عنه - قال: «كان للنبي، ﷺ، جبة يلبسها في العيدين ويوم الجمعة»^(٢).

وروى البيهقي بسند صحيح أن ابن عمر كان يلبس للعيد أجمل ثيابه. فينبغي للرجل أن يلبس أجمل ما عنده من الثياب عند الخروج للعيد. أما النساء فيبتعدن عن الزينة إذا خرجن؛ لأنهن منهيات عن إظهار الزينة للرجال الأجانب، وكذلك يحرم على من أرادت الخروج أن تمسّ الطيب أو تتعرض

(١) البخاري (٩٠٦).

(٢) رواه ابن خزيمة في صحيحه (١٧٦٥).

للرجال بالفتنة، فإنها ما خرجت إلا لعبادة وطاعة.. أفتراه يصحّ من مؤمنة أن تعصى من خرجت لطاعته وتخالف أمره بلبس الضيق والثوب الملون الجذاب الملفت للنظر أو مسّ الطيب أو نحوه؟

*** تنبيهات على بعض المنكرات:**

١ - بعض الناس يعتقدون مشروعية إحياء ليلة العيد، ويتناقلون في ذلك حديثاً لا يصحّ، وهو أن من أحيا ليلة العيد لم يمت قلبه يوم تموت القلوب. وهذا الحديث جاء من طريقين، أحدهما ضعيف، والآخر ضعيف جداً، فلا يُشرع تخصيص ليلة العيد بذلك من بين سائر الليالي، وأما من كان يقوم في سائر الليالي فلا حرج أن يقوم في ليلة العيد.

٢ - اختلاط النساء بالرجال في بعض المصلّيات والشوارع وغيرها، ومن المحزن أن هذا يحدث في أقدس البقع، في المساجد، بل في المسجد الحرام، فإن كثيراً من النساء - هداهن الله - يخرجن متجملات متعطرات، سافرات، متبرجات، ويحدث في المسجد الزحام الشديد؛ وفي ذلك من الفتنة والخطر العظيم ما لا يخفى. ولهذا أنصح الشباب الذين يصلون في المسجد أن يبقوا في المسجد إذا صلّوا الفجر يوم العيد، حتى يصلّوا صلاة العيد، ثم يترثوا إلى أن يتفرّق الناس، وبعد ذلك يخرجون من المسجد.

٣ - أن بعض الناس يجتمعون في العيد على الغناء؛ واللهو والعبث، وهذا لا يجوز.

٤ - أن بعض الناس يفرحون بالعيد لأنهم تركوا رمضان، وانتهوا من الصيام، وهذا خطأ، فإن العيد إنما يفرح به المؤمنون؛ لأن الله - تعالى - وفقهم لإكمال عدة الشهر وإتمام الصيام، وليس الفرحة بسبب إنهاء الصيام الذي يعده بعض الناس عبئاً ثقيلاً عليهم.

مع صدقة الفطر

وهي فرض على الذكر والأنثى، والصغير والكبير، كما في حديث ابن عمر المتفق عليه: فرض رسول الله، ﷺ، زكاة الفطر، صاعاً من تمر، أو صاعاً من شعير، على العبد والحرّ، والذكر والأنثى، والصغير والكبير من المسلمين^(١).

وأما الأصناف التي تُخرج منها صدقة الفطر، ففي حديث أبي سعيد في الصحيحين قال: كنا نُخرج زكاة الفطر صاعاً من طعام، أو صاعاً من شعير، أو صاعاً من تمر، أو صاعاً من أقط، أو صاعاً من زبيب^(٢).

وزاد ابن عمر - كما في صحيح ابن خزيمة - : أو صاعاً من سلت^(٣). والسلتُ: نوع من جيد الشعير، ليس فيه قشر.

وفي رواية أخرى عن ابن عباس عند ابن خزيمة أنه قال: من أدى سلتاً قبل منه، ومن أدى دقيقاً قبل منه، ومن أدى سويقاً قبل منه^(٤). ولذلك بوب ابن خزيمة - رحمه الله - «باب إخراج جميع الأطعمة في صدقة الفطر...»^(٥).

فالصحيح أن صدقة الفطر تُخرج من طعام البلد، صاعاً من قوت البلد، أيًا كان قوته.

وصدقة الفطر إنما هي للمساكين خاصة، وليست لسائر أصناف أهل الزكاة الثمانية؛ لحديث ابن عباس الصحيح أن رسول الله، ﷺ، قال: «طُهْرَةٌ لِلصَّائِمِ

(١) البخاري (١٤٣٢) ومسلم (٩٨٤).

(٢) البخاري (١٤٣٥) ومسلم (٩٨٥).

(٣) صحيح ابن خزيمة (٢٤١٦).

(٤) صحيح ابن خزيمة (٢٤١٥).

(٥) انظر صحيح ابن خزيمة ٨٩/٤.

من اللغو والرفث، وطعمة للمساكين»^(١). وهذا ما رجحه جماعة من أهل العلم، كابن تيمية، وابن القيم - رحمهما الله - .

وتؤدى صدقة الفطر قبل الخروج لصلاة العيد، كما في الحديث المتفق عليه عن ابن عمر أن النبي، ﷺ، أمر بزكاة الفطر، قبل خروج الناس إلى الصلاة^(٢).
ومن أداها قبل العيد بيوم أو يومين فلا حرج، كما جاء في البخاري: وكان ابن عمر - رضي الله عنهما - يعطيها الذين يقبلونها، وكانوا يعطون قبل الفطر بيوم أو يومين^(٣).

ولا يجوز تأخيرها عن صلاة العيد، فإن أخّرت عنها فإنها هي صدقة من الصدقات.

(١) رواه أبو داود (١٦٠٩) وابن ماجه (١٨٢٧).

(٢) البخاري (١٤٣٨) ومسلم (٩٨٦).

(٣) البخاري (١٤٤٠).

مع أحكام القضاء

* والناس في أحكام القضاء أنواع:

النوع الأول: الحائض والنفساء والمسافر، فهؤلاء يُفطرون ويقضون.
النوع الثاني: الحامل والمرضع، إذا خافتا على نفسيهما أو ولديهما؛ فإنهما تُفطران. والراجح أن عليهما القضاء فقط، ولا إطعام عليهما؛ لقول الله - تعالى - : ﴿فمن كان منكم مريضاً أو على سفر فعِدَّةٌ من أيَّامٍ أُخَرَ﴾. (سورة البقرة، الآية: ١٨٤). والحامل والمرضع تُلحقان بالمريض. ولما في السنن من حديث أنس بن مالك الكعبي، وسنده صحيح؛ أنه جاء للنبي، ﷺ، فوجده يتغذى، فقال: «ادنُ فكلْ». فقال: إني صائم. فقال النبي، ﷺ: «اجلس أحدثك عن الصلاة وعن الصيام، إن الله - تعالى - وضع شطر الصلاة، والصوم عن المسافر، وعن المرضع أو الحبلئ الصوم»^(١).

وقال بعض أهل العلم: عليهما القضاء والإطعام، وقال آخرون: عليهما الإطعام فقط.

وهذا الخلاف إنما هو فيما إذا خافتا على ولديهما.

النوع الثالث: المريض، والمريض قسمان:

- ١ - المريض الذي يُرجى بُرؤه، كمن يكون فيه حمى، فهذا يُفطر، ويقضي إذا شفي. فإن مات قبل أن يُشفى فلا شيء على ورثته، أما إن كان تمكن من القضاء وفرط فيه، فعلى ورثته أن يُطعموا عنه، أو يصوموا عنه.
- ٢ - المريض الذي لا يُرجى بُرؤه، فهذا يُفطر ويُطعم عن كل يوم مسكيناً.

(١) الترمذي (٧١٥) وأبو داود (٢٤٠٨) والنسائي (٢٢٧٥).

النوع الرابع: الكبير الهرم، الذي أصابه الخرف، وزال عقله، وذهب تمييزه، فهذا لا صوم عليه ولا قضاء ولا إطعام.

*** تنبيهات حول القضاء:**

أولاً: بعض الناس يؤخرون القضاء إلى ما بعد رمضان الآخر، وهذا لا يجوز؛ لقول عائشة - رضي الله عنها - : كان يكونُ عليَّ الصومُ من رمضان، فما أستطيع أن أقضيه إلا في شعبان. الشُّغلُ من رسول الله، ﷺ، أو برسول الله، ﷺ (١).

فلا يجوز تأخير القضاء إلى ما بعد رمضان الآخر؛ لهذا الحديث، ولأن ذلك يُسبب تراكم الصيام على العبد، ولأن الصيام عبادة موقوتة بالسنة فلا يصحّ أن تُؤخر تلك العبادة إلى السنة التي بعدها.

ثانياً: لا يُشترط التابع في قضاء رمضان كما يعتقد بعض الناس، بل يصحّ أن يصوم الذي عليه قضاء يوماً، ويفطر يوماً، أو كما يشاء.

ثالثاً: يستحب الإسراع والتعجيل بالقضاء؛ لأن ذلك أسرع في إبراء الذمة. والإنسان معرض للموت في أي لحظة، فينبغي له المبادرة بإبراء ذمته والاستعداد للرحيل، قبل أن يباغته ما يفوت عليه ذلك.

(١) البخاري (١٨٤٩) ومسلم (١١٤٦)، والمعنى: يمنعني من القضاء الشُّغل برسول الله ﷺ.

صيام الست من شوال

يُشرع للمسلم صيام ستة أيام من شوال، وفي ذلك فضل عظيم، وأجر كبير، كما جاء في صحيح مسلم من حديث أبي أيوب الأنصاري أن النبي ﷺ، قال: «من صام رمضان، ثم أتبعه ستاً من شوال؛ كان كصيام الدهر»^(١). وهذا المعنى جاء عند الدارمي^(٢)، وابن ماجه^(٣)، من حديث ثوبان، وجاء عند أحمد من حديث جابر، وعند البزار من حديث أبي هريرة. كل هذه الأحاديث تدلّ على مشروعية صيام الست من شوال، وهذا هو الصحيح، وهو مذهب الجماهير، خلافاً للمالك - رحمه الله -.

وإنما كان صيام الست من شوال مع صيام رمضان كصيام الدهر؛ لأن رمضان عن عشرة أشهر؛ حيث إن الحسنة بعشر أمثالها. والست من شوال عن ستين يوماً (شهرين)؛ أيضاً لأن الحسنة بعشر أمثالها. وعشرة أشهر مع شهرين حول كامل. وتُستحب المبادرة بصيام الست من شوال، بحيث يبدأ بها من اليوم الثاني من الشهر. ولا حرج في عدم المبادرة. فلو أخرها إلى وسط الشهر أو آخره فلا بأس. ولا يصومها مَنْ كان عليه قضاء من رمضان حتى يُنهي ذلك القضاء؛ لأن النبي ﷺ، قال: «مَنْ صام رمضان ثم أتبعه ستاً من شوال»، وهذا معناه أن صيام الست من شوال إنما يكون بعد إنهاء صوم رمضان كله.

وختاماً أنبه إلى أن بعض الناس يسمون اليوم الثامن من شوال (عيد الأبرار)، وهذه بدعة باطلة مُنكرة، فإن أعياد المسلمين اثنان لا ثالث لهما - كما تقدم -.

(١) مسلم (١١٦٤).

(٢) سنن الدارمي ٢١/٢.

(٣) سنن ابن ماجه (١٧١٥).

مع صيام النفل

كان النبي ﷺ، يصوم حتى يُقال: لا يفطر. ويفطر حتى يُقال: لا يصوم. ولم يُعلم عنه أنه صام شهراً كاملاً غير رمضان، إلا شعبان فإنه كان يصوم أكثره، بل كله^(١).

وكان - عليه الصلاة والسلام - يتعاهد صيام يومي الاثنين والخميس^(٢)، وأيام البيض، بل جاء عنه في حديثٍ - وإن كان فيه ضعف - أنه كان لا يترك صيام أيام البيض في حضرٍ ولا سفر^(٣)، وكان يأمر بصيامها ويحثُّ عليه، فقد أوصى أبا هريرة بثلاث: منها صيام ثلاثة أيام من كلِّ شهر^(٤). كما أوصى أبا ذرٍّ بذلك^(٥).

وأذن لعبدالله بن عمرو أن يصوم يوماً، ويُفطر يوماً^(٦). ونهى عن صيام الدهر فقال: «مَنْ صَامَ الدَّهْرَ لَا صَامَ وَلَا أَفْطَرَ»^(٧)، وقال: «لَا صَامَ مَنْ صَامَ الْأَبَدَ»^(٨) قالها مرتين. وقال: «من صام الدهر كله ضيقت عليه جهنم هكذا»^(٩).

وكان، ﷺ، يقول عن صوم يوم عرفة لغير الحاج: «صيام يوم عرفة أحتسب على الله أن يُكفر السنة التي قبله، والسنة التي بعده»^(١٠)! وأما الحاج فإنه يُكره له

(١) انظر البخاري (١٨٦٨ - ١٨٦٩ - ١٨٧٠) ومسلم (١١٥٦ - ١١٥٧).

(٢) ابن ماجه (١٧٣٩).

(٣) أخرجه النسائي (٢٣٤٥).

(٤) رواه البخاري (١٨٨٠).

(٥) انظر سنن النسائي (٢٤٠٤).

(٦) رواه البخاري (١٨٧٧) ومسلم (١١٥٩).

(٧) رواه أحمد ٢٤/٤ والنسائي (٢٣٨٣) وابن ماجه (١٧٠٥).

(٨) رواه البخاري (١٨٧٦) ومسلم (١١٥٩).

(٩) رواه ابن خزيمة.

(١٠) رواه مسلم (١١٦٢).

أن يصوم ذلك اليوم، ففي الصحيحين أنه، ﷺ، كان مفطراً يوم عرفة وهو حاج^(١).

وصام، ﷺ، عاشوراء، وأمر بصيامه^(٢)، وقال: «لئن بقيتُ إلى قابل لأصومنَّ التاسع»^(٣)، وقال: «صيام يوم عاشوراء أحتسبُ على الله أن يكفر السنة التي قبله»^(٤)، إنه لجدير بالمسلم أن يكون له حظٌّ من صيام قلٍّ أو كثر: وصم يومك الأدنى لعلك في عدِّ تفوز بعيد الفطر والناس صوم اللهم وفقنا لما نُحِبُّ وترضى يا كريم.

(١) البخاري (١٨٨٨) ومسلم (١١٢٤).

(٢) البخاري (١٩٠٠) ومسلم (١١٣٠).

(٣) مسلم (١١٣٤).

(٤) مسلم (١١٦٢).

ذكرى

اغتنم يا أخي أيام هذا الشهر الكريم، ولياليه، وساعاته، في الاستزادة من الخير، والإقبال على القُرب، فإنَّ العاقل الحازم لا يُفِرِّط في مواسم الخيرات، بل يَهْتَبِلُ الفُرْصَ، ويتعرَّض لَنَفْحَاتِ الله، ويتزوَّد ليوم الرِّحيل، ومن يدري يا أخي لعلَّك مكتوب في سَجَلِ الموتى في هذا العام، فالبِدَارُ البِدَارُ، ما دمت في زمن الإمكان.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين. وصلى الله - تعالى - وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين.

* * *

الفهرس

| الموضوع | الصفحة |
|--|--------|
| مقدمة | ٣ |
| الوقففة الأولى: قال الله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام﴾ | ٥ |
| الوقففة الثانية: الناس في استقبالهم في رمضان | ٦ |
| الوقففة الثالثة: من معاني الصيام | ٩ |
| الوقففة الرابعة: مع فضائل الصيام | ١٤ |
| الوقففة الخامسة: مع فضائل شهر رمضان | ٢٠ |
| الوقففة السادسة: مع بعض أحكام الصيام | ٢٣ |
| الوقففة السابعة: رخص الصوم | ٢٨ |
| الوقففة الثامنة: أخطاء الصائمين ومثالبهم | ٣٠ |
| الوقففة التاسعة: مع بعض الأحاديث الضعيفة | ٣٣ |
| الوقففة العاشرة: مع قول الله ﴿شهر رمضان الذي أنزل فيه القرآن﴾ | ٣٤ |
| الوقففة الحادية عشرة: مع القيام | ٤٤ |
| الوقففة الثانية عشرة: رمضان شهر الجهاد | ٥٠ |
| الوقففة الثالثة عشرة: رمضان شهر الإنفاق | ٥٣ |
| الوقففة الرابعة عشرة: رمضان شهر التوبة | ٥٩ |
| الوقففة الخامسة عشرة: رمضان شهر الدعاء | ٦٠ |
| الوقففة السادسة عشرة: مع الرسول ﷺ في رمضان | ٦٣ |
| الوقففة السابعة عشرة: السواك في رمضان | ٦٦ |
| الوقففة الثامنة عشرة: وقت المسلم في رمضان | ٦٨ |
| الوقففة التاسعة عشرة: المرأة في رمضان | ٧١ |
| الوقففة العشرين: العمرة | ٧٣ |
| الوقففة الحادية والعشرين: الاعتكاف | ٧٦ |
| الوقففة الثانية والعشرين: العشر الأواخر | ٨٥ |

- ٨٧ الوقفة الثالثة والعشرين : ليلة القدر
- ٩٤ الوقفة الرابعة والعشرين : مع الصيد
- ١٠١ الوقفة الخامسة والعشرين : مع صدقة الفطر
- ١٠٣ الوقفة السادسة والعشرين : مع أحكام القضاء
- ١٠٥ الوقفة السابعة والعشرين : صيام الست من شوال
- ١٠٦ الوقفة الثامنة والعشرين : مع صيام النفل
- ١٠٨ الوقفة التاسعة والعشرين : وقفة خاتمة ذكرى